الثقافة الإسلامية

المستوى الثاني (٢٠١)

مصادر التشريع الإسلامي

تأليف

د . رضا محمَّد صفي الدين السنوسي

د . محمَّد بن أحمد بن علي باجابر

د . فايز بن أحمد بن حامد حابس

مراجعة

د . أحمد بن محمَّد الأهدل

د . عادل بن عبدالقادر قوته

ريال ٢٠

بسم الله الرحمن الرحيم

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

السنوسي ، رضا محمد
الثقافة الإسلامية ، مصادر التشريع الإسلامي ./ رضا محمد السنوسي،
محمد بن أحمد باجابر ، فائز بن أحمد حابس ، مكة المكرمة، ١٤٢٤هـ.
٢٤٠ ص ، ١٧ × ٢٤ سم
ردمك : ٧ ـ ٥٢٣ ـ ١٠ ـ ٩٩٦٠
١ـ الثقافة الإسلامية ـ مقالات ومحاضرات أ ـ باجابر، محمد بن أحمد
(مؤلف مشارك) ب ـ حابس، فايز بن أحمد (مؤلف مشارك) ج ـ العنوان
ديوي ٢١٤ ١٤٢٤/٣٦٧٣

رقم الإيداع : ١٤٢٤/٣٦٧٣
ردمك : ٧ ـ ٥٢٣ ـ ١٠ ـ ٩٩٦٠

الطبعة الأولى
١٤٢٤هـ ـ ٢٠٠٣م

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله وحده، والصلاة والسَّلام على من لا نبي بعده، وبعد.

فــإن من أعظم نعم الله على عباده نعمة التوفيق والهداية لهذا الدين، الذي ختم الله به الأديان، وجعله خاتمة الرسالات السماوية، فأكمله ورضيه، وأتم به نعمته على عباده.

﴿ ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا ﴾ [سورة المائدة: الآية (٣)].

إنه دين الإسلام، سبيل النجاة وطريق الفلاح، ومفتاح السعادة في الدارين، نسخ الله به الشرائع والأديان، وأبطل ما سواه من المناهج والتصورات. ﴿ وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي ٱلْأَخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴿٨٥﴾ ﴾ [سورة آل عمران: الآية (٨٥)].

وما ذاك إلا لتميزه عن سائر الملل والنحل، وتقدمه عليها، وتحليه ظاهراً وباطناً بأعظم مظاهر الكمال، كيف لا يكون كذلك، وهو تنــزيل العزيز العليم.

وإذا تأملنا أسباب الرفعة في هذا الدين، وتمعنّا في خصائصه ومميزاته، وبخاصة فيما جاء بــه مــن تشريع سامٍ، علا على كل تشريع، وسما فوق كل نظام، زال عنا كل عجب، وعلمنا سر تفوقه، وسبب علوِّه وظهوره.

وهذه إلماحة حول خصائص التشريع الإسلامي ومميزاته.

خصائص التشريع الإسلامي:

جمع التشريع الإسلامي خصائصَ لا توجد في غيره، وأهم هذه الخصائص:

١- ربانية المصدر والمنبع، حيث لم تنتجه عقول البشر، ولا تجارب المجربين وخبراتهم، بل هو صادر من الخالق الذي وسع كل شيء علماً.

٢- ربانية الغاية والهدف، فهو تشريع يهدف إلى ربط العبد بربه، وتوثيق الصلة بين المخلوق وخالقه، ليسعى في مرضاته، ويحرص على ثوابه وتجنب عقابه.

٣- شمولية الزمان والمكان والتعاليم، فهو عام في شموليته، يستوعب الحياة كلها، وهو صالح لكل زمان ومكان، وكذا لكل إنسان.

ثم هو يلبي جميع حاجات البشر، ويغطي كل مناحي حياتهم، من عقيدة أو عبادة أو حياة اجتماعية أو سياسية أو عسكرية، إلى غير ذلك مما يحتاجه البشر.

٤- الوسطية والتوازن، فلا يطغى في الإسلام جانب على جانب، ولا يضخم جزء على حساب جزء آخر، فالوسطية في الإسلام تعطي كل جوانب الحياة حقها دون إفراط أو تفريط، فليس الاعتناء بالروح يلغي الاعتناء بالجسد، ولا الاهتمام بالآخرة يلغي الاهتمام بأمور الدنيا، بل لكل حقه دون إكثار أو إجحاف.

٥- الواقعية المثالية، فهو دين يسمو بأصحابه نحو الكمال، ولكنه الكمال البشري، والكمال الواقعي، الذي يمكن تطبيقه على أرض الواقع، لا الكمال الوهمي، الذي لا يمكن تطبيقه إلا في الخيال الذهني.

وسنعرض في هذا الكتاب، إلى مصادر التشريع الإسلامي، وقد قمنا بتقسيم الكتاب إلى خمسة أقسام:

القسم الأول: المصادر الأصلية المتفق عليها عند جمهور أهل العلم، وهي:

١ - القرآن. ٢- السُّنَّة. ٣- الإجماع. ٤ - القياس.

وقد أطنبنا في الحديث عن المصدرين الأولين: القرآن والسُّنَّة؛ لكونهما أسُّ هذه المصادر حيث ترجع إليهما جميع المصادر الأخرى، وتستقي منهما حجيتها.

القسم الثاني: المصادر الفرعية في التشريع الإسلامي، وهي:

١ - الاستحسان. ٢- العرف. ٣- فتوى الصحابي. ٤- شرع من قبلنا.

٥- سد الذرائع. ٦- المصالح المرسلة. ٧- الاستصحاب.

وهي أشهر المصادر التي اختلفت في حجيتها المذاهب الفقهية.

القسم الثالث: الاجتهاد، وقد تعرضنا له باعتباره وسيلة الوصول إلى الحكم الشرعي.

القسم الرابع: القواعد الفقهية، وهي إحدى أبرز خصال هذا الشرع العظيم، وقد عرضنا في ختامها عرضاً موجزاً للقواعد الخمس الكبرى منها.

وقد حرصنا على تقريب المعلومة، وتيسير فهمها قدر الإمكان، فاكتفينا بالمسائل الأكثر أهمية دون غيرها، خشية الإطالة.

ونسأل الله العلي القدير القبول والسداد، والتوفيق والرشاد، والله الموفق.

أولاً: القرآن الكريم

❖ تعريفـــه.

❖ خصائصه.

❖ أســـماؤه.

❖ صفاتـــه.

❖ نزولـــه.

❖ الحكمة من نزوله مفرقاً.

❖ ترتيبـــه.

❖ مدارسة القرآن الكريم.

❖ الوحي.

❖ ثبوت القرآن الكريم.

❖ جمعه وحفظه.

❖ مقارنته بالكتب السماوية السابقة.

❖ إعجازه.

القرآن الكريم

تعريف القرآن الكريم:

تعريفه لغة: القرآن مصدر للفعل: " قرأ " بمعنى: تلا، ثم نقل من هذا المعنى المصدري، وجعل اسماً للكلام المنزل على نبينا محمَّد ﷺ، يشهد لهذا قوله تعالى: ﴿ إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُۥ وَقُرْءَانَهُۥ ﴿١٧﴾ فَإِذَا قَرَأْنَٰهُ فَٱتَّبِعْ قُرْءَانَهُۥ ﴿١٨﴾ ﴾ [سورة القيامة: الآيتان (١٧-١٨)]. أي: قراءته.

تعريفه اصطلاحاً: هو كلام الله المنزل على نبيه محمَّد ﷺ بواسطة جبريل عليه السَّلام، المعجز في لفظه، المتعبد بتلاوته، المنقول إلينا بالتواتر، المتحدى بأقصر سورة منه، المكتوب في المصاحف من أول سورة الفاتحة إلى آخر سورة الناس.

شرح التعريف:

كلام الله: الكلام جنس شامل لكل كلام وإضافته إلى الله أخرجت كلام من سواه من الإنس والجن والملائكة، قال الله تعالى: ﴿ وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ٱسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ ﴾ [سورة التوبة: الآية (٦)].

وعقيدة أهل السُّنَّة والجماعة إثبات صفة الكلام لله تعالى على وجه يليق بجلاله، ولايشبه كلام المخلوقين، ولا نعرف كيفيته، قال تعالى: ﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ ﴿١١﴾ ﴾[سورة الشورى: الآية (١١)].

المنزّل على نبيه محمَّد ﷺ: إثبات أن القران قد نزل على نبينا محمَّد ﷺ، وخرج بذلك ما نزل على غيره من الأنبياء، كالتوراة والإنجيل والزبور.

بواسطة جبريل عليه السَّلام: إثبات أن الملك المختص بالوحي هو جبريل عليه

السَّلام، الذي كان يترل بالوحي على الأنبياء، ومنهم محمَّد ﷺ، قال الله تعالى: ﴿ قُلْ مَن كَانَ عَدُوًّا لِّجِبْرِيلَ فَإِنَّهُۥ نَزَّلَهُۥ عَلَىٰ قَلْبِكَ بِإِذْنِ ٱللَّهِ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَهُدًى وَبُشْرَىٰ لِلْمُؤْمِنِينَ ﴿٩٧﴾ ﴾ [سورة البقرة: الآية (٩٧)].

المعجـــز بلفظه: الإعجاز من أعظم خصائص القرآن، فالقرآن معجز بجملته، كما أنه معجز بأي سورة منه، ولو كانت أقصر سورة من سوره، وسوف نتكلم عن ذلك بتوسع عند الحديث عن الإعجاز القرآني.

المتعـــبد بتلاوته: أي المأمور بقراءته في الصلاة وغيرها على وجه العبادة، ويثاب على ذلك.

المـــنقول إليـــنا بالتواتـــر: التواتر ما رواه جمع عن جمع، تحيل العادة تواطؤهم على الكذب، عن مثلهم من أول السند إلى منتهاه، وكان مستندهم الحس. والقرآن نقله إلينا الجمع الغفير من صحابة رسول الله ﷺ، وهكذا نقله من جاء بعدهم حتى وصل إلينا غضاً طرياً كما أنزل على رسول الله ﷺ.

المتحدى بأقصر سورة منه: لقد تحدى الله الكفار بالقرآن على أن يأتوا بمثله، أو بعشر سور منه، أو بسورة، فلم يستطيعوا لذلك سبيلاً، فثبت للقرآن الإعجاز.

المكـــتوب في المصاحف: لقد كتب القرآن في عهد النبي ﷺ، وحفظ، وكتبه أبو بكر الصـــديق ﷺ، ثم كتـــبه عثمان ﷺ، وهذه مزية للقرآن أنه كتب وحفظ دون غيره من الكتب السماوية السابقة(١).

() انظر: المدخل لدراسة القرآن الكريم، ص ١٦ – ١٩، للدكتور محمَّد أبوشهبة. علوم القرآن، د. نورالدين عتر، ص ١٠ – ١٢. علوم القرآن، د. عدنان زرزور، ص ٤٥ – ٤٨.

خصائص القرآن الكريم

للقران خصائص كثيرة، منها أنه:

١ - أساس العقيدة ومنه تؤخذ وإليه ترد وهو أصل التوحيد الخالص لله تعالى.

٢ - المصدر الأول للشريعة الإسلامية، فمنه تستمد الأحكام، وإليه يرجع في أصول التشريع الإسلامي.

٣ - هو حجة النبي ﷺ الدامغة وآيته الكبرى والمعجزة الخالدة إلى قيام الساعة.

٤ - أفضل الكتب السماوية التي أنزلها الله على أنبيائه، وهو المهيمن على سائر الكتب.

٦ - فيه شفاء من الأمراض الجسمية والنفسية، قال تعالى: ﴿ وَلَوْ جَعَلْنَٰهُ قُرْءَانًا أَعْجَمِيًّا لَّقَالُواْ لَوْلَا فُصِّلَتْ ءَايَٰتُهُۥٓ ءَا۬عْجَمِيٌّ وَعَرَبِيٌّ قُلْ هُوَ لِلَّذِينَ ءَامَنُواْ هُدًى وَشِفَآءٌ وَٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ فِىٓ ءَاذَانِهِمْ وَقْرٌ وَهُوَ عَلَيْهِمْ عَمًى أُوْلَٰٓئِكَ يُنَادَوْنَ مِن مَّكَانٍ بَعِيدٍ ﴿٤٤﴾ ﴾ [سورة فصلت: الآية (٤٤)]

٧ - الكتاب المعجز الذي أعجز الإنس والجن على أن يأتوا بمثله.

٨ - الكتاب المصون من التحريف والتبديل والتغيير، فقد تكفل الحق سبحانه بحفظه، ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ ﴿٩﴾ ﴾ [سورة الحجر: الآية (٩)] (١).

(١) انظر: دراسات في علوم القرآن، د. فهد الرومي، ص ٦٣ - ٧٢.

أسماء القرآن الكريم

للقرآن أسماء كثيرة، وأشهر هذه الأسماء هو:

١ - **القرآن**: فهو الاسم العَلَمُ الدال على هذا الكتاب العزيز. قال تعالى:

﴿ إِنَّ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانَ يَهْدِى لِلَّتِى هِىَ أَقْوَمُ وَيُبَشِّرُ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا كَبِيرًا ﴿٩﴾ ﴾ [سورة الإسراء: الآية (٩)].

﴿ شَهْرُ رَمَضَانَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ فِيهِ ٱلْقُرْءَانُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَٰتٍ مِّنَ ٱلْهُدَىٰ وَٱلْفُرْقَانِ ﴾ [سورة البقرة: الآية (١٨٥)].

﴿ وَإِذَا قُرِئَ ٱلْقُرْءَانُ فَٱسْتَمِعُوا۟ لَهُۥ وَأَنصِتُوا۟ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿٢٠٤﴾ ﴾ [سورة الأعراف: الآية (٢٠٤)].

٢ - **الكتاب**: سمّاه الله بالكتاب في كثير من الآيات، فمنها قوله تعالى:

﴿ ذَٰلِكَ ٱلْكِتَٰبُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ ﴿٢﴾ ﴾[سورة البقرة: الآية (٢)]

وقول الله عزَّ وجلّ: ﴿ نَزَّلَ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَأَنزَلَ ٱلتَّوْرَىٰةَ وَٱلْإِنجِيلَ ﴿٣﴾ ﴾ [سورة آل عمران: الآية (٣)]،

وقوله سبحانه: ﴿ الٓر كِتَٰبٌ أَنزَلْنَٰهُ إِلَيْكَ لِتُخْرِجَ ٱلنَّاسَ مِنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ بِإِذْنِ رَبِّهِمْ إِلَىٰ صِرَٰطِ ٱلْعَزِيزِ ٱلْحَمِيدِ ﴿١﴾ ﴾ [سورة إبراهيم: الآية (١)].

وهو مصدر من الفعل: " كتب " ؛ إشارة إلى جمعه في السطور، كما أنّ في تسميته بالقرآن إشارة إلى حفظه في الصدور.

وفي تسميته بهذين الاسمين؛ القرآن والكتاب إيماء إلى ما كُفِلَ له من العناية والصـــيانة والحفظ، إذ لم ينقل إلينا بالكتابة وحدها، ولا بالحفظ وحده بل بهما معاً. فلا ثقة بحفظ حافظ حتى يوافق الرسم المجمع عليه، ولا ثقة بكتابة كاتب حتى يطابق ما تلقاه الحفاظ بالإسناد المتواتر عن رسول الله ﷺ.

٣ – **الفـــرقان:** ووجه التسمية به لأنه فرق بين الحق والباطل، والإيمان والكفر، والحلال والحرام، والخير والشر. قال الله تعالى: ﴿ تَبَارَكَ ٱلَّذِى نَزَّلَ ٱلْفُرْقَانَ عَلَىٰ عَبْدِهِۦ لِيَكُونَ لِلْعَٰلَمِينَ نَذِيرًا ۝١ ﴾ [سورة الفرقان: الآية (١)].

٤ – **الذِّكْر**: وسمي به القرآن لاشتماله على المواعظ والعبر، واشتماله على أخبار الأنبياء والأمـــم الماضية. قال الله تبارك وتعالى: ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ ۝٩ ﴾ [سورة الحجر: الآية (٩)].

٥ – **الـــنُّور**: ووجه التسمية أن القرآن يكشف الحقائق، ويجلوها ببيانه الواضح وبرهانه الســـاطع. قال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ قَدْ جَآءَكُم بُرْهَٰنٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكُمْ نُورًا مُّبِينًا ۝١٧٤ ﴾ [سورة النساء: الآية (١٧٤)]. وقال تعالى: ﴿ فَـَٔامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَٱلنُّورِ ٱلَّذِىٓ أَنزَلْنَا ۚ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ۝٨ ﴾ [سورة التغابن: الآية (٨)].

صفات القرآن الكريم

للقرآن صفات كثيرة جداً، منها:

١ - **الكريم**: قال تعالى: ﴿ إِنَّهُۥ لَقُرۡءَانٞ كَرِيمٞ ۝٧٧ ﴾ [سورة الواقعة: الآية (٧٧)].

٢ - **مبارك**: قال الله عزَّ وجلَّ: ﴿ وَهَٰذَا ذِكۡرٞ مُّبَارَكٌ أَنزَلۡنَٰهُۚ أَفَأَنتُمۡ لَهُۥ مُنكِرُونَ ۝٥٠ ﴾ [سورة الأنبياء: الآية (٥٠)].

٣ - **مجيد**: قال تعالى: ﴿ قٓۚ وَٱلۡقُرۡءَانِ ٱلۡمَجِيدِ ۝١ ﴾ [سورة ق: الآية (١)].

٤ - **عزيز**: قال تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بِٱلذِّكۡرِ لَمَّا جَآءَهُمۡۖ وَإِنَّهُۥ لَكِتَٰبٌ عَزِيزٞ ۝٤١ لَّا يَأۡتِيهِ ٱلۡبَٰطِلُ مِنۢ بَيۡنِ يَدَيۡهِ وَلَا مِنۡ خَلۡفِهِۦۖ تَنزِيلٞ مِّنۡ حَكِيمٍ حَمِيدٖ ۝٤٢ ﴾ [سورة فصلت: الآيتان (٤١-٤٢)].

٥ - **هدى**: قال تعالى: ﴿ ذَٰلِكَ ٱلۡكِتَٰبُ لَا رَيۡبَۛ فِيهِۛ هُدٗى لِّلۡمُتَّقِينَ ۝٢ ﴾ [سورة البقرة: الآية (٢)][(١)].

(١) انظر: دراسات في علوم القرآن، د. فهد الرومي، ص ٢٩. علوم القرآن، د. نور الدين عتر، ص ١٢ - ١٤.

نزول القرآن الكريم

كان القرآن موجوداً في اللوح المحفوظ قبل نزوله على نبينا محمَّد ﷺ. قال تعالى:

﴿ بَلۡ هُوَ قُرۡءَانٞ مَّجِيدٞ ﴿٢١﴾ فِي لَوۡحٖ مَّحۡفُوظِۭ ﴿٢٢﴾ ﴾[سورة البروج: الآيتان (٢١-٢٢)]

واللوح المحفوظ: هو السجل العام الذي كتب الله فيه في الأزل كل ما كان وما سيكون إلي قيام الساعة، قال تعالى: ﴿ مَآ أَصَابَ مِن مُّصِيبَةٖ فِي ٱلۡأَرۡضِ وَلَا فِيٓ أَنفُسِكُمۡ إِلَّا فِي كِتَٰبٖ مِّن قَبۡلِ أَن نَّبۡرَأَهَآۚ إِنَّ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرٞ ﴿٢٢﴾ ﴾ [سورة الحديد: الآية (٢٢)].

ثم نزل بعد ذلك نزولين، وهما كالتالي:

النزول الأول للقرآن الكريم:

نزوله من اللوح المحفوظ إلى السماء الدنيا في شهر رمضان في ليلة القدر جملة واحدة، وهي الليلة المباركة، يدل على ذلك:

قال تعالى: ﴿ شَهۡرُ رَمَضَانَ ٱلَّذِيٓ أُنزِلَ فِيهِ ٱلۡقُرۡءَانُ هُدٗى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَٰتٖ مِّنَ ٱلۡهُدَىٰ وَٱلۡفُرۡقَانِۚ ﴾ [سورة البقرة: الآية (١٨٥)].

وقال تعالى: ﴿ إِنَّآ أَنزَلۡنَٰهُ فِي لَيۡلَةِ ٱلۡقَدۡرِ ﴿١﴾ وَمَآ أَدۡرَىٰكَ مَا لَيۡلَةُ ٱلۡقَدۡرِ ﴿٢﴾ لَيۡلَةُ ٱلۡقَدۡرِ خَيۡرٞ مِّنۡ أَلۡفِ شَهۡرٖ ﴿٣﴾ ﴾ [سورة القدر: الآيات (١-٣)].

وقال تعالى: ﴿ حمٓ ﴿١﴾ وَٱلۡكِتَٰبِ ٱلۡمُبِينِ ﴿٢﴾ إِنَّآ أَنزَلۡنَٰهُ فِي لَيۡلَةٖ مُّبَٰرَكَةٍۚ إِنَّا كُنَّا مُنذِرِينَ ﴿٣﴾ ﴾ [سورة الدخان: الآيات (١-٣)].

فالقرآن نزل في الليلة المباركة، وهي ليلة القدر في شهر رمضان المبارك.

النزول الثاني للقرآن الكريم:

نزوله على النبي محمَّد ﷺ مفرقاً في ثلاث وعشرين سنة حسب الأحداث والمناسبات.

ومما يدل على هذا النزول المفرق قوله تعالى: ﴿ وَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ ٱلْقُرْءَانُ جُمْلَةً وَٰحِدَةً كَذَٰلِكَ لِنُثَبِّتَ بِهِۦ فُؤَادَكَ وَرَتَّلْنَٰهُ تَرْتِيلًا ﴿٣٢﴾ ﴾ [سورة الفرقان: الآية (٣٢)]. وقال تعالى: ﴿ وَقُرْءَانًا فَرَقْنَٰهُ لِتَقْرَأَهُۥ عَلَى ٱلنَّاسِ عَلَىٰ مُكْثٍ وَنَزَّلْنَٰهُ تَنزِيلًا ﴿١٠٦﴾ ﴾ [سورة الإسراء: الآية (١٠٦)].

وهـذا النزول استمر من بدء الوحي إلى النبي ﷺ، وهو في سن الأربعين، إلى أن لحق بالرفيق الأعلى في الثالثة والستين من عمره ﷺ.

أول وآخر ما نزل:

أول مـا نـزل من القرآن الكريم على النبي محمَّد ﷺ قوله تعالى: ﴿ ٱقْرَأْ بِٱسْمِ رَبِّكَ ٱلَّذِى خَلَقَ ﴿١﴾ خَلَقَ ٱلْإِنسَٰنَ مِنْ عَلَقٍ ﴿٢﴾ ٱقْرَأْ وَرَبُّكَ ٱلْأَكْرَمُ ﴿٣﴾ ٱلَّذِى عَلَّمَ بِٱلْقَلَمِ ﴿٤﴾ عَلَّمَ ٱلْإِنسَٰنَ مَا لَمْ يَعْلَمْ ﴿٥﴾ ﴾ [سورة العلق: الآيات (١-٥)].

وآخـر ما نزل هو قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَذَرُواْ مَا بَقِىَ مِنَ ٱلرِّبَوٰٓاْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٢٧٨﴾ فَإِن لَّمْ تَفْعَلُواْ فَأْذَنُواْ بِحَرْبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَٰلِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ ﴿٢٧٩﴾ وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ وَأَن تَصَدَّقُواْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٢٨٠﴾ وَٱتَّقُواْ يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى ٱللَّهِ ثُمَّ تُوَفَّىٰ كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴿٢٨١﴾ ﴾ [سورة البقرة: الآيات (٢٧٨-٢٨١)] [(١)].

---

(١) انظر: المدخل لدراسة القرآن الكريم، للدكتور محمَّد محمَّد أبوشهبة، ص ٤٩ – ٥٨، علوم القرآن، د. نور الدين عتر، ص ٢٥ – ٢٨.

قدر ما ينزل:

كـــان الوحي ينـــزل عليه في كل مرة بحسب الحاجة: خمس آيات أو عشر آيات أو أقل أو أكثر.

وقد تنـــزل عليه بعض آية كما في قوله تعالى: ﴿ لَّا يَسْتَوِى ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُوْلِى ٱلضَّرَرِ وَٱلْمُجَٰهِدُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ ۚ فَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلْمُجَٰهِدِينَ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ عَلَى ٱلْقَٰعِدِينَ دَرَجَةً ۚ وَكُلًّا وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْحُسْنَىٰ ۚ وَفَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلْمُجَٰهِدِينَ عَلَى ٱلْقَٰعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٩٥﴾ ﴾ [سورة النساء: الآية (٩٥)]، فقد صح تأخر نزول لفظة: ﴿ غَيْرُ أُوْلِى ٱلضَّرَرِ ﴾ وحدها عن باقي الآية.

وقد تنـــزل عليه السورة كاملة، كما نزلت سور الفاتحة والأنعام والصف والمرسلات والكوثر والمسد والإخلاص.

وقد تنـــزل عليه أكثر من سورة كالمعوذتين؛ فإنهما نزلتا معاً [(١)].

الحكمة من نزول القرآن مفرقاً:

إن لنزول القرآن مفرقا حكما كثيرة وأسراراً عظيمة، وقد أوضح الحق سبحانه بعض هذه الحكم وتلك الأسرار، وسنعرض لذكرها على سبيل الاختصار والتيسير؛ لكي يسهل استيعابها وتدرك معانيها العظيمة، ومن هذه الحكم:

أولاً: تثبيت فؤاد النبي ﷺ وتقوية قلبه:

وهـــذه الحكمـــة هي أجل الحكم، فقد أشار الله إليها بقوله تعالى: ﴿ وَقَالَ ٱلَّذِينَ

---

(١) الإتقان في علوم القرآن للسيوطي: (١/٤٩)

كَفَرُواْ لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ ٱلْقُرْءَانُ جُمْلَةً وَٰحِدَةً كَذَٰلِكَ لِنُثَبِّتَ بِهِۦ فُؤَادَكَ وَرَتَّلْنَٰهُ تَرْتِيلًا ﴿٣٢﴾ ﴾ [سورة الفرقان: الآية (٣٢)].

فالنبي ﷺ بعث في قوم جفاة شديدة عداوهم، فكان نزول القرآن بين الفينة والفينة يواسي الرسول ﷺ ويسليه عما يلاقيه من قومه، ويشد أزره وعزيمته ﷺ على تحمل الشدائد والمكاره، وقد أخذ هذا التثبيت أشكالاً عدة:

١ - نزول الآيات مسلية له ﷺ عما يلقاه من قومه وناهية إياه عن الحسرة عليهم أو الحزن لما يصيبهم، قال تعالى: ﴿ أَفَمَن زُيِّنَ لَهُۥ سُوٓءُ عَمَلِهِۦ فَرَءَاهُ حَسَنًا فَإِنَّ ٱللَّهَ يُضِلُّ مَن يَشَآءُ وَيَهْدِى مَن يَشَآءُ فَلَا تَذْهَبْ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسَرَٰتٍ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌۢ بِمَا يَصْنَعُونَ ﴿٨﴾ ﴾ [سورة فاطر: الآية (٨)].

وقال تعالى: ﴿ فَلَعَلَّكَ بَٰخِعٌ نَّفْسَكَ عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِمْ إِن لَّمْ يُؤْمِنُواْ بِهَٰذَا ٱلْحَدِيثِ أَسَفًا ﴿٦﴾ ﴾ [سورة الكهف: الآية (٦)].

٢ - حثه ﷺ على الصبر والتحمل والثبات على ذلك مع بيان أن العاقبة له ﷺ.

قال تعالى: ﴿ فَٱصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُوْلُواْ ٱلْعَزْمِ مِنَ ٱلرُّسُلِ وَلَا تَسْتَعْجِل لَّهُمْ كَأَنَّهُمْ يَوْمَ يَرَوْنَ مَا يُوعَدُونَ لَمْ يَلْبَثُوٓاْ إِلَّا سَاعَةً مِّن نَّهَارٍ بَلَٰغٌ فَهَلْ يُهْلَكُ إِلَّا ٱلْقَوْمُ ٱلْفَٰسِقُونَ ﴿٣٥﴾ ﴾ [سورة الأحقاف: الآية (٣٥)].

وقال تعالى: ﴿ وَٱصْبِرْ وَمَا صَبْرُكَ إِلَّا بِٱللَّهِ وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ وَلَا تَكُ فِى ضَيْقٍ مِّمَّا يَمْكُرُونَ ﴿١٢٧﴾ ﴾ [سورة النحل: الآية (١٢٧)]. قال تعالى: ﴿ وَٱصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِٱلْغَدَوٰةِ وَٱلْعَشِىِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُۥ وَلَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ تُرِيدُ زِينَةَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ﴾ [سورة الكهف: الآية (٢٨)].

قال تعالى: ﴿ فَٱصْبِرْ عَلَىٰ مَا يَقُولُونَ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ ٱلشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا ۖ وَمِنْ ءَانَآيِ ٱلَّيْلِ فَسَبِّحْ وَأَطْرَافَ ٱلنَّهَارِ لَعَلَّكَ تَرْضَىٰ ﴿١٣٠﴾ ﴾ [سورة طه: الآية (١٣٠)].

٣ - ذكر أخبار الأنبياء السابقين، وما لاقوه من أقوامهم، وما آل إليه الأنبياء من النصر والتمكين مع الخزي والخسران للقوم الكافرين؛ مما يخفف عنه مصابه، ويعينه على الصبر والتحمل.

قال تعالى: ﴿ وَلَقَدْ كُذِّبَتْ رُسُلٌ مِّن قَبْلِكَ فَصَبَرُواْ عَلَىٰ مَا كُذِّبُواْ وَأُوذُواْ حَتَّىٰٓ أَتَىٰهُمْ نَصْرُنَا ۚ وَلَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَٰتِ ٱللَّهِ ۚ وَلَقَدْ جَآءَكَ مِن نَّبَإِى۟ ٱلْمُرْسَلِينَ ﴿٣٤﴾ ﴾ [سورة الأنعام: الآية (٣٤)].

قال تعالى: ﴿ فَإِن كَذَّبُوكَ فَقَدْ كُذِّبَ رُسُلٌ مِّن قَبْلِكَ جَآءُو بِٱلْبَيِّنَٰتِ وَٱلزُّبُرِ وَٱلْكِتَٰبِ ٱلْمُنِيرِ ﴿١٨٤﴾ ﴾ [سورة آل عمران: الآية (١٨٤)].

وقال تعالى: ﴿ حَتَّىٰٓ إِذَا ٱسْتَيْـَٔسَ ٱلرُّسُلُ وَظَنُّوٓاْ أَنَّهُمْ قَدْ كُذِبُواْ جَآءَهُمْ نَصْرُنَا فَنُجِّىَ مَن نَّشَآءُ ۖ وَلَا يُرَدُّ بَأْسُنَا عَنِ ٱلْقَوْمِ ٱلْمُجْرِمِينَ ﴿١١٠﴾ ﴾ [سورة يوسف: الآية (١١٠)].

٤ - ذكر الأدلة والبراهين الدالة على صدق نبوته ﷺ، مع البشارة له ﷺ بالنصر والظفر على الأعداء.

قال تعالى: ﴿ كَتَبَ ٱللَّهُ لَأَغْلِبَنَّ أَنَا۠ وَرُسُلِىٓ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ قَوِىٌّ عَزِيزٌ ﴿٢١﴾ ﴾ [سورة المجادلة: الآية (٢١)].

وقال تعالى: ﴿ وَيَنصُرَكَ ٱللَّهُ نَصْرًا عَزِيزًا ﴿٣﴾ ﴾ [سورة الفتح: الآية (٣)].

وقال تعالى: ﴿ إِلَّا تَنصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ ٱللَّهُ ﴾ [سورة التوبة: الآية (٤٠)].

ثانياً: تيسير حفظ القرآن وفهمه وتدبر معانيه على النبي ﷺ:

فقد كان ﷺ حريصاً على حفظ القرآن حتى إنه كان يتعجل القراءة قبل فراغ جبريل عليه السَّلام من قراءته خشية أن يتفلت شيء منه حتى طمأنه مولاه سبحانه بتحقيق الحفظ له؛ فقال تعالى: ﴿ إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُۥ وَقُرْءَانَهُۥ ﴿١٧﴾ فَإِذَا قَرَأْنَـٰهُ فَٱتَّبِعْ قُرْءَانَهُۥ ﴿١٨﴾ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُۥ ﴿١٩﴾ ﴾ [سورة القيامة: الآيات (١٧-١٩)].

ثالثاً: التدرج في تربية الأمة الإسلامية:

فقد نزل القرآن الكريم على هذه الأمة وقد ترسخت فيهم العقائد الباطلة والعبادات الفاسدة والعادات المنكرة. والنفس البشرية يشق عليها ترك ما تعودته مرة واحدة، فلو نزل القرآن الكريم على هذه الأمة جملة واحدة لنفر أكثر الناس من قبوله لكثرة ما فيه من الأوامر النواهي. فكان هذا التنجيم رحمة من الله بهذه الأمة.

فبدأ الوحي أولاً بتناول أصول الإيمان بالله تعالى وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وما فيه من الجزاء والحساب، فيناقش في كل ذلك ويدلي بالحجج والبراهين ليستأصل من نفوسهم ما استقر فيها من عقائد الوثنية وليحليها بعد ذلك بعقيدة الإسلام.

ثم تدرج بهم بعد ذلك في التشريع واستئصال المنكرات. ولربما تدرج معهم في انتزاع المنكر الواحد كما حدث في تحريم الخمر، فقد نزل فيها أول ما نزل قوله تعالى:

﴿ ۞ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ ۖ قُلْ فِيهِمَآ إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَـٰفِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَآ أَكْبَرُ مِن نَّفْعِهِمَا ۗ ﴾[سورة البقرة: الآية (٢١٩)] فشربها قوم وتركها آخرون.

ثم نزل قوله تعالى: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَقْرَبُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمْ سُكَـٰرَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا۟ مَا تَقُولُونَ وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِى سَبِيلٍ حَتَّىٰ تَغْتَسِلُوا۟ ﴾ [سورة النساء: الآية (٤٣)]، فضيق عليهم وقتها فكانوا يشربونها ليلاً وفي غير الأوقات القريبة من الصلوات.

ثم لما صار بعد ذلك من السهل تحريمها تحريماً باتاً، أنزل الله: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَنصَابُ وَٱلْأَزْلَـٰمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَـٰنِ فَٱجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ۝٩٠ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيْطَـٰنُ أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ فِى ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ وَعَنِ ٱلصَّلَوٰةِ فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ ۝٩١ ﴾ [سورة المائدة: الآيات (٩٠-٩١)] فقالوا جميعاً حينئذ: انتهينا ربنا.

وقد أشارت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها إلى هذه الحكمة البليغة في تنجيم القرآن، فقالت: (إنما نزل أول ما نزل منه سورة من المفصل فيها ذكر الجنة والنار، حتى إذا ثاب الناس إلى الإسلام نزل الحلال والحرام، ولو نزل أول شيء لا تشربوا الخمر لقالوا: لا ندع الخمر أبداً، ولو نزل لا تزنوا لقالوا: لا ندع الزنا أبداً، لقد نزل بمكة على محمَّد ﷺ وإني لجارية ألعب:﴿ بَلِ ٱلسَّاعَةُ مَوْعِدُهُمْ وَٱلسَّاعَةُ أَدْهَىٰ وَأَمَرُّ ۝٤٦ ﴾ [سورة القمر: الآية (٤٦)]. وما نزلت سورة البقرة والنساء إلا وأنا عنده) [(١)].

رابعاً: تيسير حفظ القرآن وتفهم معانيه والعمل به على المسلمين:

فقد أمر الله عباده بتدبر القرآن وفهمه، قال تعالى﴿ أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ أَمْ عَلَىٰ قُلُوبٍ أَقْفَالُهَآ ۝٢٤ ﴾ [سورة محمَّد: الآية (٢٤)]. وقال تعالى: ﴿ وَلَقَدْ يَسَّرْنَا ٱلْقُرْءَانَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِن مُّدَّكِرٍ ۝٣٢ ﴾ [سورة القمر: الآية (٣٢)].

خامساً: تثبيت قلوب المؤمنين وحثهم على الصبر والتحمل في سبيل ما يلاقونه من الكفار، وذكر قصص الأمم السابقة وما وقع لهم من أعداء الدعوة، مع البشارة لهم بالنصر والتمكين:

---

(١) أخرجه البخاري في فضائل القرآن، باب تأليف القرآن، برقم (٤٩٩٣).

قال تعالى: ﴿ أَمْ حَسِبْتُمْ أَن تَدْخُلُوا۟ ٱلْجَنَّةَ وَلَمَّا يَعْلَمِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ جَٰهَدُوا۟ مِنكُمْ وَيَعْلَمَ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴿١٤٢﴾ ﴾ [سورة آل عمران: الآية (١٤٢)]. وقال تعالى: ﴿ أَمْ حَسِبْتُمْ أَن تَدْخُلُوا۟ ٱلْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُم مَّثَلُ ٱلَّذِينَ خَلَوْا۟ مِن قَبْلِكُم ۖ مَّسَّتْهُمُ ٱلْبَأْسَآءُ وَٱلضَّرَّآءُ وَزُلْزِلُوا۟ حَتَّىٰ يَقُولَ ٱلرَّسُولُ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مَعَهُۥ مَتَىٰ نَصْرُ ٱللَّهِ ۗ أَلَآ إِنَّ نَصْرَ ٱللَّهِ قَرِيبٌ ﴿٢١٤﴾ ﴾ [سورة البقرة: الآية (٢١٤)].

سادساً. بيان حكم الله في الأحداث والوقائع التي تحدث بين المسلمين ليكونوا على بصيرة من حكم الله، فيمتثلوا أمره سبحانه:

قال تعالى: ﴿ مَا كَانَ لِنَبِىٍّ أَن يَكُونَ لَهُۥٓ أَسْرَىٰ حَتَّىٰ يُثْخِنَ فِى ٱلْأَرْضِ ۚ تُرِيدُونَ عَرَضَ ٱلدُّنْيَا وَٱللَّهُ يُرِيدُ ٱلْءَاخِرَةَ ۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٦٧﴾ ﴾ [سورة الأنفال: الآية (٦٧)]. وقال عزَّ وجلَّ: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ جَآءُو بِٱلْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنكُمْ ۚ لَا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَّكُم ۖ بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ ۚ لِكُلِّ ٱمْرِئٍ مِّنْهُم مَّا ٱكْتَسَبَ مِنَ ٱلْإِثْمِ ۚ وَٱلَّذِى تَوَلَّىٰ كِبْرَهُۥ مِنْهُمْ لَهُۥ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١١﴾ ﴾ [سورة النور: الآية (١١)]. وقال تعالى: ﴿ قَدْ سَمِعَ ٱللَّهُ قَوْلَ ٱلَّتِى تُجَٰدِلُكَ فِى زَوْجِهَا وَتَشْتَكِىٓ إِلَى ٱللَّهِ وَٱللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَآ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌۢ بَصِيرٌ ﴿١﴾ ﴾ [سورة المجادلة: الآية (١)].

سابعاً: إجابة السائلين عن أسئلتهم التي كانوا يوجهونها للنبي ﷺ:

فقد كان المسلمون يسألونه ﷺ لمعرفة الحكم والعمل به. قال تعالى: ﴿ ۞ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَهِلَّةِ ۖ قُلْ هِىَ مَوَٰقِيتُ لِلنَّاسِ وَٱلْحَجِّ ﴾ [سورة البقرة: الآية (١٨٩)]. وقال تعالى: ﴿ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلشَّهْرِ ٱلْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ ۖ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ ﴾ [سورة البقرة: الآية (٢١٧)]. وقال تعالى: ﴿ ۞ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ ۖ قُلْ فِيهِمَآ إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَآ أَكْبَرُ مِن نَّفْعِهِمَا ﴾ [سورة البقرة: الآية (٢١٩)].

وقال تعالى: ﴿ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَنفَالِ قُلِ ٱلْأَنفَالُ لِلَّهِ وَٱلرَّسُولِ ﴾ [سورة الأنفال: الآية (١)].

وهناك أسئلة للكفار، القصد منها التبكيت والاستهزاء، لكن الجواب يأتي لبيان الحق وإظهاره. قال الله تعالى: ﴿ وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلرُّوحِ قُلِ ٱلرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّى وَمَآ أُوتِيتُم مِّنَ ٱلْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلاً ﴿٨٥﴾ ﴾ [سورة الإسراء: الآية (٨٥)]. وقال تعالى: ﴿ وَيَسْـَٔلُونَكَ عَن ذِى ٱلْقَرْنَيْنِ قُلْ سَأَتْلُواْ عَلَيْكُم مِّنْهُ ذِكْرًا ﴿٨٣﴾ ﴾ [سورة الكهف: الآية (٨٣)]. وقال تعالى: ﴿ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلسَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَىٰهَا ﴿٤٢﴾ فِيمَ أَنتَ مِن ذِكْرَىٰهَآ ﴿٤٣﴾ إِلَىٰ رَبِّكَ مُنتَهَىٰهَآ ﴿٤٤﴾ إِنَّمَآ أَنتَ مُنذِرُ مَن يَخْشَىٰهَا ﴿٤٥﴾ كَأَنَّهُمْ يَوْمَ يَرَوْنَهَا لَمْ يَلْبَثُوٓاْ إِلَّا عَشِيَّةً أَوْ ضُحَىٰهَا ﴿٤٦﴾ ﴾ [سورة النازعات: الآيات (٤٢-٤٦)].

ثامناً: بيان إعجاز القرآن، وأنه حق مترل من عند الله تعالى:

وذلك لما فيه من آيات عتاب المصطفى ﷺ التي عاتب فيها الحق سبحانه حبيبه ﷺ، فهذا يثبت أن القرآن من عند الله سبحانه، كما أن إعجاز القرآن يثبت بتلك الأحكام الدقيقة والإحاطة الشاملة بجميع الأشياء، فلو نزل القرآن دفعة واحدة لقالوا: شيء جاءنا دفعة واحدة ما نستطيع معارضته، لو جاءنا مفرقاً لعارضناه، فأراد الله أن يقطع عليهم الحجة؛ ليكون نزوله مفرقاً مع عدم معارضتهم أثبت في عجزهم، وكذلك الترول المفرق للقرآن أدل على أنه من عند الله ؟ لأن الترابط في المعاني والتناسق في الآيات مع الترول المفرق أدل على إعجاز القرآن، وكل هذا بعض الحكم لذلك الترول المفرق(١).

---

(١) انظر: مناهل العرفان في علوم القرآن، الشيخ محمَّد عبد العظيم الزرقاني، ١/ ٥٣ - ٦٢، مباحث في علوم القران للشيخ مناع القطان، ص ١٥٧ - ١١٥.

ترتيب القرآن الكريم

القرآن الكريم قد نزل على النبي ﷺ مفرقاً في ثلاث وعشرين سنة، لكننا نقرؤه مرتباً ترتيباً عظيماً، ليس مبنياً على أسبقية النزول، فإنه معروف عندنا أن أول ما نزل هو صدر سورة العلق، ومع ذلك نجدها مكتوبة في آخر المصحف، وهذا يدفعنا لنسأل كيف رتبت آي القران وسوره ؟

معنى الآية لغة: للآية عدة معان في اللغة، منها:

١ــــ العلامة: قال تعالى: ﴿ إِنَّ ءَايَةَ مُلْكِهِۦٓ أَن يَأْتِيَكُمُ ٱلتَّابُوتُ فِيهِ سَكِينَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ ﴾ [سورة البقرة: الآية (٢٤٨)].

٢ــــ المعجزة: قال تعالى: ﴿ سَلْ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ كَمْ ءَاتَيْنَٰهُم مِّنْ ءَايَةٍۭ بَيِّنَةٍ ﴾ [سورة البقرة: الآية (٢١١)].

٣ــــ العبرة: قال تعالى: ﴿ وَكَأَيِّن مِّنْ ءَايَةٍ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ يَمُرُّونَ عَلَيْهَا وَهُمْ عَنْهَا مُعْرِضُونَ ﴿١٠٥﴾ ﴾ [سورة يوسف: الآية (١٠٥)].

٤ــ الجزء المحدود من القرآن: قال تعالى: ﴿ ۞ مَا نَنسَخْ مِنْ ءَايَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَآ أَوْ مِثْلِهَآ ۗ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٠٦﴾ ﴾ [سورة البقرة: الآية (١٠٦)].

أما الآية في الاصطلاح: فهي طائفة من الكلام الإلهي، ذات مطلع ومقطع، مندرجة في سورة من القرآن. وعدد آي القرآن هو (٦٢٣٦) آية.

أما السورة في الاصطلاح فهي: طائفة من الآيات جمعت وضم بعضها إلى بعض حتى بلغت في الطول المقدار الذي أراده الله. وعدد السور: (١١٤) سورة.

ترتيب الآيات:

انعقـــد إجماع الأمة على أن ترتيب آي القرآن على الوضع الذي نقرأ به الآن مأخوذ عـــن النبي ﷺ لا مجال للرأي فيه، وأنه ﷺ أخذه عن جبريل عليه السَّلام، أي أن الترتيب توقيفي لا اجتهاد فيه، والدليل على ذلك ما أخرجه أحمد في مسنده والحاكم في مستدركه عن ابن عباس رضي الله عنهما قال عثمان ﷺ: إن رسول الله ﷺ كان مما يأتي عليه الزمان ينزل عليه من السور ذوات العدد، وكان إذا نزل عليه الشيء يدعو بعض من يكتب عنده يقـــول: "ضعوا هذه في السورة التي يذكر فيها كذا وكذا "، وكان إذا نزل عليه الآيات فيقول: "ضعوا هذه الآيات في السورة التي يذكر فيها كذا وكذا"(١).

قـــال البيهقي رحمه الله: والذي يعمل على أن الآيات كانت مؤلفة في ســـورها أن الـــنبي ﷺ قرأ في صلاة كيت بسورة كيت وفي صلاة كيت بسورة كيت، وأن جماعة من الصحابة حفظوا جميع القرآن، وحفظوه في صدورهم، وفي كل ذلك دلالة على أن آيات القرآن كانت مؤلفة في سورها(٢).

ترتيب السور:

اخـــتلف العلمـــاء رحمهم الله في ترتيب سور القرآن. هل هو توقيفي عن النبي ﷺ أم باجـــتهاد الصـــحابة رضوان الله عليهم ؟ فجماهير العلماء يرون أن ترتيب سور القرآن توقيفي مأخوذ عن النبي ﷺ، والبعض يرون أن الترتيب للسور وقع في بعضها من اجتهاد الصحابة رضوان الله عليهم، والقول الذي عليه جماهير العلماء رحمهم الله هو الأولى(٣).

---

(١) مسند الإمام أحمد ١ / ٥٧، المستدرك للحاكم ٢ / ٣٣٠، والحديث ضعيف.

(٢) دلائل النبوة للبيهقي ٧/ ١٥١.

(٣) انظـــر: مناهل العرفان للشيخ عبد العظيم الزرقاني: ١ / ٣٣٨ - ٣٣٥، علوم القرآن، د. نور الدين عتر، ص ٣٩ - ٤٥، دراسات في علوم القرآن، د. فهد الرومي، ص ١١٥ - ١٣٣.

مدارسة القرآن الكريم

كـــان جبريل عليه السَّلام يدارس النبي محمَّدا ﷺ القرآن في كل عام في شهر رمضان المـــبارك مرة واحدة، حتى كان العام الذي توفي فيه النبي ﷺ، فدارسة القرآن مرتين، يؤيد هذا ما أخرجه البخاري بسنده عن عائشة رضي الله عنها، عن فاطمة عليها السَّلام قالت: فإنه أخبرني أن جبريل كان يعارضه القرآن كل سنة مرة، وإنه قد عارضني به العام مرتين، ولا أرى الأجل إلا قد اقترب(1).

وصـــفة المدارســـة هي أن جبريل عليه السَّلام كان يقرأ والنبي ﷺ يستمع له، ثم يقرأ النبي ﷺ وجبريل يستمع له.

الحكمة من المدارسة:

١ - تثبيت حفظ النبي ﷺ وتقويته.

٢ - إظهار فضل شهر رمضان، وأنه شهر القرآن.

٣ - حـــث الأمة على مدارسة القرآن وحفظه والإكثار من قراءته في كل آن وخاصة في شهر رمضان.

من آداب مدارسة القرآن الكريم: لقد شرعت للقرآن الكريم آداب منها:

١ - التدبر عند قراءته والعمل به، قال تعالى: ﴿ أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ أَمْ عَلَىٰ قُلُوبٍ أَقْفَالُهَآ ﴿٢٤﴾ ﴾ [سورة محمَّد: الآية (٢٤)].

٢ - عـــدم الســـفر بـــه إلى أرض العدو المحارب خشية امتهانه من الأعداء، فقد أخرج الـــبخاري بســـنده عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ نهى أن يسافر بالقرآن إلى أرض العدو(2).

٣ - تحريم قراءة الجنب له أو مسه، وكذلك الحائض والنفساء.

٤ - تحريم قراءته في الأماكن القذرة كالحمامات ونحوها. وغير ذلك من الآداب(3).

---

(١) صحيح البخاري: ح ٦٢٨٥، (فتح الباري ١١ / ٩٤).

(٢) صحيح البخاري، ح ٢٩٩٠ (فتح الباري: ٦ / ١٦٤).

(٣) انظر: المدخل لدراسة القرآن الكريم، للدكتور محمَّد أبو شهبة، ص ٣٩٣ — ٤٥١.

الوحي

الوحـــي لغة: الإعلام الخفي السريع. وهذا الإعلام إما أن يكون بالإشارة ببعض الجوارح أو بالكتابة.

١ــ الإعلام بالإشارة، قال تعالى: ﴿ فَخَرَجَ عَلَىٰ قَوْمِهِۦ مِنَ ٱلْمِحْرَابِ فَأَوْحَىٰٓ إِلَيْهِمْ أَن سَبِّحُوا۟ بُكْرَةً وَعَشِيًّا ﴿١١﴾ ﴾ [سورة مريم: الآية (١١)].

٢ ــ الإعـــلام بالكتابة، قال تعالى: ﴿ وَكَتَبْنَا لَهُۥ فِى ٱلْأَلْوَاحِ مِن كُلِّ شَىْءٍ مَّوْعِظَةً وَتَفْصِيلًا لِّكُلِّ شَىْءٍ فَخُذْهَا بِقُوَّةٍ وَأْمُرْ قَوْمَكَ يَأْخُذُوا۟ بِأَحْسَنِهَا ۚ سَأُو۟رِيكُمْ دَارَ ٱلْفَـٰسِقِينَ ﴿١٤٥﴾ ﴾

[سورة الأعراف: الآية (١٤٥)].

الوحي اصطلاحاً: هو إعلام الله أنبياءه بما يريد أن يبلغه إليهم من شرع أو كتاب بواسطة أو بغير واسطة. قال تعالى: ﴿ ۞ وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُكَلِّمَهُ ٱللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِن وَرَآئِ حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا فَيُوحِىَ بِإِذْنِهِۦ مَا يَشَآءُ ۚ إِنَّهُۥ عَلِىٌّ حَكِيمٌ ﴿٥١﴾ ﴾ [سورة الشورى: الآية (٥١)].

أقسام الوحي:

١ - الرؤيا في المنام: ورؤيا الأنبياء وحي، يبين ذلك ما أخرجه البخاري عن عائشة رضي الله عنها قالت: أول ما بدىء به رسول الله ﷺ من الوحي الرؤيا الصالحة في النوم، فكان لا يرى رؤيا إلا جاءت مثل فلق الصبح... الحديث[(١)].

٢ - الإلهام أو القذف في القلب: وهو أن يلقي الله عزَّ وجلَّ أو الملك المختص بالوحي في قلب نبيه ما يريد. أخرج القضاعي بسنده عن عبد الله بن مسعود ﷺ، عن النبي ﷺ قال: (إن روح القدس نفث في رُوعي أن نفساً لن تموت حتى تستكمل رزقها؛ فاتقوا

---

(١) صحيح البخاري، ح ٣ (فتح الباري: ١ / ٢٨).

الله، وأجملوا في الطلب)[1].

٣ - تكليم الله سبحانه وتعالى أنبياءه من وراء حجاب: قال تعالى: ﴿ وَكَلَّمَ ٱللَّهُ مُوسَىٰ تَكۡلِيمٗا ﴿١٦٤﴾ ﴾ [سورة النساء: الآية (١٦٤)]. وكذلك حين كلم سبحانه وتعالى نبينا محمّداً ﷺ ليلة الإسراء والمعراج.

٤ - أن يرسل الله سبحانه وتعالى جبريل عليه السَّلام: فهو الملك المختص بالوحي. قال تعالى: ﴿ قُلۡ مَن كَانَ عَدُوّٗا لِّجِبۡرِيلَ فَإِنَّهُۥ نَزَّلَهُۥ عَلَىٰ قَلۡبِكَ بِإِذۡنِ ٱللَّهِ مُصَدِّقٗا لِّمَا بَيۡنَ يَدَيۡهِ وَهُدٗى وَبُشۡرَىٰ لِلۡمُؤۡمِنِينَ ﴿٩٧﴾ ﴾ [سورة البقرة: الآية (٩٧)].

وقد بين ﷺ كيف يأتيه جبريل بالوحي أخرج البخاري ومسلم - واللفظ للبخاري - عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها أن الحارث بن هشام ﷺ سأل رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، كيف يأتيك الوحي ؟ فقال رسول الله ﷺ: (أحيانا يأتيني مثل صلصلة الجرس، وهو أشده علي، فيفصم عني وقد وعيت عنه ما قال، وأحيانا يتمثل لي الملك رجلاً، فيكلمني فأعي ما يقول). قالت عائشة رضي الله عنها: "ولقد رأيته يترل عليه الوحي في اليوم الشديد البرد فيفصم عنه وإن جبينه ليتفصد عرقاً "[2].

مظاهر الوحي:

لقد كان للوحي مظاهر تظهر على النبي ﷺ يعلم أصحابه رضوان الله عليهم عند ظهورها أنه يوحى إليه ﷺ، فمن هذه المظاهر:

١ - أن الوحي يأتي النبي ﷺ دون سابق إنذار، فهو يأتي دون استعداد مسبق من النبي ﷺ، وذلك مثل الآيات التي نزلت في قصة الإفك، فإنه ﷺ قد فاجأه الوحي بها.

٢ - أنه ﷺ كان أحياناً إذا نزل عليه الوحي سمع عند وجهه ﷺ دوي كدوي النحل، يبين هذا ما أخرجه الترمذي بسنده عن عبد الرحمن بن عبد القاري قال: " سمعت

---

(١) مسند الشهاب القضاعي، ح ١١٥ (٢ / ١٨٥). والحديث صحيح بمجموع طرقه.

(٢) صحيح البخاري، ح ٢ (فتح الباري: ١ / ٢٣)، وصحيح مسلم: ح ٢٣٣٣ ٤ / ١٨١٦.

عمر بن الخطاب ﷺ يقول: كان النبي ﷺ إذا نزل عليه الوحي سمع عند وجهه كدوي النحل، فأنزل عليه يوماً، فمكثنا ساعة فسري عنه، فاستقبل القبلة ورفع يديه، وقال: (اللهم زدنا ولا تنقصنا، وأكرمنا ولا تهنا، وأعطنا ولا تحرمنا، وآثرنا ولا تؤثر علينا، وأرضنا وارض عنا). ثم قال ﷺ: (أنزل علي عشر آيات من أقامهن دخل الجنة)، ثم قرأ: قد أفلح المؤمنون، حتى ختم عشر آيات" [(١)].

٣ - أنه ﷺ كان أحياناً إذا نزل عليه الوحي ثقل جسمه، حتى يكاد فخذه يرض فخذ الجالس إلى جانبه، يدل على هذا ما أخرجه البخاري بسنده عن سهل بن سعد الساعدي أنه قال: رأيت مروان بن الحكم في المسجد، فأقبلت حتى جلست إلى جنبه، فأخبرنا أن زيد بن ثابت أخبره أن رسول الله ﷺ أملى علي ﴿ لَّا يَسْتَوِى ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُوْلِى ٱلضَّرَرِ وَٱلْمُجَٰهِدُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ ۚ فَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلْمُجَٰهِدِينَ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ عَلَى ٱلْقَٰعِدِينَ دَرَجَةً ۚ وَكُلًّا وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْحُسْنَىٰ ۚ وَفَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلْمُجَٰهِدِينَ عَلَى ٱلْقَٰعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٩٥﴾ ﴾ [سورة النساء: الآية (٩٥)].

قال: فجاءه ابن أم مكتوم وهو يملها علي، فقال: يا رسول الله، لو أستطيع الجهاد لجاهدت - وكان رجلاً أعمى - فأنزل الله سبحانه على رسوله ﷺ، وفخذه على فخذي، فثقلت علي حتى خفت أن ترض فخذي، ثم سري عنه، فأنزل الله عزَّ وجلَّ: ﴿ غَيْرُ أُوْلِى ٱلضَّرَرِ ﴾ [(٢)].

٤ - أنه ﷺ كان أحياناً إذا نزل عليه الوحي تفصد جبينه عرقاً في اليوم الشديد البرد، كما ذكر ذلك في حديث عائشة رضي الله عنها السابق[(٣)].

---

(١) سنن الترمذي، ح ٣١٧٣، (٥ / ٣٢٦). والحديث ضعيف. انظر ضعيف سنن الترمذي ص ٣٩٨.

(٢) صحيح البخاري، ح ٢٨٣٢ (فتح الباري ٦٠ / ٥٦).

(٣) انظر: المدخل لدراسة القرآن الكريم د. محمَّد أبو شهبة ص ٨٣ - ١٠٨، ووحي الله د. حسن ضياء الدين عتر، علوم القرآن د. نور الدين عتر ص ١٤ - ٢٤.

ثبوت القرآن الكريم

لقـــد هيأ الله سبحانه وتعالى من الأسباب ما يكفل للقرآن الحفظ والبقاء مع السَّلامة مـــن التحريف والتبديل، ولقد احتاط النبي ﷺ والصحابة رضوان الله عليهم لهذا الكتاب غايـــة الاحتياط، فلم يكتفوا بحفظ القرآن في الصدور فقط، بل جمعوا إلى ذلك كتابته في الســـطور والـــرقاع والعسب والأكتاف، فتحقق للقرآن الحفظ والبقاء عن طريق حفظ الصدور وكتابة السطور.

أولاً: حفظ الصدور:

أ – لقد كان النبي ﷺ شديد العناية بحفظ القرآن حتى بلغ من شدة عنايته به أنه ﷺ كان يحـــرك بـــه لسانه عند القراءة خشية أن يضيع شيء منه، حتى طمأنه الحق سبحانه بحفظه في قلبه. قال تعالى:

﴿ لَا تُحَرِّكْ بِهِۦ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِۦٓ ﴿١٦﴾ إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُۥ وَقُرْءَانَهُۥ ﴿١٧﴾ فَإِذَا قَرَأْنَـٰهُ فَٱتَّبِعْ قُرْءَانَهُۥ ﴿١٨﴾ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُۥ ﴿١٩﴾ ﴾ [سورة القيامة: الآيات (١٦-١٩)]. وكان من الدواعي القوية لحفظ النبي ﷺ وتثبيته في قلبه معارضة جبريل عليه السَّـــلام للـــنبي ﷺ القرآن في كل عام حتى كان العام الذي توفي فيه، فعارضه به مـــرتين، كمـــا أن القـــرآن كان شغل النبي ﷺ الشاغل في صلاته وتهجده وسفره وحضـــره وســـائر أوقاتـــه، فكان هذا كله دليلاً على شدة حرصه ﷺ على حفظ القرآن.

ب – حفظ الصحابة رضوان الله عليهم: لقد كان النبي ﷺ إذا نزل عليه القرآن حفظه ثم ألقاه إلى أصحابه رضوان الله عليهم، فحفظهم إياه، وعلمهم كيف يحفظون الألفاظ ويفهمـــون المعنى، ولقد أحل الصحابة رضوان الله عليهم القرآن في المحل الأول من نفوسهم، وأنزلوه المنزلة اللائقة به، يتنافسون في حفظه وفهم معانيه، وجعلوه أنيسهم

في لـــيلهم ونهـــارهم، و لم يكن همهم مجرد الحفظ، وإنما جمعوا بين الحفظ والعمل، وكـــان اعـــتمادهم على التلقي والمشافهة، وكانوا يحرصون على تعليم غيرهم لهذا القرآن، حتى كان يسمع للمدينة دوي كدوي النحل بقراءة القرآن، فتحقق للقرآن الحفظ والبقاء.

ثانياً: كتابة السطور [كتابة القرآن]:

إن مـــن الأســـباب التي ساعدت على تواتر القران ما فعله رسول الله ﷺ من كتابة القرآن في العسب والأكتاف واللخاف وغير ذلك، وكل هذا كان تأييداً لحفظ الصدور لتتوافر للقرآن الكريم عوامل الحفظ والبقاء، الحفظ في الصدور والكتابة في السطور. ولقد كـــتب القرآن في عهده ﷺ مفرقاً، ثم كتب في عهد أبي بكر الصديق ﷺ في الصحف، ثم نسخ في عهد عثمان ﷺ في المصاحف، وسنتكلم عن هذا بالتفصيل عند الحديث عن جمع القرآن.

مقارنة القرآن الكريم بالكتب السماوية السابقة

وإظهار خصائصه المميزة

لقـــد كتب الله للقرآن الكريم الحفظ والبقاء، فهو على مر الأزمان والأعوام ثابت لم يـــتغير، وإن كـــان لعوامل التعرية أثر في الحجارة الصم وفي الجبال الشم، فليس شيء في القرآن الكريم يؤثر مهما تعاقبت الأحقاب، فهو عبر القرون كلها لم يزد و لم ينقص حرفاً واحداً.

و لم يكـــتب الله هـــذا الحفظ لكتاب غير القرآن الكريم، ولذا نجد الكتب السماوية السابقة قد اعتراها ما اعتراها من تحريف وتغيير وتبديل، لأن حفظ هذه الكتب قد وكل إلى أهلـــها، و لم يتكفل الله بحفظها مثل القرآن الكريم، قال الله تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ ۝٩﴾ [سورة الحجر: الآية (٩)].

وقد أثبت الله ما طرأ على الكتب السابقة من تحريف فقال تعالى: ﴿ ۞ أَفَتَطْمَعُونَ أَن يُؤْمِنُوا۟ لَكُمْ وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ ثُمَّ يُحَرِّفُونَهُۥ مِنۢ بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ۝٧٥﴾ [سورة البقرة: الآية (٧٥)].

وقـــال تعالى: ﴿فَوَيْلٌ لِّلَّذِينَ يَكْتُبُونَ ٱلْكِتَٰبَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَٰذَا مِنْ عِندِ ٱللَّهِ لِيَشْتَرُوا۟ بِهِۦ ثَمَنًا قَلِيلًا فَوَيْلٌ لَّهُم مِّمَّا كَتَبَتْ أَيْدِيهِمْ وَوَيْلٌ لَّهُم مِّمَّا يَكْسِبُونَ ۝٧٩﴾ [سورة البقرة: الآية (٧٩)].

مقارنة بين القرآن الكريم والإنجيل:

وإذا قارنّا بين القرآن الكريم وبين الإنجيل - وهو الذي أوحى الله إلى عيسى بن مريم

عليه السلام - من حيث الحفظ نجد الفرق الشاسع، فبينما نقطع أن القرآن الكريم هو كلام الله تعالى الذي لم يعتريه تحريف ولا تغيير، فإنا لا نستطيع أن نثبت ذلك؛ لما يسمى اليوم بالأناجيل، بل إننا نقطع أنه أصابها من العبث والتبديل ما يخرجها عن كونها وحي من عند الله، وتسميتها أناجيل إطلاق فيه توسع وتجوز، أي: بحسب اعتقاد أهلها لا بحسب الواقع الصحيح.

ويمكن أن نعقد مقارنة من حيثيات عدة، بينها وبين القرآن الكريم يتجلى من خلالها فضل الأصيل على الدخيل، والصدق على الكذب.

١- مقارنة من حيث المصدر:

لا شك أن الفرق كبير بين القرآن الكريم وبين ما يسمى اليوم بالإنجيل من حيث المصدر.

فالقرآن الكريم رباني المصدر، إلهي المنبع، فهو كلام الله تعالى أنزله على رسوله، وحفظه من كل عبث، لم تمسه يد لاعب، ولم تنل منه يد عدو حاقد، فكل ما فيه من كلام هو كلام الله تعالى غير مخلوق، وكل ما فيه من شرع هو شرعه سبحانه غير مكذوب.

أما أناجيل اليوم فهي بشرية المصدر، كتبها رجال معينون ضمنوها ما يعرفون من أخبار عيسى عليه السلام: من ولادته، وما حدث له في حياته إلى قتله صلباً كما يعتقدون[1]، وبقايا من الإنجيل قبل أن يحرف، ووصايا وعظات وخطب.

---

(١) وهو اعتقاد باطل مخالف لصريح القرآن الكريم، قال تعالى: ﴿ وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللَّهِ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَكِنْ شُبِّهَ لَهُمْ وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِيهِ لَفِي شَكٍّ مِنْهُ مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا اتِّبَاعَ الظَّنِّ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا ﴿١٥٧﴾ بَلْ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا ﴿١٥٨﴾ ﴾ [النساء: الآيتان (١٥٧-١٥٨)].

ثم نسب كل إنجيل من هذه الأناجيل إلى كاتبه، فظهر إنجيل مَتَّى، وإنجيل مُرقس، وإنجيل لُوقا، وإنجيل يوحنَّا، وهي الأناجيل المعتبرة عندهم، وهناك أناجيل أخرى غير معتبرة عندهم(١).

فهذه الأناجيل ليست منزلة على عيسى عليه السلام، وليست منسوبة إليه، بل إلى بعض تلاميذه

فليس في عالمنا الآن كتاب صحيح النسبة إلى الله تعالى غير هذا القرآن الكريم، وكل ما سواه من الكتب السماوية السابقة قد دخلها من التغيير ما جعلها تنسب إلى غير الله تعالى(٢).

٢- مقارنة من حيث المضمون:

إن المستمعن في مضمون القرآن الكريم ينبهر بما فيه من تشريع كامل، يشمل العقيدة والأحكام وجميع نظام الحياة، كما يجد فيه نظام تربية فريد، لإصلاح أفراد المجتمع، وصيانة حقوقه من خلال قصصه ومواعظه وأحكامه، كل ذلك في أسلوب بديع، ولفظ بليغ، وبيان ونظم معجز، بعيداً عن الخرافات والخزعبلات والترهات والأكاذيب، ومصادمة الواقع والمعقول.

---

(١) منها (إنجيل برنابا) الذي حرمته الكنيسة وأنكرته و لم تعترف به، وفيه مخالفات لما عليه المسيحيون الآن، وأهمها:

١. أنه لم يعتبر المسيح ابن الله، و لم يعتبره إلهاً.
٢. أن المسيح لم يصلب، ولكن شبّه لهم.
٣. أن الذبيح الذي تقدم به إبراهيم هو إسماعيل وليس إسحق كما في باقي الأناجيل.
٤. البشارة بنبوة محمَّد ﷺ.

ولك بعد ذلك أن تعرف السبب الذي من أجله حاربت الكنيسة هذا الإنجيل !!

(٢) انظر: محاضرات في النصرانية لمحمَّد أبي زهرة: ص(٤٢).

أما الإنجيل الذي بين أيدينا فليس كذلك، وذلك أنه كتاب سير وتاريخ، كتبه رجال مختلفون؛ كلٌ منهم كتب ما بلغه من معارف وتاريخ لحياة سيدنا عيسى عليه السَّلام، بعضه صحيح وبعضه يقطع بأنه مختلق، لو صح لتناقلته الدنيا، ولدَوَّنه التاريخ، ولما خفي على أحد؛ لشهرته وانتشاره.

كما أن فيه من الأكاذيب المفتراة على الله تعالى، ونسبة ما لا يليق إلى الله عزَّ وجلَّ، وكذلك الافتراء على بعض أنبياء الله تعالى، ووصمهم بما يتبرأ عنه الفجرة، وما يتنزه عنه العصاة، فضلاً عن الأنبياء المطهرين، الذين عصمهم الله تعالى عن النقائص والرذائل[١].

٣- مقارنة من حيث السند:

أما المقارنة من حيث السند فالبون شاسع جداً.

فالقرآن الكريم قد تواتر سنده بنقل العدد الكثير الذي يستحيل عليه الاتفاق على الكذب أو الخطأ، كلهم ينقلون هذا القرآن الكريم عن عدد كثير مثلهم، وهكذا في كل طبقة من طبقات السند إلى أن يصل إلى رسول الله ﷺ دون أن ينقطع هذا التواتر.

أما أناجيل اليوم فلا تجد لها سنداً صحيحاً، فضلاً عن أن تكون متواترة؛ فأسانيدها يكتنفها الضعف من كل جهة، فهي ملطخة بالانقطاع، حيث لا تجد لها سنداً متصلاً.

كما أنها مليئة بالضعفاء والمتهمين، كما هو الحال في (بولس) الراوية الكبير، وهو رجل يهودي الأصل، كان ألد أعداء المسيح عليه السَّلام، مشكوك في اعتناقه النصرانية، متهم بتحريف دين المسيح. وكذلك (متّى) الذي كان يعمل محصل ضرائب للظلمة من الرومان، وغيرهم كثير من المجاهيل الذين لا يُعرفون[٢].

---

(١) انظر: إظهار الحق (١/١٦٨- فما بعدها).

(٢) انظر: إظهار الحق (١/١٠٩- فما بعدها).

جمع القرآن الكريم

جمع القرآن يطلق ويراد به:

أولاً: حفظــه في الصدور: يشهد لهذا المعنى قوله تعالى: ﴿ لَا تُحَرِّكْ بِهِۦ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِۦٓ ﴿١٦﴾ إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُۥ وَقُرْءَانَهُۥ ﴿١٧﴾ فَإِذَا قَرَأْنَٰهُ فَٱتَّبِعْ قُرْءَانَهُۥ ﴿١٨﴾ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُۥ ﴿١٩﴾ ﴾ [سورة القيامة: الآيات (١٦-١٩)]. فالمراد بالجمع هنا هو الحفظ في الصدور.

ثانياً: كتابته وتدوينه في السطور: وقد جمع القرآن بهذا المعنى ثلاث مرات:

١ - الجمع في عهده ﷺ.

٢ - الجمع في عهد أبي بكر الصديق ﷺ.

٣ - الجمع في عهد عثمان بن عفان ﷺ.

وقد يشكل على القاريء كيف يجمع الشيء الواحد ثلاث مرات، فإذا جمع في عهده ﷺ فكيف يجمع في عهد أبي بكر الصديق وعهد عثمان رضي الله عنهما ؟

والجواب عن هذا الإشكال يظهر بأنه لا يراد بالجمع معناه الحقيقي في جميع المراحل الثلاث، وإنما المراد بالجمع في عهده ﷺ كتابته وتدوينه مفرقاً في العسب والأكتاف وغيرها. أما في عهد أبي بكر الصديق ﷺ فهو جمعه في مصحف واحد. أما في عهد عثمان ﷺ فهو نسخه في مصاحف متعددة، وسنتكلم عن ذلك بشيء من التفصيل.

أولاً: حفظه في الصدور:

أ- حفظه ﷺ.

ب - حفظ الصحابة رضوان الله عليهم.

لقد ذكرنا حفظه ﷺ وحفظ الصحابة رضوان الله عليهم للقرآن الكريم حينما تحدثنا عن موضوع ثبوت القرآن، فليراجع.

ثانياً: الجمع بمعنى الكتابة.

أولاً: جمع القرآن في عهده ﷺ: كان للنبي ﷺ كتاب للوحي بلغوا أكثر من أربعين كاتباً منهم: الخلفاء الأربعة، وزيد بن ثابت، ومعاوية بن أبي سفيان، وأبي بن كعب، وخالد بن الوليد، وعمرو بن العاص، والزبير بن العوام، وغيرهم رضوان الله عليهم أجمعين.

دليل الجمع: لقد ثبت عن صحابة رسول الله ﷺ أنهم كانوا يكتبون بين يديه ﷺ، وأنه كان يأمرهم بذلك.

١ - أخرج الترمذي في سننه، والحاكم في مستدركه بسندهما عن زيد بن ثابت رضي الله عنه قال: كنا حول رسول الله ﷺ نؤلف القرآن. وفي رواية: كنا عند رسول الله ﷺ نؤلف القرآن من الرقاع[١]. أي: نجمع.

٢ - أخرج الحاكم بسنده عن ابن عباس رضي الله عنهما، عن عثمان رضي الله عنه قال: إن رسول الله ﷺ كان يأتي عليه الزمان تتزل عليه السور ذوات عدد، فكان إذا نزل عليه الشيء يدعو بعض من كان يكتبه فيقول: ضعوا هذه في السورة التي يذكر فيها كذا وكذا... الحديث[٢].

الوسائل المستخدمة:

لم تكن وسائل الكتابة ميسرة للصحابة رضوان الله عليهم في ذلك الوقت، لكنهم اجتهدوا في استخدام الوسائل الممكنة في ذلك العهد، ومنها:

---

(١) سنن الترمذي ح ٣٩٥٤ (٥ / ٧٣٤)، وقال الترمذي. حسن غريب. المستدرك للحاكم ٢٠ / ٢٢٩ والحديث صحيح بطرقه.

(٢) المستدرك للحاكم: ٢ / ٢٢١. سبق الحكم عليه في ص ١٤.

١ - الرقاع (وهي القطعة من الجلد أو الورق).

٢ - العُسُب (جريد النخل).

٣ - الأَقْتَاب (الخشب الذي يوضع على ظهر البعير).

٤ - اللِّخاف (الحجارة الرقيقة).

٥ - ا لأكتاف (كتف البعير).

وبهذه الوسائل كتب القرآن كله على هذه العسب والأكتاف والأقتاب وغيرها، إلا أنه كان مفرقاً فيها، و لم يكن مرتب السور.

ثانياً: الجمع في عهد أبي بكر الصديق ﷺ.

١ - سنة الجمع: تم هذا الجمع في السنة الثانية عشرة من الهجرة بعد معركة اليمامة التي استشهد فيها كثير من الصحابة ﷺ.

٢ - صاحب الفكرة: هو عمر بن الخطاب ﷺ ؛ حيث أشار بهذا الجمع على الخليفة أبي بكر ﷺ .

٣ - سبب الجمع: هو خشية ضياع شيء من القرآن بموت القراء.

٤ - الذي قام بالجمع: هو زيد بن ثابت ﷺ، وهناك صفاتٌ أهَّلت زيداً لهذا الجمع؛ وهو أنه شاب عاقل أمين أحد كتاب الوحي، وقد شهد العرضة الأخيرة التي عرضها جبريل على النبي ﷺ.

منهج الجمع: لقد سلك زيد ﷺ منهجاً فريداً في جمعه للقرآن، تجلى فيه شدة الحيطة والدقة في هذا الجمع، وقد اعتمد زيد على حفظ الصدور الذي كان يحفظه صحابة رسول الله ﷺ، وكذلك ما كتب في العسب والأكتاف في عهده ﷺ، بشرط أن يشهد شاهدان على أن هذا العسب أو الكتف، قد كتب في عهد النبي ﷺ، وقد تم لزيد ما أراد، وقد استغرق هذا العمل الجليل قرابة العام الكامل.

الدليل على الجمع:

أخرج البخاري بسنده عن زيد بن ثابت ﷺ قال: أرسل إليَّ أبو بكر (الصديق) مقتل أهل اليمامة، فإذا عمر بن الخطاب عنده، قال أبو بكر ﷺ: إن عمر أتاني فقال. إن القتل قد استحر يوم اليمامة بقراء القرآن، وإني أخشى إن استحر القتل بالقراء بالمواطن فيذهب كـــثير من القرآن، وإني أرى أن تأمر بجمع القرآن، قلت لعمر. كيف نفعل شيئاً لم يفعله رسول الله ﷺ ؟ قال عمر: هذا والله خير. فلم يزل عمر يراجعني حتى شرح الله صدري لذلك، ورأيت في ذلك الذي رأى عمر. قال زيد: قال أبو بكر: إنك رجل شاب عاقل لا نتهمك، وقد كنت تكتب الوحي لرسول الله ﷺ، فتتبع القرآن فاجمعه. فوالله لو كلفوني نقل جبل من الجبال ما كان أثقل علي مما أمرني به من جمع القرآن.

قلت: كيف تفعلون شيئاً لم يفعله رسول الله ﷺ ؟

قـــال: هو والله خير. فلم يزل أبو بكر يراجعني حتى شرح الله صدري للذي شرح له صـــدر أبي بكـــر وعمـــر رضي الله عنهما. فتتبعت القرآن أجمعه من العسب واللخاف وصـــدور الرجال، حتى وجدت آخر سورة التوبة مع أبي خزيمة الأنصاري، لم أجدها مع أحـــد غيره: ﴿ لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَاعَنِتُّمْ ﴾ [سورة التوبة: الآية (١٢٨)]، حتى خاتمة براءة، فكانت الصحف عند أبي بكر حتى توفاه الله، ثم عند عمر حياته، ثم عند حفصة بنت عمر رضي الله عنها(١).

ثالثاً: الجمع في عهد عثمان ﷺ:

١ - سنة الجمع: تم هذا الجمع في السنة الخامسة والعشرين من الهجرة المباركة.

٢ - صـــاحب الفكـــرة: هو حذيفة بن اليمان ﷺ ؛ حيث أشار بهذا الجمع على الخليفة الراشد عثمان بن عفان ﷺ.

٣ - سبب الجمع: هو اختلاف القراء في القراءة بحيث كان كل قاريء ينتصرلقراءته.

٤ - الذي قام بالجمع: قام بالجمع أربعة من صحابة رسول الله ﷺ، هم: زيد بن ثابت، عبد الله بن الزبير، سعيد بن العاص، عبد الرحمن بن الحارث بن هشام ﷺ.

منهج الجمع: لقد اعتمدوا في جمعهم هذا على المصحف الذي كتب في عهد أبي بكر

---

(١) صحيح البخاري، ح ٤٩٨٦ (فتح الباري: ٩ / ١٢).

الصديق ﷺ، فقد أرسل عثمان ﷺ إلى حفصة رضي الله عنها يطلب منها المصحف، وأمر هؤلاء الرهط، فنسخوا المصحف في المصاحف، ثم أرجع عثمان ﷺ المصحف إلى حفصة رضي الله عنها، وأرسل إلى كل مصر من الأمصار بمصحف مما نسخ وقارىء يقرأ بذلك المصحف، وأمر بما سواه من الصحف أن يحرق، فتم هذا الجمع والذي يسمى الآن بالمصحف العثماني أو الرسم العثماني، فكان هذا العمل حفظاً للقرآن من الاختلاف الذي كان قد وقع بينهم رحمة الله عليهم.

الدليل على الجمع:

أخرج البخاري بسنده عن أنس بن مالك ﷺ أن حذيفة بن اليمان قدم على عثمان، وكان يغازي أهل الشام في فتح أرمينية وأذربيجان مع أهل العراق، فأفزع حذيفة اختلافهم في القراءة، فقال حذيفة لعثمان. يا أمير المؤمنين، أدرك هذه الأمة قبل أن يختلفوا في الكتاب اختلاف اليهود والنصارى. فأرسل عثمان إلى حفصة أن أرسلي إلينا بالصحف ننسخها في المصاحف، ثم نردها إليك. فأرسلت بها حفصة إلى عثمان، فأمر زيد بن ثابت، وعبد الله بن الزبير، وسعيد بن العاص، وعبد الرحمن بن الحارث بن هشام، فنسخوها في المصاحف، وقال عثمان للرهط القرشيين الثلاثة. إذا اختلفتم أنتم وزيد بن ثابت في شيء من القرآن فاكتبوه بلسان قريش ؟ فإنما نزل بلسانهم، ففعلوا، حتى إذا نسخوا الصحف في المصاحف رد عثمان الصحف إلى حفصة، فأرسل إلى كل أفق بمصحف مما نسخوا، وأمر بما سواه من القرآن في كل صحيفة أو مصحف أن يحرق[(١)].

عدد المصاحف العثمانية:

لقد نسخ عثمان ﷺ عدة نسخ، قيل خمس، وقيل ست، وقيل أكثر من ذلك، وقد أرسل إلى كل مصر من الأمصار بمصحف مما نسخوا، وأرسل مع كل مصحف قاريء يقرأ بذلك المصحف، فوقى الله الأمة الاختلاف وجمع الله الناس على مصحف عثمان ﷺ[(٢)].

---

(١) صحيح البخاري، ح ٤٩٨٧ (فتح الباري: ٩ / ١٣).

(٢) انظر: مباحث في علوم القرآن للشيخ مناع القطان، ص ١١٩ - ١٥٠، دراسات في علوم القرآن للدكتور فهد الرومي، ص ٧٣ - ١٠٨.

إعجاز القرآن الكريم

تجدد وتعدد وجوه الإعجاز القرآني:

اقتضت رحمة الله بالناس أن لا يعاقبهم حتى يرسل رسولاً إليهم يرشدهم إلى طريق الهداية، ويحذرهم طرق الغواية ﴿ مَّنِ ٱهْتَدَىٰ فَإِنَّمَا يَهْتَدِى لِنَفْسِهِۦ ۖ وَمَن ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا ۚ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ۗ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا ﴿١٥﴾ ﴾ [سورة الإسراء: الآية (١٥)]. ولذا لم تخل أمة في أي عصر من رسالة ورسول ﴿ إِنَّآ أَرْسَلْنَـٰكَ بِٱلْحَقِّ بَشِيرًا وَنَذِيرًا ۚ وَإِن مِّنْ أُمَّةٍ إِلَّا خَلَا فِيهَا نَذِيرٌ ﴿٢٤﴾ ﴾ [سورة فاطر: الآية (٢٤)]. ولما كان بعض الناس يجحدون ويكفرون بالرسل عليهم السَّلام، أيد الله الرسل بالمعجزات الباهرات التي تدل على صدق نبوهم التي أرسلهم الله بها، وكانت المعجزة لكل نبي من جنس ما اشتهر به قومه، فقوم موسى عليه السَّلام اشتهروا بالسحر، فكانت معجزة موسى عليه السَّلام العصا التي تلقف ما صنعوا، وكذلك قوم عيسى عليه السَّلام اشتهروا بالطب، فكانت معجزة عيسى عليه السَّلام إبراء الأكمه وإحياء الموتى وغير ذلك آيات صادقات على نبوة الأنبياء وإرغاماً للكافرين المعاندين كي يؤمنوا عند رؤية هذه المعجزات الظاهرات.

وكان كل رسول يؤيد بمعجزة حسية تناسب خصوصية رسالته ومحدوديتها زماناً ومكاناً وقوماً، فتقيم الحجة وتشهد بصدق الرسول. فإذا ما ضعف تأثير تلك المعجزة و انقضى زمن تلك الرسالة، أرسل الله رسولاً جديداً وأيده بمعجزة جديدة.

حتى إذا جاءت رسالة سيد المرسلين ﷺ كانت رسالة عامة خاتمة.

عامة: إلى الناس أجمعين عربهم وعجمهم، قال تعالى: ﴿ وَمَآ أَرْسَلْنَـٰكَ إِلَّا كَآفَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا وَلَـٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٢٨﴾ ﴾ [سورة سبأ: الآية (٢٨)]. وقال ﷺ: (... وكان كل نبي يبعث إلى قومه خاصة وبعثت إلى كل أحمر وأسود)(١).

---

(١) أخرجه البخاري في أول التيمم برقم (٣٣٥). ومسلم في أول المساجد برقم (٥٢١) واللفظ له.

وخاتمة: فهـــي الرسالة الباقية إلى قيام الساعة، قال عزَّ وجلّ: ﴿ مَّا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَآ أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَٰكِن رَّسُولَ ٱللَّهِ وَخَاتَمَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمًا ﴿٤٠﴾ ﴾ [سورة الأحزاب: الآية (٤٠)].

وكـــان لا بـــد لهذه الرسالة من معجزة تلائم طبيعتها، فتتعدد وجوه إعجازها لتقيم الحجـــة علـــى الخلـــق كافة. وتستمر وتتجدد على مرّ الأيام لتظل شاهدة على الأجيال المتلاحقة بصدق الرسول ﷺ وربانية رسالته.

ولـــذا لم تكن هذه معجزة حسية، كمعجزات الأنبياء من قبله؛ لأن المعجزة المادية لا تؤدي هذا الدور ولا تصلح لهذه المهمة. وإنما كانت هذه المعجزة الخالدة هي القرآن، قال ﷺ: (مـــا من الأنبياء نبي إلا أعطي من الآيات ما مثله آمن عليه البشر، وإنما كان الذي أوتيته وحياً أوحاه الله إليّ، فأرجو أن أكون أكثرهم تابعاً يوم القيامة)(١). ولله درُّ من قال:

جـــاء النبيون بالآيات فانصرمت ... وجئتـــنا بكـــتاب غـــير منصرم
آياتـــه كلمـــا طال المدى جـــددٌ ... يُـــزِينُهن جـــلاء العِـــتْق والقِدم

معنى إعجاز القرآن:

الإعجاز معناه إثبات العجز، والعجز هو: القصور عن فعل الشيء، وهو ضد القدرة، وإذا ثبت الإعجاز ظهرت قدرة المعجزة.

وإعجـــاز القـــرآن يقصد به: إعجاز القرآن الناس أن يأتوا بمثله، أي نسبة العجز إلى الناس بسبب عدم قدرتهم على الإتيان بمثله(٢).

---

(١) أخرجه البخاري في فضائل القرآن باب كيف نزل الوحي برقم (٤٩٨١).
ومسلم في الإيمان باب وجوب الإيمان برسالة نبينا محمَّد ﷺ برقم (١٥٢).

(٢) تأصيل الإعجاز العلمي في القرآن والسنَّة ص ١٤.

المقصود من الإعجاز:

إن المقصود من الإعجاز في القرآن أمران:

الأول: إثبات أن هذا القرآن حق مترل من عند الله تعالى.

الثاني: إثبات صدق نبوة سيدنا محمَّد ﷺ وأنه رسول الله حقاً الذي أيده بهذه المعجزة الخالدة.

وإذا ثبت الإعجاز ثبتت المعجزة، فالقرآن وهو المعجزة الخالدة لرسول الله ﷺ، دليل صدق على أنه كلام الله، وأن محمَّداً عبده ورسوله، وهو دليل باق إلى قيام الساعة لتكون الحجة باقية على الناس أجمعين، فيلزمهم الإيمان برسالته ﷺ.

مراحل التحدي:

لقد تحدى النبي ﷺ العرب بهذا القرآن، وقد عجزوا عن معارضته مع أنهم أهل الفصاحة والبلاغة، لكنهم ما استطاعوا إلى ذلك سبيلاً، وقد تحداهم على مراحل ثلاث:

١ - تحداهم أن يأتوا بمثل هذا القرآن كله في فصاحته وبلاغته وسائر وجوه إعجازه، قال تعالى: ﴿ قُل لَّئِنِ ٱجۡتَمَعَتِ ٱلۡإِنسُ وَٱلۡجِنُّ عَلَىٰٓ أَن يَأۡتُواْ بِمِثۡلِ هَٰذَا ٱلۡقُرۡءَانِ لَا يَأۡتُونَ بِمِثۡلِهِۦ وَلَوۡ كَانَ بَعۡضُهُمۡ لِبَعۡضٖ ظَهِيرٗا ﴿٨٨﴾ ﴾ [سورة الإسراء: الآية (٨٨)]. فعجزوا عن ذلك، فترل معهم في التحدي.

٢ - تحداهم أن يأتوا بعشر سور من مثله، قال تعالى: ﴿ أَمۡ يَقُولُونَ ٱفۡتَرَىٰهُۖ قُلۡ فَأۡتُواْ بِعَشۡرِ سُوَرٖ مِّثۡلِهِۦ مُفۡتَرَيَٰتٖ وَٱدۡعُواْ مَنِ ٱسۡتَطَعۡتُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ إِن كُنتُمۡ صَٰدِقِينَ ﴿١٣﴾ فَإِلَّمۡ يَسۡتَجِيبُواْ لَكُمۡ فَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّمَآ أُنزِلَ بِعِلۡمِ ٱللَّهِ وَأَن لَّآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَۖ فَهَلۡ أَنتُم مُّسۡلِمُونَ ﴿١٤﴾ ﴾ [سورة هود: الآيتان (١٣-١٤)]. فلم يستطيعوا إلى ذلك سبيلاً، فترل معهم في التحدي.

٣ - تحداهم أن يأتوا بسورة واحدة، قال تعالى: ﴿ وَإِن كُنتُمْ فِي رَيْبٍ مِّمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِّن مِّثْلِهِ وَادْعُوا شُهَدَاءَكُم مِّن دُونِ اللَّهِ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ ﴿٢٣﴾ فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا وَلَن تَفْعَلُوا فَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ ﴿٢٤﴾ ﴾ [سورة البقرة: الآيتان (٢٣-٢٤)]. ولكنهم عجزوا عن ذلك فثبتت بذلك معجزة القرآن الكريم.

وجوه إعجاز القرآن الكريم:

يقول الشيخ عبد العظيم الزرقاني رحمه الله: الناظر في هذا الكتاب الكريم بإنصاف تتراءى له وجوه كثيرة مختلفة من الإعجاز، كما تتراءى للناظر إلى قطعة من الماس ألوان عجيبة متعددة بتعدد ما فيها من زوايا وأضلاع[(١)].

ووجوه الإعجاز كثيرة، والذي يعنينا بالدراسة منها ثلاثة وجوه:

١ - الإعجاز البياني.

٢ - ا لإعجاز التشريعي.

٣ - الإعجاز العلمي[(٢)].

---

(١) مناهل العرفان: ٢ / ٣٣٢.

(٢) انظر: مباحث في علوم القرآن للشيخ مناع القطان ص ٢٥٧ - ٢٦٥، مناهل العرفان للزرقاني: ٢ / ٣٣١ - ٣٣٨.

أولاً: الإعجاز البياني

لقد كان العرب أرباب فصاحة وبلاغة وفرسان بيان، ولهذا كانت معجزة النبي ﷺ القرآن الكريم، وذلك ليكون من جنس ما اشتهر به قومه، فالعربي تستهويه الكلمة الفصيحة، ويملك ناصيته البيان المعجز والأسلوب العجيب، وتراه يجد في الكلام الفصيح البليغ حلاوة ليس بعدها حلاوة، وذلك لأن فيه إشباعاً لرغبته وإرضاء لفطرته وتنمية لمواهبه، ولقد جاءت شهادة هؤلاء الكفار، وإقرارهم بفصاحة القرآن وبلاغته، وأنه ليس من عند بشر، فقد فاقهم في ما جاء به، وهم أهل البلاغة والفصاحة.

قال القاضي أبو بكر الباقلاني: "إن عجيب نظمه وبديع تأليفه، لا يتفاوت ولا يتباين على ما يتصرف إليه من الوجوه التي يتصرف فيها من ذكر قصص ومواعظ واحتجاج، وحكم وأحكام، وإعذار وإنذار، ووعد ووعيد، وتبشير وتخويف، وأوصاف وتعليم أخلاق كريمة وشيم رفيعة، وسير مأثورة، وغير ذلك من الوجوه التي يشتمل عليها، ونجد كلام البليغ الكامل، والشاعر المفلق، والخطيب المصقع، يختلف على حسب اختلاف هذه الأمور، فمن الشعراء من يجوِّد في المدح دون الهجو، ومنهم من يبرز في الهجو دون المدح، ومنهم من يسبق في التقريظ دون التأبين، ومنهم من يجوِّد في التأبين دون التقريظ...

وقد تأملنا نظم القرآن فوجدنا جميع ما يتصرف فيه من الوجوه التي قدمنا ذكرها على حد واحد في حسن النظم، وبديع التأليف والوصف، لا تفاوت فيه ولا انحطاط عن المنزلة العليا، ولا إسفال فيه إلى الرتبة الدنيا... فعلمنا بذلك أنه مما لا يقدر عليه البشر ..." (١).

ولو استعرضنا موقف الوليد بن المغيرة وشهادته التي اعترف فيها ببلاغة القرآن وإعجازه لأثبتنا صحة ما نقول. ذكروا أن الوليد بن المغيرة جاء إلى النبي ﷺ فقرأ عليه

---

(١) إعجاز القرآن للباقلاني: ١/ ٦٦ - ٦٩ بتصرف يسير.

القــرآن، فكأنما رق له حتى جاء إليه أبو جهل ليثنيه عن ذلك، فقال له الوليد: فوالله ما مــنكم أحــد أعلم بالأشعار مني، لا برجزه ولا بقصيده ولا بأشعار الجن، والله ما يشبه الذي يقول شيئاً من هذا، والله إن لقوله لحلاوة، وإن عليه لطلاوة - بهجة وحسن - وإنه لمثمر أعلاه مغدق أسفله، وإنه يعلو ولا يعلى عليه، وانه ليحطم ما دونه. إن هذه الشهادة لخــير دلــيل علــى بلاغة القرآن وفصاحته. وقديما قيل: والحق ما شهدت به الأعداء. والإعجاز البياني يتجلى في فصاحة القرآن وبلاغته.

الفصــاحة: هي الظهور والبيان، والفصاحة خلو الكلام من التعقيد، وفصاحة القرآن كونه لفظاً عربياً مستعملاً مؤدياً للمعنى بوجه لا تعقيد فيه.

أما البلاغة: فهي مأخوذة من البلوغ، وهو الوصول إلى الشيء والانتهاء إليه، والبلاغة هــي إيصــال المعــنى إلى القلب في أحسن صورة، وبلاغة القرآن إيصاله المعنى إلى قلب المخاطب بعبارة سهلة موجزة.

وإعجــاز القرآن يتجلى في البيان الرائع والجمال اللفظي في أبسط أسلوب وأوضحه وأقربه إلى الفهم والقلب.

ولــو استعرضــنا آيات القرآن الكريم من أول سورة الفاتحة إلى آخر سورة الناس، لــوجدنا كل آية قد تحققت فيها الفصاحة والبلاغة في أبهى صورها، ولوجدنا أن معاني الكلمــات تنساب إلى القلب قبل أن تبهرنا الألفاظ بجمالها سواء في ذلك السور والآيات الــتي تلفت أنظارنا إلى الآفاق لنستدل على الصانع سبحانه، أو الآيات التي تتعلق بالبعث والنشــور والموقف والحساب أو تلك الآيات التي تتعلق بالأسرة والأحكام والحدود، كل تلك الآيات تحمل الدلالة العظيمة على إعجاز القران البياني وجماله، ولكي يتجلى لنا هذا البيان الرائع في فصاحة القرآن وبلاغته نذكر بعض الأمثلة الدالة على ذلك:

١ - ذكــر أهل البلاغة والفصاحة أن أبلغ كلمة قالتها العرب هي: "القتل أنفى للقتل "، وهــذه الكلمــة على بلاغتها عندهم قد فاقتها في البلاغة وتجاوزتها الآية الكريمة:

﴿ وَلَكُمْ فِي ٱلْقِصَاصِ حَيَوٰةٌ يَـٰٓأُوْلِي ٱلْأَلْبَـٰبِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٧٩﴾ ﴾ [ســورة

البقــرة: الآية (١٧٩)]. وقد أبرز علماء البلاغة أن هذه الآية الكريمة أبلغ من أبلغ كلمة قالتها العرب بقرابة عشرين وجها أو أكثر منها:

أ - إن عـــدد الحروف في جملة: "في القصاص حياة" التي في الآية أقل من عددها في كلمة: "القتل أنفى للقتل "، فحروف الآية اثنا عشر حرفا، وتلك أربعة عشر حرفاً.

ب - إن الآيـــة معناها واضح بين جلي، بينما "القتل أنفى للقتل " ليست مطردة؛ لأنه ليس كل قتل أنفى للقتل، بل قد يكون القتل ظلماً.

ج - إن الآيـــة خالية من التكرار بينما كلمة العرب فيها تكرار لفظ القتل، والخالي من التكرار أبلغ من المشتمل على التكرار.

د - إن في الآية طباقاً معنوياً لأن القصاص مشعر بضد الحياة بخلاف المثل.

ع - إن الآيـــة مستغنية عن تقدير محذوف، بينما المثل يحتاج إلى تقدير حرف "من" في قـــولهم "القتل أنفى من القتل"، وهناك تقدير آخر هو: القتل قصاصاً أنفى للقتل.

غ - الآية الكريمة مبنية على الإثبات والمثل مبني على النفي والإثبات أشرف.

ق - إن لفـــظ القصاص مشعر بالمساواة، فهو مبني على العدل بخلاف القتل. وغير ذلك من وجوه الإعجاز.

٢ - اهتمامه بالجملة القرآنية، واختيار المكان المناسب فيها للكلمة المعبرة. قال تعالى: ﴿ نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُواْ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ ﴾ [سورة البقرة: الآية (٢٢٣)]. إن اختيار كلمة الحرث دون سواها من الكلمات لأن في هذه الكلمة كناية جميلة، ذلك أن التشابه قائم بين صلة الزارع بحرثه وصلة الزوج بزوجه، وبين ذلك النبت الذي يخرجه الحرث، وذلك النبت الذي تخرجه الزوجة، وما في كليهما من تكثير وعمران وفلاح. فهذه المعاني كلها تؤخذ من كلمة الحرث، لكننا لو استخدمنا كلمة الأرض

أو الحقل أو غير ذلك لم تؤد ذلك المعنى الذي أدته كلمة الحرث؛ لأن الأرض قد تكون جدباء فلا تصلح للحرث، والحقل لا يدل على الملك؛ لأنه قد يكون لغيره، أما الحرث فإنها تؤدي ذلك المعنى البليغ في أبهى صوره.

٣ – الاهتمام بالإيقاع والانسجام في اللفظ والنغم: إن اهتمام القرآن بالكلمة المعبرة التي تؤدي المعنى في وضوح وجلاء، أمر واضح، فإنه يأتي بالكلمة ويضعها في مكانها المعين من العبارة، بحيث لو تغير وضعها تقديماً أو تأخيراً أو حذفاً لاختل ذاك التناسق اللفظي وذاك الوزن الخاص. قال تعالى: ﴿ أَفَرَءَيْتُمُ ٱللَّٰتَ وَٱلْعُزَّىٰ ﴿١٩﴾ وَمَنَوٰةَ ٱلثَّالِثَةَ ٱلْأُخْرَىٰٓ ﴿٢٠﴾ أَلَكُمُ ٱلذَّكَرُ وَلَهُ ٱلْأُنثَىٰ ﴿٢١﴾ تِلْكَ إِذًا قِسْمَةٌ ضِيزَىٰٓ ﴿٢٢﴾ ﴾ [سورة النجم: الآيات (١٩-٢٢)]. فلو حذفت كلمة: " الأخرى" أو: "إذا " لاختلت الفاصلة ولتأثر الإيقاع، ولو قدمت أو أخرت بعض الكلمات لاختل الوزن أيضاً.

٤ – الكناية: قال تعالى: ﴿ وَٱهْجُرُوهُنَّ فِى ٱلْمَضَاجِعِ ﴾ [سورة النساء: الآية (٣٤)]. فقد كنى بذلك عن الجماع.

٥ – التهكم والسخرية: قال تعالى: ﴿ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٢٤﴾ ﴾ [سورة الانشقاق: الآية (٢٤)]، وهذا أسلوب تهكم وسخرية؛ ذلك لأن البشارة لا تكون إلا بالخير، واستعمالها في الشر تهكم.

٦ – الاستفهام الإنكاري: قال تعالى: ﴿ أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ ﴾[سورة محمَّد: الآية (٢٤)]، وغير ذلك من الأمثلة الدالة على الإعجاز البياني في القرآن الكريم[١].

---

(١) انظر: مباحث في إعجاز القرآن للدكتور مصطفى مسلم، ص ١١ – ١٣٥، المدخل لدراسة القرآن الكريم، د. محمَّد محمَّد أبو شهبة، ص ٤٢٧.

ثانياً: الإعجاز التشريعي

خلــق الله الإنسان، وجعله أشرف المخلوقات، واستخلفه في الأرض ليحقق الهدف الذي خلق له، ألا وهو عمارة الأرض وإقامة عبادة الله فيها، ولما كان هذا المخلوق يحتاج إلى شيء يعرفه بأمره وينظم له شؤون حياته مع إخوانه والأمة التي يعيش فيها، وضع الله له تشريعاً معجزاً ينظم له سلوكه في الدنيا وعلاقته مع خالقه ومع الخلق أجمعين، يحقق له فيه السعادة والطمأنينة في الدنيا والفوز والنعيم في الآخرة، وهذا التشريع الذي وضعه الله لعــباده في كتابه الخالد القرآن الكريم يعد من أعظم الإعجاز في القرآن، وذلك لأسباب عدة منها:

١ – أن هذا التشريع جاء على لسان رجل أمي (محمَّد ﷺ)، عاش في أمة أمية لا يخطر ببال أحد منها انتظام أو التزام بنظام حضاري ينظم حياتها.

٢ – أن التشريع الإسلامي شامل للناس كافة، فيه صيانة لمصالحهم وتنظيم لشؤونهم.

٣ – أنه تشريع عجزت البشرية أن تأتي بمثله، ولن يصلح حالها إلا إذا سلكت منهجه.

من صور الإعجاز التشريعي في القرآن الكريم:

١ – شمولية التشريع القرآني:

فالتشريع القرآني شامل لجميع مناحي الحياة وما يحتاجه الفرد والجماعة في حالة السلم والحرب، ومعرفة الحقوق والواجبات، وموقفه من الغيبيات إلى غير ذلك مما يحتاجه المجتمع أفراداً وجماعات.

فقد شمل التشريع القرآني، أصول العقائد مما يتعلق بالله تعالى، وما يجب له من التوحيد والعــبودية، وما يتعلق بالكتب السماوية، والأنبياء والملائكة، واليوم الآخر وأحداثه، إلى غير ذلك مما يتصل بعقيدة المسلم.

كما وضع أصول العبادات التي بين العبد وربه، كالصلاة والصيام والزكاة والحج والمعاملات بين الأفراد والمجتمعات.

كما قرَّر ورسَّخ الآداب التي يجب مراعاتها، وما يتعلق بنظام الأسرة وتكوينها والمحافظة عليها وكيفية رأب الصدع إذا ظهر فيها.

كما وضع أصول النظام الاقتصادي الذي تسير عليه الأمة، والنظام السياسي الذي يحافظ على وحدة المجتمع، والنظام العسكري الذي تحمي به الأمة نفسها إلى غير ذلك مما يحتاجه المجتمع.

٢ - كمال التشريع:

التشريع القرآني جمَع بالإضافة إلى شمولية تشريعه الذي يغطي جميع مناحي الحياة كمال التشريع الذي لا نقص فيه، فهو تشريع كامل ليس فيه ضعف بأي وجه من الوجوه.

وعند التأمل في تشريع القرآن الكريم لقضية من القضايا نجد أن هذا التشريع هو التشريع الكامل الذي يحتاجه البشر، والذي لا يصلحهم غيره، ولا ينفعهم سواه؛ وذلك أنه تنزيل من حكيم حميد، عالم بخلقه، قال تعالى:﴿ أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ ٱللَّطِيفُ ٱلْخَبِيرُ ﴿١٤﴾ ﴾ [سورة الملك: الآية (١٤)].

ومن ذلك ما شرعه القرآن الكريم لحفظ الكليات الخمس الضرورية، وهي: والدين، النفس، والعرض، والعقل، والمال.

ولنأخذ مثلاً حكم القصاص من القاتل، والذي يراه بعض قاصري النظر ظلماً و وحشية، وحقيقته عدل وردع. فهو عدل يزيل الحقدَ وطلبَ الانتقام من قلوب أولياء المقتول. وهو ردع لغيره من القتلة والمجرمين، وبه يتحقق الأمن والسَّلام، وتشعر المجتمعات بالطمأنينة والاستقرار، ولذلك وصف القرآن الكريم القصاص بأن فيه حياة، قال تعالى مخاطباً ذوي العقول: ﴿ وَلَكُمْ فِي ٱلْقِصَاصِ حَيَوٰةٌ يَـٰٓأُوْلِي ٱلْأَلْبَـٰبِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٧٩﴾ ﴾ [سورة البقرة: الآية (١٧٩)].

وكـــذلك حـــد الزنا لحفظ الأعراض، قال تعالى: ﴿ ٱلزَّانِيَةُ وَٱلزَّانِى فَٱجْلِدُواْ كُلَّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا مِاْئَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُم بِهِمَا رَأْفَةٌ فِى دِينِ ٱللَّهِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا طَآئِفَةٌ مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٢﴾ ﴾ [سورة النور: الآية (٢)].

وحد السرقة، لحفظ المال قال الله تبارك وتعالى:

﴿ وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓاْ أَيْدِيَهُمَا جَزَآءًۢ بِمَا كَسَبَا نَكَٰلًا مِّنَ ٱللَّهِ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٣٨﴾ ﴾ [سورة المائدة: الآية (٣٨)].

وكـــذلك حد الردة لحفظ الدين، وحد شرب الخمر لحفظ العقل، إلى غير ذلك من الحدود و التعزيرات.

٣ - ثباته ودوامه:

والتشـــريع القرآني تشريع ثابت على مر الدهور والأيام، وصالح لكل زمان ومكان، وهـــي سمـــة لا تتأتى لأي تشريع آخر؛ فإن النظم البشرية تكون محدودة بزمان أصحابها ومعـــارفهم. وقـــد تكون مفصلة لمصالح فئات معينة، لكنها لا تصلح لجميع البشر، ولا لجميع الأزمان.

بخـــلاف التشـــريع الـــرباني الذي لا غنى عنه في كل عصر وزمن، والذي لا تختلف صـــلاحيته باختلاف الأيام، وسيبقى هذا الإعجاز ما بقيت الأيام، وسيظل ما دام القرآن الكريم دستوراً يحكم، وشرعاً يتعبد به.

٤ - نظام تربية متكامل:

والتشـــريع القـــرآني يتضمن منهجاً تربوياً متكاملاً، فهو يجمع إلى تنظيم الحياة تربية المجتمعات، وإصلاح الفرد الذي تصلح بصلاحه الجماعة.

فالقرآن الكريم يحرر عقيدة المسلم من الخرافة والشرك، وصرف القلب لغير الله تعالى، حتى يكون خالص العبودية لربه متجرداً لخالقه، مستعلٍ به عما سواه، متحرراً من عبودية

الرزق والأجل والضر والنفع لغير الله سبحانه وتعالى، قال الله تعالى: ﴿ وَإِن يَمْسَسْكَ ٱللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُۥٓ إِلَّا هُوَ ۖ وَإِن يَمْسَسْكَ بِخَيْرٍ فَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٧﴾ ﴾ [سورة الأنعام: الآية (١٧)].

والصلاة التي شرعها الله تعالى هي محطة إيمانية يقف فيها العبد بين يدي ربه تعالى خمس مرات في اليوم والليلة، يتزود لإيمانه، ويجدد صلاته بربه، فهو دائم الصلة بالله تعالى، ولهذا أثر بالغ في سلوك الفرد وتعامله، قال تعالى: ﴿ ٱتْلُ مَآ أُوحِىَ إِلَيْكَ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ ۖ إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ تَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ ۗ وَلَذِكْرُ ٱللَّهِ أَكْبَرُ ۗ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَصْنَعُونَ ﴿٤٥﴾ ﴾ [سورة العنكبوت: الآية (٤٥)].

وصلاة الجماعة ترسخ معنى الأخوة الإيمانية، ووحدة الصف، وتقوي الشعور بالجسد الواحد.

والزكاة تعالج شح النفوس وتعلقها بالمادة، والحرص على الدنيا، وتنمي الشعور ببقية أعضاء الجسد الذي أصابه ضرر، وتقوي روابط الأخوة.

والصوم تربية للنفس على المشقة والشعور بالمحرومين، وينمي الإرادة في نفس المسلم، وتعوده ترك الشهوات والملذات.

والحج رحلة مصغرة في تحمل المشاق في سبيل الله، ومظهر من مظاهر وحدة الأمة وقوتها، وفيه تذكير بالرحلة إلى الدار الآخرة منذ خروج المسلم من بيته ومفارقة أهله إلى أن يجتمع المسلمون على صعيد واحد. إلى غير ذلك من مظاهر الحج التي تشبه مواقف يوم القيامة.

وقد اعتمد هذا التشريع على تربية الفرد تربية سليمة صالحة ليكون عضواً فاعلاً في المجتمع، ثم سلك نفس المنهج مع الأسرة المسلمة لتكون أسرة سعيدة هانئة مستقرة ولبنة قوية في المجتمع، ثم نظم علاقة المجتمع أفراداً وجماعات لكي يحقق المجتمع الفاضل الذي ترفرف عليه السعادة والطمأنينة، وهو في سبيل تحقيق ذلك سلك الأساليب الواضحة البينة التي من التزم بها وصل إلى الهدف الأسمى.

أ – تربية الفرد:

لقد اعتمد هذا التشريع الطرق المثلى لتربية الفرد تربية صالحة، فبدأ في تربيته بدعوته إلى العقيدة الطاهرة السامية الصافية التي عمادها الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله، قال تعالى: ﴿ ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مِن رَّبِّهِۦ وَٱلْمُؤْمِنُونَ ۚ كُلٌّ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّن رُّسُلِهِۦ ۚ وَقَالُوا۟ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا ۖ غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ ٱلْمَصِيرُ ﴿٢٨٥﴾ ﴾ [سورة البقرة: الآية (٢٨٥)].

وأرشده إلى توحيد الله وإفراده بالعبادة كما بين له حقيقة التوحيد، وأنها سبيل النجاة في الدنيا والآخرة. قال تعالى: ﴿ قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ﴿١﴾ ٱللَّهُ ٱلصَّمَدُ ﴿٢﴾ لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ ﴿٣﴾ وَلَمْ يَكُن لَّهُۥ كُفُوًا أَحَدٌۢ ﴿٤﴾ ﴾ [سورة الإخلاص]. وقال تعالى: ﴿ مَا ٱتَّخَذَ ٱللَّهُ مِن وَلَدٍ وَمَا كَانَ مَعَهُۥ مِنْ إِلَٰهٍ ۚ إِذًا لَّذَهَبَ كُلُّ إِلَٰهٍۭ بِمَا خَلَقَ وَلَعَلَا بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ ۚ سُبْحَٰنَ ٱللَّهِ عَمَّا يَصِفُونَ ﴿٩١﴾ عَٰلِمِ ٱلْغَيْبِ وَٱلشَّهَٰدَةِ فَتَعَٰلَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿٩٢﴾ ﴾ [سورة المؤمنون: الآيتان (٩١-٩٢)].

وبعد أن رباه على العقيدة الصافية بين له المنهج القويم الذي يحقق به عبوديته الكاملة لله سبحانه، فشرع له من العبادات التي تقوي الإيمان وتجعل العبد مرتبطاً بالله سبحانه وتعالى، فشرع له الصلاة والزكاة والصيام والحج وسائر أعمال الطاعة.

الصلاة: قال تعالى: ﴿ حَٰفِظُوا۟ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ وَقُومُوا۟ لِلَّهِ قَٰنِتِينَ ﴿٢٣٨﴾ ﴾ [سورة البقرة: الآية (٢٣٨)].

الزكاة: قال تعالى: ﴿ وَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُوا۟ ٱلزَّكَوٰةَ ۚ وَمَا تُقَدِّمُوا۟ لِأَنفُسِكُم مِّنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِندَ ٱللَّهِ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿١١٠﴾ ﴾ [سورة البقرة: الآية (١١٠)].

الصيام: قال تعالى: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٨٣﴾ ﴾ [سورة البقرة: الآية (١٨٣)].

الحج: قال تعالى: ﴿ وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِىٌّ عَنِ ٱلْعَـٰلَمِينَ ﴿٩٧﴾ ﴾ [سورة آل عمران: الآية (٩٧)].

وقد نوع له في هذه العبادات؛ وذلك لتحبيب العمل إلى النفس، وتشويق العامل إلى الإكثار من هذه العبادات وعدم التضجر منها. والمسلم حينما يقوم بهذه العبادات يتربى على الشعور بطاعة الله سبحانه وحب إخوانه وترك الشهوات والمعاصي، فيكون بذلك عنصراً ناجحاً في الحياة.

ب – تربية الأسرة:

والإسلام في سبيل تحقيق أسرة قوية متماسكة وضع السبل المشروعة التي تحقق العلاقة الطبيعية بين الرجل والمرأة وفق الضوابط المشروعة، التي تجعل هذه ا لعلاقة مبنية على المودة والرحمة، فشرع الزواج الذي يحقق استجابة للغريزة الجنسية في الإنسان وإبقاء النوع الإنساني بالتناسل الطاهر العفيف. قال تعالى: ﴿ وَمِنْ ءَايَـٰتِهِۦٓ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا لِّتَسْكُنُوٓاْ إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَأَيَـٰتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٢١﴾ ﴾ [سورة الروم: الآية (٢١)].

وجعل هذه العلاقة مبنية على العشرة بالمعروف وعلى إحسان كل من الزوجين للآخر، والقيام بحقه على الوجه الأكمل، فقد قال تعالى: ﴿ وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ﴾ [سورة النساء: الآية (١٩)].

وقد جعل القوامة لهذه الأسرة بيد الرجل؛ لأنه الأقدر على حسن التصرف والقيام بالواجبات على الوجه الأكمل، قال تعالى: ﴿ ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَبِمَآ أَنفَقُواْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ ﴾ [سورة النساء: الآية (٣٤)].

والإســلام - في سبيل المحافظة على هذا الكيان الكبير من التصدع والتفرق - جعل الــتفاهم بين الزوجين أساس استمرار الحياة، ووضع الحلول للخلافات الزوجية، وجعل النصح والتوجيه أساس تلك الحلول، ثم جعل تعيين الحكمين سبيلاً لتحقيق الألفة والمحبة، كــل ذلك جعله الإسلام حتى تبقى الأسرة قوية. قال تعالى: ﴿ ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَبِمَآ أَنفَقُوا۟ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ ۚ فَٱلصَّٰلِحَٰتُ قَٰنِتَٰتٌ حَٰفِظَٰتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ ٱللَّهُ ۚ وَٱلَّٰتِى تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَٱهْجُرُوهُنَّ فِى ٱلْمَضَاجِعِ وَٱضْرِبُوهُنَّ ۖ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا۟ عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا ﴿٣٤﴾ وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَٱبْعَثُوا۟ حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِۦ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَآ إِن يُرِيدَآ إِصْلَٰحًا يُوَفِّقِ ٱللَّهُ بَيْنَهُمَآ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا ﴿٣٥﴾ ﴾ [سورة النساء: الآيتان (٣٤-٣٥)].

كــل هذه الوسائل يضعها الإسلام في سبيل تحقيق الأسرة الإسلامية القوية، التي هي لبنة في صرح المجتمع الإسلامي الكبير.

جـ - تربية المجتمع:

لقد وضع الإسلام القواعد والضوابط التي تحقق للمجتمع الأمن والاطمئنان والسَّلام في ظل العلاقات الأخوية المبنية على الإيمان والاحترام المتبادل من كل الأطراف، فقد كان التشــريع الإسلامي واضح المعالم قوي الحجة، فمن ذلك أنه وضع للجماعة القائد الذي يقودها إلى الخير والسَّلام، وجعل طاعته من طاعة الله ورسوله ﷺ، قال الله تبارك وتعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ وَأُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ ۖ فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِى شَىْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ۚ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴿٥٩﴾ ﴾ [سورة النساء: الآية (٥٩)].

وجعل نظام الحكم يقوم على الشورى التي تحقق المساواة وتمنع تسلط الفرد على الجماعة فقال تعالى: ﴿ وَشَاوِرْهُمْ فِي ٱلْأَمْرِ ﴾ [سورة آل عمران: الآية (١٥٩)].

وقال: ﴿ وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ ﴾ [سورة الشورى: الآية (٣٨)].

وجعل الأمر في المجتمع يقوم على إقامة العدل بين جميع الأفراد. قال تعالى: ﴿ ۞ إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُ بِٱلْعَدْلِ وَٱلْإِحْسَٰنِ وَإِيتَآيِٕ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ وَٱلْبَغْىِ ۚ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴿٩٠﴾ ﴾ [سورة النحل: الآية (٩٠)].

وجعل العلاقة بين أفراد المجتمع المسلم تقوم على التكافل والتسامح والمحبة والأخوة الإيمانية التي تربط الجميع بعضهم ببعض. قال تعالى: ﴿ وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۚ يَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَيُطِيعُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ ۚ أُوْلَٰٓئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ ٱللَّهُ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٧١﴾ ﴾ [سورة التوبة: الآية (٧١)].

وجعل الأخلاق الإسلامية هي السمة البارزة لهذا المجتمع، فهو مجتمع تسود فيه الأخلاق الفاضلة ترجمة فعلية لهذا الدين القويم. قال تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ تَبَوَّءُو ٱلدَّارَ وَٱلْإِيمَٰنَ مِن قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِى صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِّمَّآ أُوتُواْ وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ ۚ وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِۦ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿٩﴾ ﴾ [سورة الحشر: الآية (٩)]. وقال تعالى: ﴿ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿١٠﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِّن قَوْمٍ عَسَىٰٓ أَن يَكُونُواْ خَيْرًا مِّنْهُمْ وَلَا نِسَآءٌ مِّن نِّسَآءٍ عَسَىٰٓ أَن يَكُنَّ خَيْرًا مِّنْهُنَّ ۖ وَلَا تَلْمِزُوٓاْ أَنفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَزُواْ بِٱلْأَلْقَٰبِ

﴿بِئْسَ ٱلِٱسْمُ ٱلْفُسُوقُ بَعْدَ ٱلْإِيمَٰنِ ۚ وَمَن لَّمْ يَتُبْ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿١١﴾﴾

[سورة الحجرات: الآيتان (١٠-١١)].

إلى غـــير ذلك من الآيات التي تعمق روح الأخوة الإيمانية وتقوي الجانب الخلقي في حياة المجتمع الفاضل.

وخلاصـــة القول في ذلك أن القرآن هو الدستور الخالد الذي وضع التشريع الكامل للحـــياة الإنســـانية الـــراقية الهانئة، وسيظل إعجازه التشريعي مناراً يستضيء الناس به ويرجعون إليه لكي يسعدوا به في الدنيا والآخرة[1].

(١) انظـــر: مـــباحث في إعجاز القرآن، د. مصطفى مسلم، ص ٢٢١ - ٢٤٦، علوم القرآن، د. نور الدين عتر، ص ٢١٩، مباحث في علوم القرآن للشيخ مناع القطان، ص ٢٧٥ - ٢٨٠.

٣ – الإعجاز العلمي

القـــرآن الكريم كتاب هداية للخلق يهدي به الله عباده إلى ما فيه سعادهم في الدنيا والآخـــرة. قال تعالى: ﴿ إِنَّ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانَ يَهْدِى لِلَّتِى هِىَ أَقْوَمُ وَيُبَشِّرُ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا كَبِيرًا ﴿٩﴾ ﴾ [سورة الإسراء: الآية (٩)].

فالقرآن في حقيقته كتاب هداية، وهذه الهداية تكون بأساليب متعددة من الدعوة إلى الله ســبحانه وتعالى، وإقامة الأدلة على وحدانيته وتفرده في العبادة، ومن هذه الأساليب الإعجـــاز العلمي الذي يتناسب مع طبيعة العصر في ذكر الأدلة والبراهين من هذا القرآن للدلالـــة علـــى وحدانية الله وصدق نبوة محمَّد ﷺ، حيث إن هذه الآيات قد جاءت في القرآن قبل خمسة عشر قرناً، وهي الآن تحوي براهين لم يكتشفها إلا العلم الحديث؛ لأها تحـــتاج إلى وســـائل لمعرفتها لم تكن معروفة في الزمن السابق، مما يزيد المؤمن إيماناً بهذا القـــرآن، ويجعل الكافر يفكر ملياً في عظمة هذا الكتاب، مما يدعوه إلى الدخول في هذا الـــدين، فيكون هذا الإعجاز أسلوباً للدعوة يتلاءم مع طبيعة العصر، ومع هذا فلابد من ضوابط توضع حتى يكون هذا الإعجاز في المسار الصحيح الذي يخدم القرآن ويحافظ على مكانته وهدايته للخلق.

تعريف الإعجاز العلمي:

هـــو إخبار القرآن الكريم عن حقائق أكدها العلم الحديث، مع عدم إمكانية إدراكها بالوسائل البشرية في زمن الرسول ﷺ[١].

الشواهد القرآنية على الإعجاز العلمي:

ورد في القرآن الكريم كثير من الآيات وفيها الإشارة إلى هذا الوجه من الإعجاز فمن ذلك:

---

(١) تأصيل الإعجاز العلمي في القرآن والسُّنَّة ص ١٤.

١ - قـوله الله عزَّ وجلَّ: ﴿ سَنُرِيهِمْ ءَايَـٰتِنَا فِى ٱلْـَٔافَاقِ وَفِىٓ أَنفُسِهِمْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ ٱلْحَقُّ ۗ أَوَلَمْ يَكْفِ بِرَبِّكَ أَنَّهُۥ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ شَهِيدٌ ﴿٥٣﴾ ﴾ [سورة فصلت: الآية (٥٣)]. فالمـراد بقوله: ﴿ ءَايَـٰتِنَا ﴾ أي: دلالاتنا وحججنا على كون القرآن الكريم حقاً منـزلاً من عند الله على رسول الله ﷺ.

﴿ فِى ٱلْـَٔافَاقِ ﴾: يعـني أقطـار السماوات والأرض من الشمس والقمر والنجوم، واللـيل والنهار، والرياح والأمطار، والرعد والبرد والصواعق، والنبات والأشجار، والجبال والبحار، وغيرها.

﴿ وَفِىٓ أَنفُسِهِمْ ﴾ : من لطيف الصنعة وبديع الحكمة.

٢ - قـوله تعالى: ﴿ وَقُلِ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ سَيُرِيكُمْ ءَايَـٰتِهِۦ فَتَعْرِفُونَهَا ۚ وَمَا رَبُّكَ بِغَـٰفِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴿٩٣﴾ ﴾ [سورة النمل: الآية (٩٣)].

أي: الحمـد لله الـذي لا يعذب أحداً إلا بعد الإنذار إليه وقيام الحجة عليه، فيريه الدلائل في نفسه وفي الكون على صدق الرسول، فيوقن بأنه مرسل من ربه.

٣ - قـوله تعـالى: ﴿ لَّـٰكِنِ ٱللَّهُ يَشْهَدُ بِمَآ أَنزَلَ إِلَيْكَ ۖ أَنزَلَهُۥ بِعِلْمِهِۦ ۖ وَٱلْمَلَـٰٓئِكَةُ يَشْهَدُونَ ۚ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ شَهِيدًا ﴿١٦٦﴾ ﴾ [سورة النساء: الآية (١٦٦)].

أي: لكـن الله يشهد لك يا محمَّد بالنبوة بواسطة هذا القرآن الذي أنزله عليك وفيه علمه الذي أراد أن يطلع العباد مما يحبه الله ويرضاه، وما يكرهه ويأباه، وما فيه من العلم بالغيوب من الماضي والمستقبل.

ضوابط فى الإعجاز العلمي:

يـرى علماء الأمة أنه لابد لنا من ضوابط لهذه الدراسات القرآنية العلمية كي يسلم القرآن من التغيير والتبديل[(١)]، ومن هذه الضوابط:

(١) انظر: مباحث في إعجاز القرآن لمصطفى مسلم: ص (١٥٢-١٥٦)، ضوابط الكتابة في الإعجاز العلمي لسـيد رزق الطويل، مجلة المنهل العدد (٤٩١) "عـدد خاص عن القرآن الكريم، الهدي والإعجاز" ص (٢٢١-٢٣٢).

١ - القرآن كتاب هداية:

ليس القرآن الكريم كتاباً في الطب أو الفلك أو الكيمياء أو الفيزياء، وليست هذه العلوم الكونية من موضوعه. والقرآن الكريم أنزل لغاية جليلة ومهمة خطيرة ألا وهي هداية الناس إلى خالقهم. وقد تَضَمَّن بعض الحقائق المبثوثة في الكون ليقيم الدليل في كل عصر على أنه منزل من عند خالق هذا الكون. فيؤمن الناس به ويتخذوه هادياً ومرشداً.

ولذا فمن سوء الفهم لطبيعة القرآن الكريم ووظيفته أن يسعى البعض في ملاحقة كل حقيقة أو نظرية علمية تظهر في الشرق أو الغرب ليقول: إن القرآن الكريم قد سبق بالإشارة إليها.

٢ - استحالة التصادم بين الحقائق العلمية وما جاء في القرآن الكريم:

يستحيل التصادم بين ما ثبت في القرآن الكريم وبين ما ثبت من الحقائق الكونية؛ ذلك أن القرآن الكريم منزَّل من عند خالق هذا الكون الذي أحاط بكل شيء علماً، وهو سبحانه منزَّه عن التناقض، وصدق مولانا القائل: ﴿ قُلْ أَنزَلَهُ ٱلَّذِى يَعْلَمُ ٱلسِّرَّ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۚ إِنَّهُۥ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿٦﴾ ﴾ [سورة الفرقان: الآية (٦)]، ومتى ظهر لنا شيء من التعارض أو التناقض فإن مرد ذلك إلى أن النص ليس قطعياً في دلالته أو أن القضية العلمية لم ترتق إلى مستوى الحقيقة وإنما هي نظرية.

٣ - - أن القرآن الكريم عربي:

هكذا وصفه المولى عزَّ وجلَّ كما في قوله: ﴿ حمٓ ﴿١﴾ تَنزِيلٌ مِّنَ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ﴿٢﴾ كِتَٰبٌ فُصِّلَتْ ءَايَٰتُهُۥ قُرْءَانًا عَرَبِيًّا لِّقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴿٣﴾ ﴾ [سورة فصلت: الآيات (١-٣)].

وعليه فينبغي فهم نصوص القرآن الكريم وفق قواعد هذه اللغة وفي حدود دلالات

ألفاظهـــا، ولا يجـــوز ليّ أعناق النصوص والتمحل والتكلف في تأويل الآيات حتى توافق حقيقة أثبتها العلم.

٤ - الحقائق العلمية هي فقط مناط الاستدلال:

فلا يجوز تفسير الآيات بفرضيات ونظريات لم ترتق إلى مستوى الحقيقة؛ لأن الحقائق القرآنية هي حقائق نهائية قاطعة، فلا يصح أن نجعلها تابعة لفرضية أو نظرية غير نهائية ولا قاطعة، بل قد يثبت في مستقبل الزمان بطلانها.

٥ - مرونة الأسلوب القرآني:

إن الأسلوب الذي اختاره القرآن الكريم في التعبير عن الآيات الكونية أسلوب بارع، يجمـــع بين البيان والإجمال حيناً، وبين الحقيقة والمجاز حيناً آخر، بحيث يمر النظم القرآني على سامعيه في كل جيل وقبيل فإذا هو واضح فيما سيق له من دلالة الإنسان وهدايته.

فمتى ترجحت عندنا بالحقائق العلمية إحدى دلالات النظم القرآني، فلا ينبغي إبطال باقي الدلالات الأخرى للنظم والحكم بفسادها. بل نبقى للألفاظ جميع دلالتها؛ لنحافظ على بلاغة القرآن الكريم وأسلوبه البديع.

ومثال ذلك قوله تعالى: ﴿ وَمِن كُلِّ شَيْءٍ خَلَقْنَا زَوْجَيْنِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴿٤٩﴾ ﴾ [ســورة الذاريات: الآية (٤٩)]. فإن المتقدمين فهموا أن الزوجين في الآية الكريمة هما الأمران المـــتقابلان تقـــابلاً ما، لا بخصوص الذكورة والأنوثة فحسب: كالليل والنهار، والسماء والأرض، والشمس والقمر، والبر والبحر، والحياة والموت، وهكذا.. ونحن اليوم نفهم في ضـــوء معطيات العلم بأن المراد بالزوجين هما الأمران المتقابلان بالذكورة والأنوثة، إذ قد أثبـــتت الحقائق العلمية أنه ما من شيء في الوجود إلا ومنه الذكر والأنثى سواء في ذلك الإنسان والحيوان والجماد وغيرها.

ولكـــن لا ينبغي أن نحكم بتخطئة تفسير المتقدمين للآية، وأن نقصر معناها على ما فهمناه فحسب.

نماذج للإعجاز العلمي:

١ - قال تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بِـَٔايَـٰتِنَا سَوْفَ نُصْلِيهِمْ نَارًا كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُم بَدَّلْنَـٰهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا لِيَذُوقُواْ ٱلْعَذَابَ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَزِيزًا حَكِيمًا ﴿٥٦﴾ ﴾ [سورة النساء: الآية (٥٦)].

إن العلم الحديث يقرر أن مراكز الإحساس في الجسم تكون تحت الجلد مباشرة، أما اللحم فإنه لا يشعر بذلك الألم، وهذا ما أكدته الآية القرآنية في هذا الجانب بقوله تعالى: ﴿ كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُم ﴾.

٢ - قال تعالى: ﴿ أَوَلَمْ يَرَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ أَنَّ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ كَانَتَا رَتْقًا فَفَتَقْنَـٰهُمَا ۖ وَجَعَلْنَا مِنَ ٱلْمَآءِ كُلَّ شَىْءٍ حَىٍّ ۖ أَفَلَا يُؤْمِنُونَ ﴿٣٠﴾ ﴾ [سورة الأنبياء: الآية (٣٠)]. الرتق. الضم والالتحام. الفتق: الفصل بين الشيئين.

إن العلم الحديث يؤكد على أن الأرض كانت جزء من المجموعة الشمسية، ثم انفصلت عنها وتبردت، وأصبحت صالحة للحياة، ليسكن الإنسان عليها، وهذا ما أشارت إليه الآية في "الرتق " أي الضم، ثم "الفتق " الذي هو الفصل، وهذا من إعجاز القرآن؛ لأن هذه الحقيقة لم تعرف إلا في العصر الحاضر.

وهناك إعجاز آخر في الآية، وهو أهمية الماء في حياة الإنسان والحيوان والنبات وغير ذلك، وهو ما أشارت إليه الآية بقوله تعالى: ﴿ وَجَعَلْنَا مِنَ ٱلْمَآءِ كُلَّ شَىْءٍ حَىٍّ ﴾ فالعلم الحديث يؤكد أن الماء هو العنصر الأساس في معظم العمليات الكيماوية، وأنه الأساس لاستمرار الحياة لجميع الكائنات.

٣ - قال تعالى: ﴿ يَخْلُقُكُمْ فِى بُطُونِ أُمَّهَـٰتِكُمْ خَلْقًا مِّنۢ بَعْدِ خَلْقٍ فِى ظُلُمَـٰتٍ ثَلَـٰثٍ ۚ ذَٰلِكُمُ ٱللَّهُ رَبُّكُمْ لَهُ ٱلْمُلْكُ ۖ لَآ إِلَـٰهَ إِلَّا هُوَ ۖ فَأَنَّىٰ تُصْرَفُونَ ﴿٦﴾ ﴾

[سورة الزمر: الآية (٦)].

لقد سبق القرآن الكريم العلم الحديث بقرابة خمسة عشر قرناً حين قرر أن الجنين عند الحمل به يكون محاطاً بظلمات ثلاث، هذه الظلمات قد أبان عنها العلم الحديث في الدراسة المهمة التي قام بها العالم الكندي "كيث مور" حين أشار إلى أن الجنين عند اكتمال نموه يكون محاطا بثلاثة أغشية صمٌّ لا ينفذ منها الماء ولا الضوء ولا الحرارة، وهذه الأغشية هي:

١. الغشاء السلي (الأمينون) وهذا يحيط بالجنين مباشرة.

٢. الغشاء الكريون (الغشاء المشيمي).

٣. الغشاء الساقط، ويسمى بذلك لأنه يسقط ويخرج مع دم النفاس.

فسبحان الذي أبدع خلقه سبحانه وتعالى.

٤- قال تعالى: ﴿ الٓمٓ ﴿١﴾ غُلِبَتِ ٱلرُّومُ ﴿٢﴾ فِيٓ أَدۡنَى ٱلۡأَرۡضِ وَهُم مِّنۢ بَعۡدِ غَلَبِهِمۡ سَيَغۡلِبُونَ ﴿٣﴾ فِي بِضۡعِ سِنِينَۗ لِلَّهِ ٱلۡأَمۡرُ مِن قَبۡلُ وَمِنۢ بَعۡدُۚ وَيَوۡمَئِذٖ يَفۡرَحُ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ ﴿٤﴾ ﴾ [سورة الروم: الآيات (١-٤)].

يـــأتي لفظ: "الدنو" في اللغة بمعنى الانخفاض، ومنه قوله تعالى: ﴿ وَمِنَ ٱلنَّخۡلِ مِن طَلۡعِهَا قِنۡوَانٞ دَانِيَةٞ ﴾ [ســورة الأنعــام: الآية (٩٩)]، أي: متدلية منخفضة في متناول الأيدي، وكذا قوله تعالى في وصف ثمار الجنة: ﴿ فِي جَنَّةٍ عَالِيَةٖ ﴿٢٢﴾ قُطُوفُهَا دَانِيَةٞ ﴿٢٣﴾ ﴾ [سورة الحاقة: الآيتان (٢٢-٢٣)].

كمــا يأتي الدنو أيضاً بمعنى القرب سواء أكان حسياً أم معنوياً ويستعمل للقرب في المكان والزمان والمنــزلة، ومن هذا المعنى قوله تعالى: ﴿ ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّىٰ ﴿٨﴾ فَكَانَ قَابَ قَوۡسَيۡنِ أَوۡ أَدۡنَىٰ ﴿٩﴾ ﴾ [سورة النجم: الآيتان (٨-٩)].

وإلى المعنى الثاني ذهب المفسرون في تأويل هذه الآية فقالوا: المراد في قوله: ﴿ غُلِبَتِ ٱلرُّومُ ﴿٢﴾ فِيٓ أَدۡنَى ٱلۡأَرۡضِ ﴾ أي: في أقربها إلى جزيرة العرب.

بيد أنه قد ظهر لنا اليوم مع الكشوف العلمية أن المعنى الأول مقصود في الآية أيضاً؛ ذلـــك أن المنطقة التي دارت فيها رحى هذه المعركة قرب بيت المقدس هي أخفض منطقة على ظهر الأرض؛ إذ تنخفض عن مستوى سطح البحر بقرابة (٣٩٥) متراً.

وصـــدق الله تعـــالى إذ يقول: ﴿ وَيَرَى ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْعِلْمَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ هُوَ ٱلْحَقَّ وَيَهْدِىٓ إِلَىٰ صِرَٰطِ ٱلْعَزِيزِ ٱلْحَمِيدِ ۝٦ ﴾ [سورة سبأ: الآية (٦)].

٥ - قـــال تعالى: ﴿ لَآ أُقْسِمُ بِيَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ ۝١ وَلَآ أُقْسِمُ بِٱلنَّفْسِ ٱللَّوَّامَةِ ۝٢ أَيَحْسَبُ ٱلْإِنسَٰنُ أَلَّن نَّجْمَعَ عِظَامَهُۥ ۝٣ بَلَىٰ قَٰدِرِينَ عَلَىٰٓ أَن نُّسَوِّىَ بَنَانَهُۥ ۝٤ ﴾ [سورة القيامة: الآيات (١-٤)].

لقـــد دلـــت هذه الآية على ما يسمى بعلم البصمات الذي اكتشفه العلم الحديث حديـــثاً، حيث استعملت البصمات للتعرف على شخصية الإنسان، فقد أثبت العلم الحـــديث أن بصمات الأشخاص لا يشبه بعضها بعضاً، وفي هذا دلالة عظيمة على عظمـــة الخالق سبحانه في تشكيل هذه الخطوط على هذه المسافة الضيقة، حيث لا تشابه بين بنان وآخر مع ألوف الملايين من الناس[(١)].

(١) مباحث في إعجاز القرآن، د. مصطفى مسلم، ص ١٤٩ - ٢١٥، مباحث في علوم القرآن للشيخ مناع القطان، ص ٢٧٠ — ٢٧٥، كتاب: إنه الحق ص٧٧-٨٢.

سورة الفتح

تسمية السورة:

سميت هذه السورة بسورة الفتح؛ لأن الله تعالى بشر المؤمنين فيها بالفتح المبين، وقد كان الصحابة رضوان الله عليهم يسمونها بذلك.

أخرج البخاري بسنده عن عبد الله بن مغفل ﷺ قال. قرأ النبي ﷺ يوم فتح مكة سورة الفتح فرجع فيها(١).

وهي سورة مدنية، نزلت على النبي ﷺ في شهر ذي القعدة في السنة السادسة من الهجرة، بعد انصرافه من الحديبية، في موضعٍ يقال له: "كراع الغميم" قرب "عسفان"، بينها وبين مكة قرابة ٦٤ كم، وقد نزلت ليلاً. أخرج الواحدي بسنده عن أنس ﷺ قال: أنزلت هذه الآية على النبي ﷺ ﴿ إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا ۝١ ﴾ عند مرجعه من الحديبية، نزلت وأصحابه مخالطون الحزن، وقد حيل بينهم وبين نسكهم، ونحروا الهدي بالحديبية(٢).

وأخرج أيضاً بسنده عن المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم قالا: نزلت سورة الفتح بين مكة والمدينة في شأن الحديبية من أولها إلى آخرها(٣).

فضلها:

أخرج البخاري بسنده عن زيد بن أسلم ﷺ، عن أبيه أن رسول الله ﷺ كان يسير في بعض أسفاره، وعمر بن الخطاب يسير معه ليلاً، فسأله عمر بن الخطاب عن شيء، فلم يجبه رسول الله ﷺ، ثم سأله فلم يجبه، ثم سأله فلم يجبه، قال عمر بن الخطاب: ثَكِلَت أمُّ عمر، نَزَرْتَ رسولَ الله ﷺ ثلاث مرات، كل ذلك لا يجيبك، قال عمر: فحركت بعيري، ثم تقدمت أمام الناس، وخشيت أن يترل فيَّ القرآن، فما نشبت أن سمعت صارخاً يصرخ

---

(١) صحيح البخاري، ح ٤٨٣٥، فتح الباري: ٨ / ٩ ٤ ٧. والترجيع: ترديد الصوت بالقراءة.

(٢) أسباب الترول للواحدي، ص ٤٥٥.

(٣) أسباب الترول للواحدي، ص ٤٠٣.

بي، فقلـــت: لقـــد خشيت أن يكون نزل فيّ قرآن، فجئت رسول الله ﷺ فسلمت عليه، فقـــال: لقد أنزلت علي الليلة سورة لهي أحب إلي مما طلعت عليه الشمس ثم قرأ: ﴿ إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا ۝ ﴾[1].

أخرج مسلم بسنده عن أنس ﷺ قال: لما نزلت: ﴿ إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا ۝ لِّيَغْفِرَ لَكَ ٱللَّهُ ﴾ إلى قوله: ﴿ فَوْزًا عَظِيمًا ۝ ﴾ [ســورة الفتح: الآيات (١-٥)] مرجعه من الحديبية، وهم يخالطهم الحزن والكآبة وقد نحر الهدي بالحديبية، فقال: لقد أنزلت علي آية هي أحب إلي من الدنيا جميعاً[2].

موضوعات السورة:

١ - بدأت السورة الكريمة ببشارة النبي ﷺ بالفتح الأعظم وانتشار الإسلام بعد فتح مكة الذي كان صلح الحديبية بداية له.

٢ - بينت السورة ما تفضل الله سبحانه وتعالى به على نبيه محمَّد ﷺ من مغفرة الذنوب جميعاً ما تقدم منها وما تأخر، وما تم له ﷺ من الهداية والنعمة التامة.

٣ - ذكـــرت الســـورة جهاد المسلمين وما تم في بيعة الرضوان التي بايع فيها الصحابة رضوان الله عليهم رسول الله ﷺ على الجهاد حتى الموت.

٤ - أخـــبرت السورة بوعد الله المنجز للمؤمنين بالعز والتمكين ودخول جنات النعيم، ووعيده سبحانه للكافرين والمنافقين بالخسران المبين في الدنيا والآخرة.

٥ - تحـــدثت السورة عن البشرى بتحقق رؤيا النبي ﷺ التي رآها في المدينة المنورة، وتم ذلك بالفعل في عمرة القضاء.

٦ - ختمت السورة بالثناء على رسول الله ﷺ وعلى أصحابه الأخيار ووصفتهم بصفات الكمـــال مـــن الرحمة والمحبة فيما بينهم، والشدة على أعدائهم، ووعدت المؤمنين بالمغفرة والأجر العظيم[3].

---

(١) صحيح البخاري، ح ٤٨٣٣، فتح الباري: ٨ / ٧٤٩. نزرت: أي ألححت عليه.

(٢) صحيح مسلم، ح ١٧٨٦ (٣ / ١٤١٣).

(٣) التفسير المنير، د. وهبة الزحيلي: ٢٦ / ١٤٣.

بيعة الرضوان (بيعة الشجرة)

١- عدد أهل البيعة:

أخـــرج البخاري بسنده عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال. كنا يوم الحديبية ألفاً وأربعمائة(١).

٢- قصة البيعة:

أُري رسول الله ﷺ في المنام وهو في المدينة أنه دخل هو وأصحابه المسجد الحرام آمنين محلقـــين رؤوســـهم ومقصرين، فأخبر بذلك المسلمين، وأخبر أنه يريد العمرة، واستنفر الأعـــراب الذين حوله، فأبطؤوا، وظنوا أن لن ينقلب الرسول والمؤمنون إلى أهليهم أبداً، وخـــرج رســـول الله ﷺ يـــوم الاثنين غرة ذي القعدة سنة ست في ألف وأربعمائة من المهاجرين والأنصار، وساق معه الهدي ليعلم الناس أنه لم يخرج محارباً بل معتمراً، فلما بلغ ذا الحليفة قلد الهدي وأشعره وأحرم بالعمرة، ثم سار حتى بلغ عسفان، فجاءه عينه وأخبره أن قريشـــاً يجمعون على القتال وصد المسلمين عن البيت الحرام. وكانت قريش قد نزلوا بـــذي طـــوى، وأرسلوا خالداً في مائتي فارس إلى كراع الغميم قريباً من عسفان ليسد الطريق الموصل إلى مكة، وجمعوا الأحابيش ليعينوهم، فاستشار رسول الله ﷺ هل يهاجم على أهالي المجتمعين من الأحابيش أو يقصد البيت فمن صده يقاتله ؟ فقال أبو بكر ؓ: جئـــنا معتمرين لا مقاتلين، فمن حال بيننا وبين البيت قاتلناه، فقبل النبي ﷺ هذا الرأي، وأخـــذ رســـول الله ﷺ طريقاً آخر غير طريقهم، فسلك ذات اليمين حتى بلغ ثنية المرار مهـــبط الحديـــبية، فلما بلغها بركت ناقته، فزجروها فلم تقم، فقالوا: خلأت القصواء،

(١) صحيح البخاري، ح٤٨٤٠، فتح الباري: ٨ / ٧٥٤.

فقال: ما خلأت القصواء، وما ذاك لها بخلق، ولكن حبسها حابس الفيل، ثم قال ﷺ: والله لا يسألوني خطة يعظمون فيها حرمات الله إلا أعطيتهم إياها، ثم زجرها فوثبت، فتقدم حتى نزل الحديبية، وجاء بديل بن ورقاء الخزاعي في نفر من خزاعة، وكانوا ناصحين لرسول الله ﷺ فأخبره أن قريشاً مستعدون للقتال وصده عن البيت الحرام، فأخبره رسول الله ﷺ أنه ما جاء إلا للعمرة وما جاء للقتال، وأنه مستعد للهدنة والصلح، ولكن إن أبت قريش إلا القتال فإنه يقاتلهم حتى تقطع عنقه أو ينفذ الله أمره.

ولما رجع بديل أبلغ قريشاً، فأرسلوا مكرز بن حفص، ثم أرسلوا الحليس بن عكرمة، ثم أرسلوا عروة بن مسعود الثقفي، وكان عروة يأخذ لحية النبي ﷺ حين يكلمه، فكان المغيرة بن شعبة يضرب يده بنعل السيف ويقول: أخر يدك عن لحية رسول الله ﷺ، ورأى عروة تعظيم الصحابة للنبي ﷺ، فلما رجع قال لقريش: أي قوم، لقد وفدت على الملوك، على كسرى وقيصر والنجاشي، والله ما رأيت ملكاً يعظمه أصحابه ما يعظم أصحاب محمَّد محمَّداً، والله إن تنخم نخامة إلا وقعت في كف رجل منهم فدلك بها وجهه وجلده، وإذا أمرهم ابتدروا أمره، وإذا توضأ كادوا يقتتلون على وضوئه، وإذا تكلم خفضوا أصواتهم عنده، وما يحدون إليه النظر تعظيما له، وقد عرض عليكم خطة رشد فاقبلوها.

وقرر رسول الله ﷺ إرسال رسول إلى قريش، يؤكد لهم أنه ما جاء إلا للعمرة، فأرسل عثمان بن عفان ﷺ، ودخل عثمان إلى مكة بجوار أبان بن سعيد الأموي، فبلغ رسالة رسول الله ﷺ، وعرضت قريش على عثمان أن يطوف بالبيت، فأبى حتى يطوف رسول الله ﷺ، وحبست قريش عثمان، وشاع بين المسلمين أنه قتل، فلما سمع رسول ا الله ﷺ قال: لا نبرح حتى نناجز القوم، ودعا الناس، وهو تحت شجرة، أن يبايعوه على القتال، فبايعوه على القتال حتى الموت، وعلى ألا يفروا، وأخذ رسول الله ﷺ إحدى يديه بالأخرى، وقال: هذه عن عثمان، ولما انتهت البيعة جاء عثمان، وأنزل الله في فضل هذه البيعة: ﴿ ۞ لَّقَدْ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنِ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ ٱلشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِى قُلُوبِهِمْ فَأَنزَلَ ٱلسَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَٰبَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا ﴿١٨﴾ ﴾.

عقد الصلح:

سمعـــت قريش بهذه البيعة فداخلهم رعب عظيم، وأسرعوا بإرسال سهيل بن عمرو لعقد الصلح، فجاء وتكلم طويلاً حتى قبل منه رسول الله ﷺ الشروط التالية:

١ – أن الرسول ﷺ يرجع مع المسلمين هذا العام، ولا يدخل مكة، ويدخلها العام القابل، فيقيم بها ثلاثة أيام، ولا يكون معه من السلاح إلا السيف في القراب.

٢ – توضع الحرب بين الفريقين عشر سنين.

٣ – مـــن أراد أن يدخل في عهد محمَّد ﷺ دخل فيه، ومن أراد أن يدخل في عهد قريش دخل فيه.

٤ – من التجأ من قريش إلى المسلمين يرده المسلمون إلى قريش، ومن التجأ من المسلمين إلى قريش لا ترده قريش إلى المسلمين.

ثم دعـــا النبي ﷺ علياً ﷺ، وأملى عليه أن يكتب: " بسم الله الرحمن الرحيم "، فقال سهيل: ما ندري ما الرحمن، اكتب باسمك اللهم، فأمره رسول الله ﷺ أن يكتب ذلك، ثم أملى عليه: "هذا ما صالح عليه محمَّد رسول الله ﷺ " فقال سهيل: لو نعلم أنك رسول الله ما صددناك عن البيت ولا قاتلناك، ولكن اكتب محمَّد بن عبد الله، فقال ﷺ: إني رسول الله وإن كذبـــتموني، وأمر علياً أن يمحو ذلك ويكتب محمَّد بن عبد الله، فامتنع علي عن المحـــو تعظـــيماً لرسول الله ﷺ، فمحاها رسول الله ﷺ بيده الشريفة، وكتب من الصلح نســـختين: نســـخة لقريش ونسخة للمسلمين، ولما فرغ رسول الله ﷺ من الصلح قال للمســـلمين: قومـــوا فانحروا، فما قام أحد حتى قالها ثلاث مرات، فما قام أحد، وإنما لم يقومـــوا لشـــدة الحـــزن والكآبة التي نزلت بهم من صدهم عن البيت، وما كان في هذا الصلح، فدخل رسول الله ﷺ إلى أم سلمة، وذكر لها ذلك، فأشارت إليه ﷺ أن يقوم هو فينحـــر بُدنَه ويحلق رأسه ولا يكلم أحداً، ففعل ﷺ، فلما رأى الناس ذلك قاموا فنحروا وحلقوا، وكاد بعضهم أن يقتل بعضاً غماً.

وقد كان حزن المسلمين لسببين اثنين:

الأول: رجوعهم بغير عمرة.

الثاني: عدم المساواة بين الطرفين في شروط الصلح، فالمسلمون يردون من جاء إليهم، وقريش لا يردون.

فطمأنهم رسول الله ﷺ عن الأول بأنهم سوف يعتمرون العام القادم، فالرؤيا صادقة، وطمأنهم عن الثاني بأن من ذهب منا إليهم فقد أبعده الله، ومن جاءنا منهم فسيجعل الله له فرجاً ومخرجاً.

ولقــد كان ظاهر العهد في صالح قريش، لكن حقيقته في صالح المسلمين، الذين كان لهم النصر والتمكين والفتح المبين، ولقد كان عمر بن الخطاب ﷺ يرى أن في الصلح غبناً للمســلمين، فقد جاء إلى رسول الله ﷺ وقال: يا رسول الله، ألسنا على حق وهم على باطل ؟ قال: بلى. قال: أليس قتلانا في الجنة وقتلاهم في النار؟ قال: بلى. قال: ففيم نعطي الدنية في ديننا ونرجع ولما يحكم الله بيننا وبينهم ؟ قال: يا ابن الخطاب، إني رســول الله ﷺ، ولســت أعصيه، وهو ناصري، ولن يضيعني أبداً، ثم انطلق عمر متغيظاً إلى أبي بكر فقال له ما قال لرسول الله ﷺ، وأجابه أبو بكر بما أجاب به رسول الله ﷺ، ثم قال لعمر: فاستمســك بغرزه حتى تموت فوالله إنه لعلى الحق. ثم أنزل الله تعالى﴿ إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا ۞ ﴾ الآيات، فأرسل رسول الله ﷺ إلى عمر فأقرأه إياها، فقال: يا رسول الله، أو فــتح هو؟ قال: نعم. فطابت نفسه ورجع. ولقد ندم عمر ﷺ على ما فَرَطَ منه، فعمل لأجله أعمالا حتى رجا الخير ﷺ وعن أصحاب رسول الله أجمعين[1].

---

(١) بتصرف من روضة الأنوار في سيرة النبي المختار ﷺ للشيخ صفي الرحمن المباركفوري، ص ١٥٦ - ١٦١

التفسير

القسم الأول: الآيات من [١ - ١٠]

قال تعالى:﴿ إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا ۝١ لِّيَغْفِرَ لَكَ ٱللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنۢبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ وَيُتِمَّ نِعْمَتَهُۥ عَلَيْكَ وَيَهْدِيَكَ صِرَٰطًا مُّسْتَقِيمًا ۝٢ وَيَنصُرَكَ ٱللَّهُ نَصْرًا عَزِيزًا ۝٣ هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ ٱلسَّكِينَةَ فِى قُلُوبِ ٱلْمُؤْمِنِينَ لِيَزْدَادُوٓا۟ إِيمَٰنًا مَّعَ إِيمَٰنِهِمْ ۗ وَلِلَّهِ جُنُودُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ۝٤ لِّيُدْخِلَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا وَيُكَفِّرَ عَنْهُمْ سَيِّـَٔاتِهِمْ ۚ وَكَانَ ذَٰلِكَ عِندَ ٱللَّهِ فَوْزًا عَظِيمًا ۝٥ وَيُعَذِّبَ ٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱلْمُنَٰفِقَٰتِ وَٱلْمُشْرِكِينَ وَٱلْمُشْرِكَٰتِ ٱلظَّآنِّينَ بِٱللَّهِ ظَنَّ ٱلسَّوْءِ ۚ عَلَيْهِمْ دَآئِرَةُ ٱلسَّوْءِ ۖ وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ وَلَعَنَهُمْ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَهَنَّمَ ۖ وَسَآءَتْ مَصِيرًا ۝٦ وَلِلَّهِ جُنُودُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا ۝٧ إِنَّآ أَرْسَلْنَٰكَ شَٰهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا ۝٨ لِّتُؤْمِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَتُعَزِّرُوهُ وَتُوَقِّرُوهُ وَتُسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا ۝٩ إِنَّ ٱلَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ ٱللَّهَ يَدُ ٱللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ ۚ فَمَن نَّكَثَ فَإِنَّمَا يَنكُثُ عَلَىٰ نَفْسِهِۦ ۖ وَمَنْ أَوْفَىٰ بِمَا عَٰهَدَ عَلَيْهُ ٱللَّهَ فَسَيُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ۝١٠ ﴾

معاني الكلمات:

فتحاً: الفتح في اللغة إزالة الإغلاق، والفتح في باب الجهاد هو الظفر بالبلد عنوة أوصلحاً، والمراد بالفتح هنا صلح الحديبية.

مبيناً: أي ظاهراً بيناً.

أنزل: جعل وأوجد.

السكينة: الطمأنينة والثبات.

ظن السوء: ظن الأمرالفاسد المذموم.

عليهم دائرة السوء: دعاء عليهم بالهلاك والدمار.

لعنهم: اللعن هو الطرد والإبعاد عن رحمة الله.

أعد لهم: هيأ لهم.

جـــنود: أي لله مخلوقات من الجن والإنس والملائكة والطير والرياح ينصر بها عبده، فهي جنود مسخرة بأمر الله تعالى.

تعزروه: تنصروه سبحانه وتعالى بنصر دينه.

توقـــروه: الـــتوقير التبجيل والتعظيم، والمعنى: تعظموه سبحانه وتبجلوه. تسبحوه: التسبيح هوتتريه الله عما لا يليق به سبحانه.

بكرة: أول النهار.

أصيلا: آخرالنهار.

نكث: نقض البيعة والعهد.

سبب النزول:

أخرج الواحدي بسنده عن أنس ﷺ قال. لما نزلت: ﴿ إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا ۝١ لِّيَغْفِرَ لَكَ ٱللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنۢبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ وَيُتِمَّ نِعْمَتَهُۥ عَلَيْكَ وَيَهْدِيَكَ صِرَٰطًا مُّسْتَقِيمًا ۝٢ ﴾ [ســورة الفتح: الآيتان (١-٢)]، قال أصحاب رسول الله ﷺ: هنيئا لـــك يا رسول الله ما أعطاك الله، فما لنا ؟ فأنزل الله ﴿ لِّيُدْخِلَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا وَيُكَفِّرَ عَنْهُمْ سَيِّـَٔاتِهِمْ وَكَانَ ذَٰلِكَ عِندَ ٱللَّهِ فَوْزًا عَظِيمًا ۝٥ ﴾ [سورة الفتح: الآية (٥)] [١].

---

(١) أسباب الترول للواحدي، ص ٤٠٤.

صفته ﷺ في التوراة:

أخـــرج الإمام أحمد والبخاري عن عطاء بن يسار رحمه الله قال: (لقيت عبد الله بن عمـــرو بـــن العاص رضي الله عنهما فقلت: أخبرني عن صفة رسول الله ﷺ في التوراة؟ فقـــال: " أجـــل، والله إنه لموصوف في التوراة بصفته في القرآن: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ إِنَّآ أَرْسَلْنَـٰكَ شَـٰهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا ﴿٤٥﴾ ﴾ [ســورة الأحـــزاب: الآية (٤٥)]، وحرزاً للأميين، وأنت عبدي ورسولي، سميتك المتوكل، ليس بفظ ولا غليظ ولا صخاب بالأسواق، ولا يدفـــع بالسيئة السيئة، ولكن يعفو ويغفر، ولن يقبضه الله حتى يقيم به الملة العوجاء؛ بأن يقولوا: لا إله إلا الله. فيفتح بها أعيناً عمياً، وآذاناً صمّاً، وقلوباً غلفاً ". قال عطاء: لقيت كعباً - يعني كعب الأحبار رحمه الله - فسألته، فما اختلفا في حرف)[1].

التفسير

قال تعالى: ﴿ إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا ﴿١﴾ ﴾ أي: إنا فتحنا لك أيها الرسول فتحاً ظاهـــراً لا شك فيه، وهو صلح الحديبية، الذي كان سبباً لفتح مكة وانتشار العلم النافع والإيمان.

وقيل: الفتح فتح مكة بشر الله به رسوله ﷺ قبل حصوله.

﴿ لِّيَغْفِرَ لَكَ ٱللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنۢبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ وَيُتِمَّ نِعْمَتَهُۥ عَلَيْكَ وَيَهْدِيَكَ صِرَٰطًا مُّسْتَقِيمًا ﴿٢﴾ وَيَنصُرَكَ ٱللَّهُ نَصْرًا عَزِيزًا ﴿٣﴾ ﴾ أي: ليغفر لك ربك يا محمّد ﷺ جميع ما فرط منك من ترك الأولى، وتسمية ذنبا بالنظر إلى مقامه العظيم.

---

(١) أخرجه البخاري في التفسير باب ﴿ إِنَّآ أَرْسَلْنَـٰكَ شَـٰهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا ﴾ برقم (٤٨٣٨)، والإمام أحمد في مسنده ٢/١٧٤، واللفظ له.

قال ابن عطية: والمعنى التشريف بهذا الحكم لرسول الله ﷺ ولو لم يكن له ذنوب البتة ﷺ[1].

﴿ وَيُتِمَّ نِعْمَتَهُۥ ﴾ أي: يكمل نعمته عليك بإعلاء الدين وانتشاره في الأرض ورفع شأنك في الدنيا والآخرة.

﴿ وَيَهْدِيَكَ صِرَٰطًا مُّسْتَقِيمًا ۝٢ ﴾ أي: يرشدك إلى الطريق الحق القويم الموصل إلى جنات النعيم، ويثبتك على الهدى إلى أن يقبضك إليه.

﴿ وَيَنصُرَكَ ٱللَّهُ نَصْرًا عَزِيزًا ۝٣ ﴾ أي: ينصـرك على أعدائك نصراً عظيماً يجمع لك به بين عز الدنيا والآخرة، نصراً لا يتبعه ذل.

﴿ هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ ٱلسَّكِينَةَ فِى قُلُوبِ ٱلْمُؤْمِنِينَ لِيَزْدَادُوٓا۟ إِيمَٰنًا مَّعَ إِيمَٰنِهِمْ ۗ وَلِلَّهِ جُنُودُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ۝٤ ﴾

﴿ هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ ٱلسَّكِينَةَ فِى قُلُوبِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴾ أي: أن الله جعل الطمأنينة في قلـوب المؤمنين ليزدادوا إيماناً مع إيمانهم ويقيناً مع يقينهم وتصديقاً مع تصديقهم، وذلك بالتوكل على الله والاعتماد عليه سبحانه، وهذه السكينة كانت بعد ما أصابهم من الحزن والكآبـة لعدم دخول مكة. وهذه الطمأنينة مما يسمى في هذا الزمان برفع الروح المعنوية للجيش.

﴿ وَلِلَّهِ جُنُودُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ۝٤ ﴾أي: لله سبحانه وتعالى كل جنود السموات والأرض من الملائكة والإنس والجن والطير والرياح والـبحار والأنهار وغير ذلك، يسلطها على من يشاء، وهو سبحانه عليم بأحوال خلقه حكيم في تقديره وتدبيره.

---

(١) تفسير ابن عطية: ١٣ / ٤٣٢.

﴿ لِّيُدْخِلَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَـٰتِ جَنَّـٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَـٰرُ خَـٰلِدِينَ فِيهَا وَيُكَفِّرَ عَنْهُمْ سَيِّـَٔاتِهِمْ ۚ وَكَانَ ذَٰلِكَ عِندَ ٱللَّهِ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿٥﴾ ﴾

ثم بـين سبحانه وتعالى ما أعد لعباده المؤمنين الصادقين من النعيم المقيم في الجنة التي هي غاية كل مؤمن، وبين سبحانه نعيمهم في تلك الجنات التي تجري من تحتها الأنهار في نعـيم مقيم مع ما تفضل سبحانه عليهم من ستر ذنوبهم، وعفا لهم عنها فأدخلهم الجنة بـرحمته، وهذه الجنات درجات، كل درجة أعظم من الأخرى، وأعلاها الفردوس، وفي هـذا الدخـول للجنان وتكفير السيئات يكون الفوز العظيم للمؤمنين والمؤمنات اللاتي يـدخلن الجـنة. وذكر المؤمنات هنا لئلا يتوهم أحد أن النساء لا يدخلن الجنة لأن المرأة لاجهاد عليها، فذكرهن هنا لبيان أنهن في الجنة مع أزواجهن فضلاً من الله ونعمة.

﴿ وَيُعَذِّبَ ٱلْمُنَـٰفِقِينَ وَٱلْمُنَـٰفِقَـٰتِ وَٱلْمُشْرِكِينَ وَٱلْمُشْرِكَـٰتِ ٱلظَّآنِّينَ بِٱللَّهِ ظَنَّ ٱلسَّوْءِ ۚ عَلَيْهِمْ دَآئِرَةُ ٱلسَّوْءِ ۖ وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ وَلَعَنَهُمْ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَهَنَّمَ ۖ وَسَآءَتْ مَصِيرًا ﴿٦﴾ ﴾

المـنافق هـو من أظهر الإسلام وأبطن الكفر، وقدمهم في الآية على المشركين؛ لأن خطرهم أعظم وشرهم جسيم، فهم يَنْدَسُّون في صفوف المؤمنين، فخطرهم أكبر، فقدموا في الآية.

وعـذاب المنافقين في الآخرة بالنار، فهم كما قال تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلْمُنَـٰفِقِينَ فِى ٱلدَّرْكِ ٱلْأَسْفَلِ مِنَ ٱلنَّارِ وَلَن تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا ﴿١٤٥﴾ ﴾ [سـورة النسـاء: الآيـة (١٤٥)]، وأما في الدنيا فيعذبهم بالهم والغم والحزن لما يشاهدونه من انتشار الإسلام وظهور أمر المسلمين، وذكر المنافقات مع أزواجهن ؟ لأنهن يشاركن في أفعالهم، ويهيئن لهم الأسباب، ويخفين الكفار في بيوتهن، فهن مشاركات مع أهل النفاق فاستحققن العذاب، وعذاب الله شامل

للمنافقين والمشركين الذين يظنون أسوأ الظنون بالله وحكمه، وهو أن الله لن ينصر رسوله والمؤمـــنين، وأن المشركين سيستأصلوهم جميعاً، وأن النبي وصحابته لن يرجعوا إلى المدينة أبداً ﴿ عَلَيْهِمْ دَآئِرَةُ ٱلسَّوْءِ ۖ وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ وَلَعَنَهُمْ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَهَنَّمَ ۖ وَسَآءَتْ مَصِيرًا ۝٦ ﴾ أي: دعـــاء عليهم، والمعنى: عليهم ما يظنون بالمؤمنين من الهلاك والدمار والفساد، وإن ذلك واقع بالمنافقين والمشركين. ثم بين سبحانه ما أعد لهم من عذاب أليم وســـخط دائم وإبعاد عن رحمته سبحانه، وبين سبحانه أنه هيأ لهم جهنم مرجعاً ومنقلباً لأهل النفاق والكفر، وهذه الآية قد جمعت بين جزائهم في الدنيا والآخرة.

﴿ وَلِلَّهِ جُنُودُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا ۝٧ ﴾

أي: إن لله جنوداً لا حصر لهم، أنزلهم رحمة، وآخرين أنزلهم عذاباً فذكرهم أولاً لبيان الـــرحمة بالمؤمـــنين، وذكرهم ثانياً لبيان العذاب بالكافرين، وهو سبحانه عزيز في ملكه وسلطانه، حكيم في تدبيره سبحانه وتعالى. روي أنه لما جرى صلح الحديبية قال ابن أُبيٍّ رأسُ المـــنافقين: أيظن محمَّد أنه إذا صالح أهل مكة أو فتحها لا يبقى له عدوٌّ، فأين فارس والروم ؟ فبين الله سبحانه أن جنود السموات والأرض أكثر من فارس والروم.

﴿ إِنَّآ أَرْسَلْنَٰكَ شَٰهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا ۝٨ ﴾

أي: إنـــا أرسلناك يا محمَّد شاهداً على الخلق يوم القيامة، قال تعالى: ﴿ فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍۭ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ شَهِيدًا ۝٤١ ﴾ [ســورة النساء: الآية (٤١)].

وهـــو ﷺ شـــاهد علـــى أمـــته قال تعالى: ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ۗ ﴾ [سورة البقرة: الآية (١٤٣)]، وهو ﷺ مبشر للمؤمنين بالجنة ومنذر للكافرين بالنار.

﴿ لِّتُؤْمِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَتُعَزِّرُوهُ وَتُوَقِّرُوهُ وَتُسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا ۝٩ ﴾

أي: إنا أرسلناك لتؤمنوا بالله ورسوله - والخطاب لرسول الله ﷺ ولأمته - وتؤيدوا الله بنصرة دينه ورسوله، وتعظموه سبحانه، وتنزهوه عما لا يليق به من الشرك والصاحبة والولد، وأنْ يكونوا مسبحين له سبحانه في الغدو والعشي.

﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ ٱللَّهَ يَدُ ٱللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ ۚ فَمَن نَّكَثَ فَإِنَّمَا يَنكُثُ عَلَىٰ نَفْسِهِۦ ۖ وَمَنْ أَوْفَىٰ بِمَا عَـٰهَدَ عَلَيْهُ ٱللَّهَ فَسَيُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿١٠﴾ ﴾

البيعة: هي المعاهدة، أي الذين يعاهدونك من الصحابة على الطاعة والنصرة والجهاد حتى الموت، والمراد بالبيعة هنا بيعة الرضوان التي كانت في السنة السادسة في الحديبية، إنما يعاهدون الله ؟ لأن طاعة الرسول هي طاعة لله تعالى.

﴿ يَدُ ٱللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ ۚ ﴾ قال ابن كثير: أي هو حاضر معهم يسمع أقوالهم، ويرى مكانهم، ويعلم ظواهرهم وضمائرهم، فهو تعالى المبايع بواسطة رسوله ﷺ، كقوله تعالى: ﴿ ۞ إِنَّ ٱللَّهَ ٱشْتَرَىٰ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَٰلَهُم بِأَنَّ لَهُمُ ٱلْجَنَّةَ ۚ يُقَـٰتِلُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ ۖ وَعْدًا عَلَيْهِ حَقًّا فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ وَٱلْإِنجِيلِ وَٱلْقُرْءَانِ ۚ وَمَنْ أَوْفَىٰ بِعَهْدِهِۦ مِنَ ٱللَّهِ ۚ فَٱسْتَبْشِرُوا۟ بِبَيْعِكُمُ ٱلَّذِى بَايَعْتُم بِهِۦ ۚ وَذَٰلِكَ هُوَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿١١١﴾ ﴾ [سورة التوبة: الآية (١١١)] [1].

﴿ فَمَن نَّكَثَ فَإِنَّمَا يَنكُثُ عَلَىٰ نَفْسِهِۦ ۖ ﴾ أي: من نقض البيعة فإنما يعود ضرر ذلك عليه؛ لأنه حرم نفسه الثواب وألزمها العقاب.

﴿ وَمَنْ أَوْفَىٰ بِمَا عَـٰهَدَ عَلَيْهُ ٱللَّهَ فَسَيُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿١٠﴾ ﴾ أي: من وفى بالعهد وثبت عليه ونفذ ما عاهد عليه رسول الله ﷺ في البيعة، فسيعطيه الله ثواباً جزيلاً ويدخله الجنة.

---

(١) تفسير ابن كثير: ٤ / ١٨٥.

القسم الثاني: الآيات من [١١- ٢٠]

قــال تعالى: ﴿ سَيَقُولُ لَكَ ٱلْمُخَلَّفُونَ مِنَ ٱلْأَعْرَابِ شَغَلَتْنَآ أَمْوَٰلُنَا وَأَهْلُونَا
فَٱسْتَغْفِرْ لَنَاۚ يَقُولُونَ بِأَلْسِنَتِهِم مَّا لَيْسَ فِى قُلُوبِهِمْۚ قُلْ فَمَن يَمْلِكُ لَكُم
مِّنَ ٱللَّهِ شَيْـًٔا إِنْ أَرَادَ بِكُمْ ضَرًّا أَوْ أَرَادَ بِكُمْ نَفْعًاۚ بَلْ كَانَ ٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ
خَبِيرًا (١١) بَلْ ظَنَنتُمْ أَن لَّن يَنقَلِبَ ٱلرَّسُولُ وَٱلْمُؤْمِنُونَ إِلَىٰٓ أَهْلِيهِمْ أَبَدًا وَزُيِّنَ
ذَٰلِكَ فِى قُلُوبِكُمْ وَظَنَنتُمْ ظَنَّ ٱلسَّوْءِ وَكُنتُمْ قَوْمًۢا بُورًا (١٢) وَمَن لَّمْ يُؤْمِنۢ
بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ فَإِنَّآ أَعْتَدْنَا لِلْكَٰفِرِينَ سَعِيرًا (١٣) وَلِلَّهِ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِۚ
يَغْفِرُ لِمَن يَشَآءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَآءُۚ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا (١٤) سَيَقُولُ
ٱلْمُخَلَّفُونَ إِذَا ٱنطَلَقْتُمْ إِلَىٰ مَغَانِمَ لِتَأْخُذُوهَا ذَرُونَا نَتَّبِعْكُمْۖ يُرِيدُونَ أَن
يُبَدِّلُوا۟ كَلَٰمَ ٱللَّهِۚ قُل لَّن تَتَّبِعُونَا كَذَٰلِكُمْ قَالَ ٱللَّهُ مِن قَبْلُۖ فَسَيَقُولُونَ بَلْ
تَحْسُدُونَنَاۚ بَلْ كَانُوا۟ لَا يَفْقَهُونَ إِلَّا قَلِيلًا (١٥) قُل لِّلْمُخَلَّفِينَ مِنَ ٱلْأَعْرَابِ
سَتُدْعَوْنَ إِلَىٰ قَوْمٍ أُو۟لِى بَأْسٍ شَدِيدٍ تُقَٰتِلُونَهُمْ أَوْ يُسْلِمُونَۖ فَإِن تُطِيعُوا۟ يُؤْتِكُمُ
ٱللَّهُ أَجْرًا حَسَنًاۖ وَإِن تَتَوَلَّوْا۟ كَمَا تَوَلَّيْتُم مِّن قَبْلُ يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا (١٦)
لَّيْسَ عَلَى ٱلْأَعْمَىٰ حَرَجٌ وَلَا عَلَى ٱلْأَعْرَجِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى ٱلْمَرِيضِ حَرَجٌۗ وَمَن
يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ يُدْخِلْهُ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُۖ وَمَن يَتَوَلَّ يُعَذِّبْهُ
عَذَابًا أَلِيمًا (١٧) ۞ لَّقَدْ رَضِىَ ٱللَّهُ عَنِ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ ٱلشَّجَرَةِ
فَعَلِمَ مَا فِى قُلُوبِهِمْ فَأَنزَلَ ٱلسَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَٰبَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا (١٨) وَمَغَانِمَ
كَثِيرَةً يَأْخُذُونَهَاۗ وَكَانَ ٱللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا (١٩) وَعَدَكُمُ ٱللَّهُ مَغَانِمَ كَثِيرَةً

تَأۡخُذُونَهَا فَعَجَّلَ لَكُمۡ هَٰذِهِۦ وَكَفَّ أَيۡدِيَ ٱلنَّاسِ عَنكُمۡ وَلِتَكُونَ ءَايَةً لِّلۡمُؤۡمِنِينَ وَيَهۡدِيَكُمۡ صِرَٰطًا مُّسۡتَقِيمًا ﴿٢٠﴾ ﴾

معاني الكلمات:

المخلفون: جمع مخلف، وهو المتروك في المكان خلف الخارجين، والمراد بهم الذي تخلفوا عن الخروج مع النبي ﷺ لعمرة الحديبية.

الأعراب: قبائل حول المدينة، وهم أسلم وجهينة وغفار ومزينة وأشجع والديل.

أموالنا: الإبل التي كانت لهم.

لن ينقلب: لن يعود إلى المدينة.

بورا: أي هالكين فاسدين.

ذرونا نتبعكم: اتركونا نخرج معكم إلى خيبر.

كلام الله: حكمه باختصاص أهل الحديبية بغنائم خيبر.

أولي بأس: أصحاب شدة وقوة.

حرج: إثم ومؤاخذة.

أثابهم: جازاهم.

فتحاً قريباً: فتح خيبر الذي وقع في السنة السابعة.

التفسير

﴿ سَيَقُولُ لَكَ ٱلۡمُخَلَّفُونَ مِنَ ٱلۡأَعۡرَابِ شَغَلَتۡنَآ أَمۡوَٰلُنَا وَأَهۡلُونَا فَٱسۡتَغۡفِرۡ لَنَاۚ ﴾

أخبر الله تعالى رسوله ﷺ في أثناء عودته من الحديبية بما سيعتذر به المخلفون الذين تركوا الخروج معه ﷺ، وأنهم شغلوا بالإبل والأهل عن الخروج، وهذا إعلام منه سبحانه عن أمر سيقولونه، وقد كان، وهذا من إعجاز القرآن، وهو الإخبار عن الغيب.

﴿ يَقُولُونَ بِأَلْسِنَتِهِم مَّا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ ﴾

أي أنهم لم يكونوا صادقين في اعتذارهم، فهم يتصنعون ذلك بظواهر ألسنتهم، أما حقيقة الأمر فإنهم يعتقدون أن محمَّداً ﷺ وصحبه سينهزمون، لهذا لم يخرجوا.

﴿ قُلْ فَمَن يَمْلِكُ لَكُم مِّنَ ٱللَّهِ شَيْـًٔا إِنْ أَرَادَ بِكُمْ ضَرًّا أَوْ أَرَادَ بِكُمْ نَفْعًا ۚ بَلْ كَانَ ٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴿١١﴾ ﴾

أي: قل لهم يا محمَّد. فمن يمنعكم مما أراده الله بكم من الخير أو الشر، وهذا رد عليهم حين ظنوا أن التخلف عن رسول الله ﷺ يدفع عنهم الضر ويجلب لهم النفع، ثم ختمت الآية ببيان أن الله يعلم أن سبب تخلفكم لم يكن الانشغال بالأموال والأهل، وإنما الخوف من القتل، فهو سبحانه الخبير بكل شيء.

﴿ بَلْ ظَنَنتُمْ أَن لَّن يَنقَلِبَ ٱلرَّسُولُ وَٱلْمُؤْمِنُونَ إِلَىٰٓ أَهْلِيهِمْ أَبَدًا وَزُيِّنَ ذَٰلِكَ فِي قُلُوبِكُمْ وَظَنَنتُمْ ظَنَّ ٱلسَّوْءِ وَكُنتُمْ قَوْمًۢا بُورًا ﴿١٢﴾ ﴾

والمعنى: أي اعتقدتم أن قريشاً ومن معهم سيقتلون ويستأصلون النبي ﷺ ومن معه، ولن يرجع أحد منهم إلى أهله أبداً، وقد زين الشيطان هذا الظن في قلوبكم فقبلتموه، وكنتم قوماً هالكين فاسدين بهذا الظن، وصرتم لا تصلحون لشيء من الخير، قد استوجبتم سخط الله وعقابه.

﴿ وَمَن لَّمْ يُؤْمِنۢ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ فَإِنَّآ أَعْتَدْنَا لِلْكَٰفِرِينَ سَعِيرًا ﴿١٣﴾ ﴾

أي: من لم يخلص العمل لله سبحانه في الظاهر والباطن، فجزاؤه ما أعده الله له من العذاب الشديد في النار جزاء ما عمل.

﴿ وَلِلَّهِ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۚ يَغْفِرُ لِمَن يَشَآءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَآءُ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿١٤﴾ ﴾

أي: لله التصرف في أهل السموات والأرض، فلا يقدر أحد أن يدفعه عما أراد، فهو

سبحانه يغفر لمن يشاء برحمته وعفوه، ويعذب بالنار من يريد أن يعذبه على كفره ومعصيته، فهو سبحانه كثير المغفرة والرحمة، وفي الآية حث لهؤلاء المتخلفين عن رسول الله ﷺ على التوبة والرجوع إلى الله وطاعة رسوله ﷺ، فهو سبحانه الرحمن الرحيم.

﴿ سَيَقُولُ ٱلْمُخَلَّفُونَ إِذَا ٱنطَلَقْتُمْ إِلَىٰ مَغَانِمَ لِتَأْخُذُوهَا ذَرُونَا نَتَّبِعْكُمْ ﴾

أي: سيقول لك هؤلاء الأعراب الذين تخلفوا عن الخروج معك في عمرة الحديبية: اتركونا نتبعكم ونسر معكم إلى خيبر ؟ لأنهم علموا أن الله وعد المسلمين فتح خيبر وتخصيص غنائمها لمن شهد الحديبية.

﴿ يُرِيدُونَ أَن يُبَدِّلُوا۟ كَلَـٰمَ ٱللَّهِ ﴾ أي: يريدون تبديل وعد الله لأهل الحديبية بتخصيصهم بمغانم خيبر، ثم أمر الله رسوله ﷺ أن يقول لهم:

﴿ قُل لَّن تَتَّبِعُونَا كَذَٰلِكُمْ قَالَ ٱللَّهُ مِن قَبْلُ ﴾ أي: قل لهم أيها الرسول صراحة: لن تسيروا معنا إلى خيبر، فهكذا أخبرنا الله من قبل رجوعنا من الحديبية.

﴿ فَسَيَقُولُونَ بَلْ تَحْسُدُونَنَا ﴾ أي: فسيقول هؤلاء الأعراب المخلفون عند سماع هذا القول بأنكم تحسدوننا في المشاركة في الغنيمة، فأجابهم الله تعالى بقوله.

﴿ بَلْ كَانُوا۟ لَا يَفْقَهُونَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿١٥﴾ ﴾أي: الأمر ليس كما زعموا أنه حسد، بل أنهم لا يفهمون شيئاً من أمور الدين، ولو فقهوا ماقالوا ذلك لرسوله ﷺ وللمؤمنين بعد أن أخبرهم أن الله منعهم من غنائم خيبر، وهذا دليل على محاولتهم نقض حكم الله واتهام المؤمنين بالحسد، وإنما كان ذلك صادراً عن جهل وقلة وعي منهم.

﴿ قُل لِّلْمُخَلَّفِينَ مِنَ ٱلْأَعْرَابِ سَتُدْعَوْنَ إِلَىٰ قَوْمٍ أُو۟لِى بَأْسٍ شَدِيدٍ تُقَـٰتِلُونَهُمْ أَوْ يُسْلِمُونَ ﴾ الخطاب للنبي ﷺ، والمعنى: قل أيها النبي لهؤلاء المتخلفين من الأعراب: إن كنتم صادقين في حبكم للجهاد فإنكم ستندبون إلى قتال قوم أولي شدة وصلابة في الحرب، فعليكم أن تخيروهم بين الإسلام أو القتال. وقد اختلف أهل التفسير

في تعيين هؤلاء القوم، الأولى أن نقول كما قال ابن جرير رحمه الله: لم يقم دليل من نقل ولا عقل على تعيين هؤلاء القوم، فلندع الأمر على إجماله دون حاجة إلى التعيين.

﴿ فَإِن تُطِيعُواْ يُؤْتِكُمُ ٱللَّهُ أَجْرًا حَسَنًا وَإِن تَتَوَلَّوْاْ كَمَا تَوَلَّيْتُم مِّن قَبْلُ يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿١٦﴾ ﴾ أي: فإن تستجيبوا لجهاد هؤلاء القوم وتؤدوا ماعليكم من نصرة الله ورسوله، فإن الله سبحانه يؤتيكم ثواباً حسناً، وهو الغنيمة في الدنيا والجنة في الآخرة، وأما إن عصيتم الله ورسوله، وخالفتم أمره، وتركتم الجهاد، فيعذبكم عذاباً أليماً، الذلة في الدنيا والنار في الآخرة، ثم استثنى الله سبحانه وتعالى أصحاب الأعذار من فرضية الجهاد ومن وعيد التخلف فقال:

﴿ لَّيْسَ عَلَى ٱلْأَعْمَىٰ حَرَجٌ وَلَا عَلَى ٱلْأَعْرَجِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى ٱلْمَرِيضِ حَرَجٌ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ يُدْخِلْهُ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ وَمَن يَتَوَلَّ يُعَذِّبْهُ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿١٧﴾ ﴾ والمعنى ليس على هؤلاء المعذورين بهذه الأعذار - العمى والعرج المستمر والمرض المزمن - إثم ومؤاخذة إذا تخلفوا عن الجهاد للعلل التي بهم، ثم بين سبحانه أنه من يخلص العمل لله ورسوله، ويجاهد لإعلاء كلمة الله والدفاع عن دينه، فسيدخله الله جنات تجري من تحت قصورها الأنهار فضلاً منه ورحمة، ومن يعرض عن الطاعة ويعص الله ورسوله ويتخلف عن القتال يعذبه عذاباً شديداً، وهي النار وبئس القرار. ثم ذكر سبحانه رضاه عن أهل بيعة الرضوان فقال:

﴿ ۞ لَّقَدْ رَضِىَ ٱللَّهُ عَنِ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ ٱلشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِى قُلُوبِهِمْ فَأَنزَلَ ٱلسَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَٰبَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا ﴿١٨﴾ وَمَغَانِمَ كَثِيرَةً يَأْخُذُونَهَا وَكَانَ ٱللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا ﴿١٩﴾ ﴾ والمعنى: قد رضي الله عن المؤمنين المخلصين الصادقين الذين بايعوا رسول الله ﷺ تحت الشجرة، وهي بيعة الرضوان التي كانت بالحديبية، وكانوا ألفاً وأربعمائة، فلما بايعوا رسول الله ﷺ وعلم الله مافي قلوبهم

مــن الســمع والطاعة لرسوله ﷺ أنزل عليهم الطمأنينة ورباطة الجأش، وأعطاهم جزاء ماوهــبوه من الطاعة فتح خيبر ومغانمها التي كانت لأهل الحديبية فضلاً من الله سبحانه عليهم لا يشاركهم فيها أحد، وكان الله ذا عزة وقوة مدبراً للخلق وفق الحكمة والسداد، وقد حقق سبحانه لأهل بيعة الرضوان العز والنصر والرفعة في الدنيا والجنة في الآخرة.

﴿ وَعَدَكُمُ ٱللَّهُ مَغَانِمَ كَثِيرَةً تَأْخُذُونَهَا فَعَجَّلَ لَكُمْ هَٰذِهِۦ وَكَفَّ أَيْدِىَ ٱلنَّاسِ عَنكُمْ وَلِتَكُونَ ءَايَةً لِّلْمُؤْمِنِينَ وَيَهْدِيَكُمْ صِرَٰطًا مُّسْتَقِيمًا ﴿٢٠﴾ ﴾

أي: وعــدكم الله أيها المؤمنون مغانم كثيرة من المشركين والكفار على مر الدهر إلى يــوم القــيامة، لكــنه سبحانه عجل لكم غنائم خيبر، وكف أيدي القرشيين عنكم يوم الحديبية بالصلح، وأيدي اليهود من أهل خيبر وحلفائهم، وقذف في قلوبهم الرعب، فلم يــنلكم ســوء مما أضمروه لكم، ولتكون تلك النعم علامة ظاهرة للمؤمنين، يعلمون بها صــدق رســول الله ﷺ في جمــيع ما يعدهم به، وأن الله حافظهم وناصرهم على سائر الأعداء، وليهديكم صراطاً مستقيماً بانقيادكم لأمره سبحانه.

القسم الثالث: الآيات من [٢١ - ٢٩]

قال تعالى: ﴿ وَأُخْرَىٰ لَمْ تَقْدِرُواْ عَلَيْهَا قَدْ أَحَاطَ ٱللَّهُ بِهَا ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرًا ﴿٢١﴾ وَلَوْ قَٰتَلَكُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَوَلَّوُاْ ٱلْأَدْبَٰرَ ثُمَّ لَا يَجِدُونَ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ﴿٢٢﴾ سُنَّةَ ٱللَّهِ ٱلَّتِى قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلُ ۖ وَلَن تَجِدَ لِسُنَّةِ ٱللَّهِ تَبْدِيلًا ﴿٢٣﴾ وَهُوَ ٱلَّذِى كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُم بِبَطْنِ مَكَّةَ مِنۢ بَعْدِ أَنْ أَظْفَرَكُمْ عَلَيْهِمْ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرًا ﴿٢٤﴾ هُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَصَدُّوكُمْ عَنِ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ وَٱلْهَدْىَ مَعْكُوفًا أَن يَبْلُغَ مَحِلَّهُۥ ۚ وَلَوْلَا رِجَالٌ مُّؤْمِنُونَ وَنِسَآءٌ مُّؤْمِنَٰتٌ لَّمْ تَعْلَمُوهُمْ أَن تَطَـُٔوهُمْ فَتُصِيبَكُم مِّنْهُم مَّعَرَّةٌۢ بِغَيْرِ عِلْمٍ ۖ لِّيُدْخِلَ ٱللَّهُ فِى رَحْمَتِهِۦ مَن يَشَآءُ ۚ لَوْ تَزَيَّلُواْ لَعَذَّبْنَا ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿٢٥﴾ إِذْ جَعَلَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ فِى قُلُوبِهِمُ ٱلْحَمِيَّةَ حَمِيَّةَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ فَأَنزَلَ ٱللَّهُ سَكِينَتَهُۥ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ وَعَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ وَأَلْزَمَهُمْ كَلِمَةَ ٱلتَّقْوَىٰ وَكَانُوٓاْ أَحَقَّ بِهَا وَأَهْلَهَا ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمًا ﴿٢٦﴾ لَّقَدْ صَدَقَ ٱللَّهُ رَسُولَهُ ٱلرُّءْيَا بِٱلْحَقِّ ۖ لَتَدْخُلُنَّ ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ إِن شَآءَ ٱللَّهُ ءَامِنِينَ مُحَلِّقِينَ رُءُوسَكُمْ وَمُقَصِّرِينَ لَا تَخَافُونَ ۖ فَعَلِمَ مَا لَمْ تَعْلَمُواْ فَجَعَلَ مِن دُونِ ذَٰلِكَ فَتْحًا قَرِيبًا ﴿٢٧﴾ هُوَ ٱلَّذِىٓ أَرْسَلَ رَسُولَهُۥ بِٱلْهُدَىٰ وَدِينِ ٱلْحَقِّ لِيُظْهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ ۚ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ شَهِيدًا ﴿٢٨﴾ مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِ ۚ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْ ۖ تَرَىٰهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنًا ۖ سِيمَاهُمْ فِى وُجُوهِهِم مِّنْ أَثَرِ ٱلسُّجُودِ ۚ ذَٰلِكَ مَثَلُهُمْ فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ ۚ وَمَثَلُهُمْ فِى ٱلْإِنجِيلِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْـَٔهُۥ فَـَٔازَرَهُۥ فَٱسْتَغْلَظَ فَٱسْتَوَىٰ عَلَىٰ سُوقِهِۦ يُعْجِبُ ٱلزُّرَّاعَ لِيَغِيظَ بِهِمُ ٱلْكُفَّارَ ۗ وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ مِنْهُم مَّغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًۢا ﴿٢٩﴾ ﴾

معاني الكلمات:

وأخـــرى لم تقـــدروا عليها: أي ومغانم أخرى، قيل مغانم فارس والروم، وقيل مغانم حنين.

أحاط الله بها: أعدها لكم وجعلها تحت قبضته وحفظها لكم.

لولوا الأدبار: هربوا وانهزموا.

ولياً: حارساً وحامياً يحرسهم.

ولا نصيراً: ولا معيناً ينصرهم.

سُنَّة الله: حكم الله في خلقه.

خلت: مضت.

ببطن مكة: داخل مكة وهي الحديبية.

أظفركم عليهم: أظهركم عليهم وجعلكم متغلبين عليهم.

صدوكم: منعوكم من الوصول إلى مكة.

الهدي: ما يهدى إلى الحرم من الأنعام.

معكوفاً: محبوساً عن الوصول للحرم.

محله: الموضع الذي يحل ذبحه فيه منى والحرم.

لم تعلموهم: لم تعرفوهم بأعيانهم لاختلاطهم بالمشركين.

أن تطؤوهم: أن تهلكوهم مع الكفار.

معرة: مكروه ومشقة وإثم.

لوتزيلوا: لو تميز المؤمنون عن الكفار في مكة.

الحمية: الأنفة من الشيء.

حمية الجاهلية: الأنفة والغرور الذي يمنعهم من الإذعان للحق.

كلمة التقوى: كلمة التوحيد: "لا إله إلا الله محمَّد رسول الله".

أحقَّ بها: أجدر الناس بها.

وأهلها: أهلها مستأهلين لها.

الرؤيا: حقق رؤياه بالفعل.

ليظهره: ليعليه على كل الأديان فهو ناسخ لها.

أشداء: غلاظ.

رحماء: متعاطفون متوادون فيما بينهم.

تراهم: تبصرهم.

سيماهم: علامتهم.

شطأه: فرعه الذي ينبت حول الأصل.

فآزره: أعانه وقواه.

فاستوى: قوي واشتد واستقام.

سوقه: أصوله وقضبانه.

سبب النزول:

١ - أخرج الواحدي بسنده عن أنس ﷺ قال: إن ثمانين رجلاً من أهل مكة هبطوا على رسول الله ﷺ من جبل التنعيم، متسلحين، يريدون غِرَّة النبي ﷺ وأصحابه، فأخذهم أسراء فاستحياهم، وأنزل الله تعالى ﴿ وَهُوَ ٱلَّذِى كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُم بِبَطْنِ مَكَّةَ مِنۢ بَعْدِ أَنْ أَظْفَرَكُمْ عَلَيْهِمْ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرًا ﴿٢٤﴾ ﴾[1].

٢ - أخرج أبو يعلى بسنده عن أبي جمعة جنبد بن سبع قال: قاتلت النبي ﷺ أول النهار

(١) أسباب النزول للواحدي ص ٤٠٥.

كافراً، وقاتلت معه آخر النهار مسلماً، وكنا ثلاثة رجال وسبع نسوة، وفينا أنزلت ﴿ وَلَوْلَا رِجَالٌ مُّؤْمِنُونَ وَنِسَآءٌ مُّؤْمِنَـٰتٌ ﴾[1].

التفسير:

قال تعالى: ﴿ وَأُخْرَىٰ لَمْ تَقْدِرُوا۟ عَلَيْهَا قَدْ أَحَاطَ ٱللَّهُ بِهَا ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرًا ﴿٢١﴾ ﴾ أي: وعدكم الله غنائم أخرى وفتوحات أخرى غير فتح خيبر، لم تكونوا قادرين عليها في وقتكم الراهن، لكن الله قد أحاط بها، وعلم أنها ستكون لكم، تفتحونها وتأخذونها مثل غنائم حنين وفتوحات فارس والروم، والله سبحانه قادر على ذلك لا يعجزه شيء.

﴿ وَلَوْ قَـٰتَلَكُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ لَوَلَّوُا۟ ٱلْأَدْبَـٰرَ ثُمَّ لَا يَجِدُونَ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ﴿٢٢﴾ ﴾ يبشر الله عباده المؤمنين بأنه لو قاتلهم المشركون لنصرهم الله عليهم، ولانهزم جيش الكفر فارين مدبرين لايجدون ولياً يتولى رعايتهم وحراستهم.

﴿ سُنَّةَ ٱللَّهِ ٱلَّتِى قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلُ ۖ وَلَن تَجِدَ لِسُنَّةِ ٱللَّهِ تَبْدِيلًا ﴿٢٣﴾ ﴾

أي: تلك سُنَّة الله وعادته في خلقه، ينصر جيش الإيمان على جيش الكفر، كما نصر أهل الإيمان يوم بدر على قلة عددهم وعدتهم.

﴿ وَهُوَ ٱلَّذِى كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُم بِبَطْنِ مَكَّةَ مِنۢ بَعْدِ أَنْ أَظْفَرَكُمْ عَلَيْهِمْ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرًا ﴿٢٤﴾ ﴾

أي: إن الله كف أيدي المشركين الذين كانوا قد خرجوا على عسكر النبي ﷺ بالحديبية، يريدون غِرَّة المؤمنين ليصيبوا منهم، فأخذهم المسلمون أسرى، ثم خلى رسول الله ﷺ سبيلهم منة منه وفضلاً، وهذا امتنان من الله سبحانه على عباده المؤمنين بكف

---

(١) مسند أبي يعلى ح ١٥٦٠(٣ / ١٢٩).

المشـــركين عنهم وكف المسلمين عن الكفار، والله سبحانه بصير بأعمال عباده لا يخفى عليه شيء.

﴿ هُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَصَدُّوكُمْ عَنِ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ وَٱلْهَدْىَ مَعْكُوفًا أَن يَبْلُغَ مَحِلَّهُۥ ﴾ أي: هم الذين جحدوا توحيد الله، وصدوكم أيها المؤمنون بالله عن دخول المســجد الحرام، وصدوا الهدي، وحبسوه عن أن يبلغ محل نحره، وهو الحرم، وهذا الذي فعله الكفار عناد منهم وبغي.

﴿ وَلَوْلَا رِجَالٌ مُّؤْمِنُونَ وَنِسَآءٌ مُّؤْمِنَٰتٌ لَّمْ تَعْلَمُوهُمْ أَن تَطَـُٔوهُمْ فَتُصِيبَكُم مِّنْهُم مَّعَرَّةٌۢ بِغَيْرِ عِلْمٍ ﴾ أي: لولا وجود المستضعفين من المؤمنين والمؤمنات بمكـــة، الذين يكتمون إيمانهم، ويخفونه خيفة على أنفسهم لأذنا لكم بالفتح، ولسلطناكم علــيهم، فقتلتموهم وأبدتم خضراءهم، ولكن يقع بينهم أقوام من المؤمنين والمؤمنات لم تعرفوهم، ولم تعلموا أنهم مؤمنون حال القتال، فتصيبكم من جهتهم مشقة وتأسف وإثم، وحينئذ يقول المشركون إن المسلمين قتلوا أهل دينهم.

﴿ لِّيُدْخِلَ ٱللَّهُ فِى رَحْمَتِهِۦ مَن يَشَآءُ ﴾ أي: كـــف أيــديكم عن قتالهم، ليخلص المؤمنين من أسرهم، وليرجع كثير منهم إلى الإسلام.

﴿ لَوْ تَزَيَّلُواْ لَعَذَّبْنَا ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿٢٥﴾ ﴾ ولـــو تميــز الذين آمنوا عن الكفار، وانفصل بعضهم عن بعض، لعذبنا الذين كفروا عذاباً مؤلماً، وهو القتل لهم على أيديكم.

﴿ إِذْ جَعَلَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ فِى قُلُوبِهِمُ ٱلْحَمِيَّةَ حَمِيَّةَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ فَأَنزَلَ ٱللَّهُ سَكِينَتَهُۥ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ وَعَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ وَأَلْزَمَهُمْ كَلِمَةَ ٱلتَّقْوَىٰ وَكَانُوٓاْ أَحَقَّ بِهَا وَأَهْلَهَا وَكَانَ ٱللَّهُ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمًا ﴿٢٦﴾ ﴾ ثم يبين الله حال أهل الكفر وما كان منهم من أنفة الجاهلية التي لا تذعن للحق، والتي امتنعوا بها عن كتابة: "بسم الله

الـــرحمن الرحيم "، وامتنعوا عن كتابة: "محمَّد رسول الله "، ولو شاء الله لعذبهم بذلك، لكـــنه سبحانه أنزل الطمأنينة والثبات على رسوله والمؤمنين، حيث لم يدخلهم ما دخل أهل الكفر من الحمية، بل ثبتهم الله سبحانه، وألزمهم كلمة التوحيد: "لا إله إلا الله محمَّد رسول الله "، وكان المؤمنون أحق بهذه الكلمة وأجدر بها وأهلا لها من الكفار، وكان الله عليماً بمن يستحق الخير ومن يستحق الشر.

﴿ لَّقَدْ صَدَقَ ٱللَّهُ رَسُولَهُ ٱلرُّءْيَا بِٱلْحَقِّ لَتَدْخُلُنَّ ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ إِن شَآءَ ٱللَّهُ ءَامِنِينَ مُحَلِّقِينَ رُءُوسَكُمْ وَمُقَصِّرِينَ لَا تَخَافُونَ فَعَلِمَ مَا لَمْ تَعْلَمُوا۟ فَجَعَلَ مِن دُونِ ذَٰلِكَ فَتْحًا قَرِيبًا ﴿٢٧﴾ ﴾ أي: تـــالله لقـــد صدق الله رسوله محمَّداً ﷺ رؤياه التي أراهـــا إيـــاه، أنه يدخل هو وأصحابه البيت الحرام آمنين، لا يخافون أهل الشرك، محلقاً بعضـــهم ومقصراً بعضهم الآخر، فعلم جل شأنه ما لم تعلموا من الحكمة من تأخير الفتح إلى العام القابل، فجعل من دون ذلك فتح خيبر لتستروح إليه قلوب المؤمنين إلى أن يحين الموعد لدخول مكة، وقد كان ذلك في السنة السابعة من الهجرة في شهر ذي القعدة.

﴿ هُوَ ٱلَّذِىٓ أَرْسَلَ رَسُولَهُۥ بِٱلْهُدَىٰ وَدِينِ ٱلْحَقِّ لِيُظْهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ ۚ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ شَهِيدًا ﴿٢٨﴾ ﴾

أي: إن الله أرسل رسوله محمَّداً ﷺ بالعلم النافع والعمل الصالح ليرشد الناس إلى طريق الهداية والصلاح، دين الإسلام، ليعلو به على سائر الأديان، فيكون ناسخاً لها، وكفى بالله شـــهيداً علـــى هذا الوعد من إظهار دينه على جميع الأديان، وفي هذا رد على سهيل بن عمـــرو الـــذي أبى أن يكتب: "محمَّد رسول الله "، وتسلية لرسول الله ﷺ بصدق رؤياه وبشارته بفتح مكة، لقوله سبحانه ﴿ لِيُظْهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ ﴾.

﴿ مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِ ۚ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْ ﴾

إن محمَّداً ﷺ رسول الله حقاً لا ريب في ذلك ولاشك، وأصحابه رضوان الله عليهم الذين تميزوا بالشدة والصلابة على من جحد بالله، وبالرحمة والرقة بعضهم على البعض، يبين هذا الحديث الصحيح المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضاً.

﴿ تَرَىٰهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنًا ﴾

أي: تشاهدهم يكثرون الصلاة بخشوع وطمأنينة، فحالهم الركوع والسجود، يطلبون رضا الله ورضوانه، ويحتسبون على ذلك الأجر من الله ألا وهو الجنة.

﴿ سِيمَاهُمْ فِى وُجُوهِهِم مِّنْ أَثَرِ ٱلسُّجُودِ ﴾

علامـتهم المميـزة لهم وجود النور والوقار على تلك الوجوه الخاشعة، وهذا من أثر الطاعـة التي كانوا فيها، ولذا قيل: إن للحسنة نوراً في القلب وضياء في الوجه وسعة في الرزق ومحبة في قلوب الناس.

﴿ ذَٰلِكَ مَثَلُهُمْ فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ وَمَثَلُهُمْ فِى ٱلْإِنجِيلِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْـَٔهُۥ فَـَٔازَرَهُۥ فَٱسْتَغْلَظَ فَٱسْتَوَىٰ عَلَىٰ سُوقِهِۦ يُعْجِبُ ٱلزُّرَّاعَ لِيَغِيظَ بِهِمُ ٱلْكُفَّارَ ﴾

أي: ذلك الوصف المذكور للصحابة رضوان الله عليهم هو وصفهم الذي وصفوا به في التوراة، ووصفهم في الإنجيل أنهم رضوان الله عليهم يكونون قليلي العدد، ثم يزدادون ويكثرون ويستغلظون كزرع أخرج فراخه التي تتفرع على جانبه، كما يشاهد في الحنطة فيقوى ويتحول إلى الغلظة وتستقيم أصوله فيعجب به الزراع لقوته وحسن منظره.

﴿ وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ مِنْهُم مَّغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًۢا ﴿٢٩﴾ ﴾

أي: وعـد الله الذين آمنوا به سبحانه وبرسوله ﷺ وعملوا الأعمال الصالحة أن يغفر ذنوبهم، ويجزل لهم الأجر والثواب، ويدخلهم الجنة، ووعد الله حق كائن لا محالة. وهذا يشمل الصحابة رضوان الله عليهم ومن سار على نهجهم من أهل الإيمان، وللصحابة فضل السبق في ذلك، فهم من السابقين، وهم الثلة الكثيرة رضوان الله عليهم أجمعين[1].

من فوائد السورة:

١ - كان رسـول الله ﷺ أعبـد الناس لله، مع ثبوت المغفرة التامة له في قولـه تعالى: ﴿ لِّيَغْفِرَ لَكَ ٱللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنۢبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ ﴾، فقـد وصـفت أم المؤمنين

(١) انظر: المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، عبد الحق بن عطية الأندلسي ١٣ / ٤٢٧ - ٤٨٠، التفسير المنير د/ وهبة الزحيلي ٢٦/ ١٤٢ - ٠ ٢١، تفسير المراغي للشيخ أحمد مصطفى المراغي ٩/٨٠-١١٨.

عائشة رضي الله عنها عبادته فقالت: (كان رسول الله ﷺ إذا صلى قام حتى تتفطر رجلاه. قالت عائشة: يا رسول الله، أتصنع هذا وقد غفر لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر؟ فقال: " يا عائشة، أفلا أكون عبداً شكوراً ")[1].

٢ - في قوله تعالى: ﴿ وَلِلَّهِ جُنُودُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا ﴿٧﴾ ﴾ اختلف ختام الآية عن ختام مثيلتها المتقدمة. وهي قوله تعالى: ﴿ وَلِلَّهِ جُنُودُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿٤﴾ ﴾.

وذلك أن جنود الله قد يكون إنزالهم للرحمة، وقد يكون للعذاب. فلما كان ذكر الجنود في الآية الأولى متصلاً بإنزال السكينة وازدياد إيمان المؤمنين، ناسب أن تختتم الآية بقوله: ﴿ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴾؛ لأن الموضع موضع علم بضعف المؤمنين وقِلَّتهم.

وأما هذه الآية فقد بالغ فيها في وصف تعذيب الكفار والمنافقين، فناسب ختمها بقوله: ﴿ وَلِلَّهِ جُنُودُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا ﴾؛ لأن الموضع موضع عز وغلبة.

٣ - كان الذين شهدوا بيعة الرضوان هم خير أهل الأرض، فقد روى جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: (قال لنا رسول الله ﷺ يوم الحديبية: " أنتم خير أهل الأرض". وكنا ألفاً وأربعمائة، ولو كنت أُبْصِر اليوم لأريتكم مكان الشجرة)[2]، وقد شهد النبي ﷺ لكل من شهد هذه البيعة المباركة بالجنة فقال: (لا يدخل

---

(١) أخرجه البخاري في التهجد باب قيام النبي ﷺ الليل برقم (١١٣٠).
ومسلم في صفات المنافقين وأحكامهم باب إكثار الأعمال والاجتهاد في العبادة برقم (٢٨٢٠).

(٢) أخرجه البخاري في المغازي باب غزوة الحديبية برقم (٤١٥٤).

النار ــ إن شاء الله ــ من أصحاب الشجرة أحد، الذين بايعوا تحتها)[1].

٤ - أخفى الله عزَّ وجلَّ الشجرة التي وقعت عندها البيعة حتى عن أصحاب رسول الله ﷺ، فقد روى ابن عمر[2] رضي الله عنهما والمسيّب بن حزن ﷺ[3] - والد سعيد - أنهم لما رجعوا إليها العام المقبل عُمِّيت عليهم، فلم يجتمع عليها اثنان. وقال ابن عمر عن إخفاء الشجرة عنهم: " كانت رحمة من الله "؛ وذلك أنها لو علمت لما أُمِنَ افتتان بعض الجهال بها، فَقَدَّسُوها، ولذا لما اجتهد قوم زمن عمر بن الخطاب ﷺ في معرفة الشجرة واتخذوها مسجداً، فيأتونها ويصلون عندها، فبلغ ذلك عمر ﷺ فغضب وتوعدهم ثم أَمَرَ بها فَقُطِعت[4].

٥ - استفاد الفقهاء من قوله: ﴿ هُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَصَدُّوكُمْ عَنِ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ وَٱلْهَدْىَ مَعْكُوفًا أَن يَبْلُغَ مَحِلَّهُۥ ﴾ حكم المحصر. وهو: من أحرم بحج أو عمرة، فمُنع من دخول المسجد الحرام. فقد تبين من الآية أنه يتحلل من إحرامه بذبح ما ساقه من الهدي في موطن إحصاره، وبالحلق أوالتقصير.

٦ - جاء في سبب نزول قوله تعالى: ﴿ لَّقَدْ صَدَقَ ٱللَّهُ رَسُولَهُ ٱلرُّءْيَا بِٱلْحَقِّ ﴾ الآية، أنّ رسول الله ﷺ كان قد رأى في المنام أنه يدخل مكة وأصحابه محلقين ومقصرين، فأخبر أصحابه بذلك ففرحوا، وهم لا يشكون في الفتح، وأن رؤياه تتفسر هذا العام، فلما وقع ما وقع من الصلح ورجعوا وقع في نفس بعض الصحابة ﷺ شيء، وطعن المنافقون: أين رؤياه؟ فدخل الناس من ذلك أمر عظيم، حتى كادوا أن يهلكوا، فنزلت هذه الآية.

---

(١) أخرجه مسلم فضائل في الصحابة باب من فضائل أصحاب الشجرة برقم (٢٤٩٦).

(٢) أخرجه البخاري في الجهاد باب البيعة في الحرب الا يفروا برقم (٢٩٥٨).

(٣) أخرجه البخاري في المغازي باب غزوة الحديبية برقم (٤١٦٢-٤١٦٥).

(٤) فتح الباري (٥١٣/٧).

٧ - مما يستفاد من قوله: ﴿ لِيَغِيظَ بِهِمُ ٱلْكُفَّارَ ﴾ تعظيم قدر الصحابة، والتحذير من التعرض لهم أو انتقاصهم، وقد قال الإمام مالك رحمه الله: " من أصبح من الناس في قلـــبه غيظ على أحد من أصحاب رسول الله ﷺ فقد أصابته هذه الآية "[1]، يعني أنه كفر.

٨ - في قول الله تعالى: ﴿ وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ مِنْهُم مَّغْفِرَةً ﴾ لفظـــة: "مـــن" في قوله: ﴿ مِنْهُم ﴾ ليست للتبعيض؛ لأن الصحابة كلهم بالصفة المذكـــورة، بـــل المراد بها بيان الجنـــس، كما في قوله: ﴿ فَٱجْتَنِبُواْ ٱلرِّجْسَ مِنَ ٱلْأَوْثَٰنِ ﴾ [ســورة الحج: الآية (٣٠)] أي جنس الأوثان، فمعنى الآية: وعد الله الذين عملوا الصالحات من جنس الصحابة.

---

(١) تفسير القرطبي ٦/٢٩٧.

ثانياً: السُنَّة النبوية

❖ تعريفها

❖ منهج علماء الحديث في قبول الحديث ورده.

❖ أقسام الحديث من حيث وصوله إلينا:

١ - المتوا تر.

٢ - الآحاد.

❖ أقسام الحديث من حيث القبول والرد:

١ - الحديث الصحيح.

٢ - الحديث الحسن.

٣- الحديث الضعيف.

٤ - الحديث الموضوع.

❖ تدوين السُنَّة ومراحله .

❖ مكانة السُنَّة في التشريع الإسلامي.

❖ الإعجاز في السُنَّة النبوية:

❖ تعريف موجز بأهم كتب الحديث وبمؤلفيها.

السُنَّة النبوية

تعريفها:

السُنَّة في اللغة:

هي الطريقة والسيرة حسنة كانت أم سيئة، ويشهد لهذا المعنى ما أخرجه مسلم بسنده عــن رسول الله ﷺ قال: (من سنَّ في الإسلام سُنَّة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها بعــده، من غير أن ينقص من أجورهم شيء، ومن سنَّ في الإسلام سُنَّة سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها من بعده، من غير أن ينقص من أوزارهم شيء)[1].

السُنَّة في الاصطلاح:

لقــد اخــتلفت تعاريــف السُنَّة عند العلماء، وذلك حسب اختلاف اختصاصاتهم وأغراضــهم، وســنعرض لتعــريفها عند علماء الحديث وعند علماء أصول الفقه وعند الفقهاء.

السُنَّة عند علماء الحديث:

هي ما أضيف إلى النبي ﷺ من قول أو فعل أو تقرير أو صفة خِلقية أو خُلقية أوسيرة، سواء كان ذلك قبل البعثة أم بعدها.

شرح التعريف:

أ ــ القول: هي الأحاديث التي قالها النبي ﷺ في مناسبات مختلفة، وبين بها أحكام الإسلام وما يتعلق به، مثل :قال رسول الله ﷺ:

(لا يــزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن)[2].

---

(١) صحيح مسلم: ح ١٠١٧ (٢/٧٠٤).

(٢) صحيح مسلم. ح ٥٧ (١ / ٧٦).

قال رسول الله ﷺ: (لولا أن أشق على المؤمنين لأمرهم بالسواك عند كل صلاة. وفي رواية: لولا أن أشق على أمتي)[1].

ب - الفعل: ما نقله الصحابة ﷺ من أفعاله ﷺ في جميع شئونه؛ كصلاته وصومه وجهاده وقضائه إلى غير ذلك.

ومنه ما حكاه المغيرة ﷺ بقوله: (إنْ كان النبي ﷺ ليقوم أو ليصلي حتى تَرِم قدماه[2])[3].

جـ - التقرير: هو كل ما أقره النبي ﷺ من أفعال الصحابة وأقوالهم، سواء كان ذلك بسكوتٍ وعدم إنكار، أو بإظهار الرضا والاستحسان.

أخرج البخاري بسنده عن ابن عمر رضي الله عنهما: قال النبي ﷺ لنا لما رجع من الأحزاب: (لا يصلين أحد العصر إلا في بني قريظة، فأدرك بعضهم العصر في الطريق. فقال بعضهم: لا نصلي حتى نأتيها. وقال بعضهم: بل نصلي، لم يُرِد منا ذلك، فذكر للنبي ﷺ فلم يعنف واحداً منهم)[4].

أخرج أبو داود بسنده عن أبي سعيد الخدري ﷺ قال: (خرج رجلان في سفر، فحضرت الصلاة، وليس معهما ماء، فتيمما صعيداً طيباً فصليا، ثم وجدا الماء في الوقت، فأعاد أحدهما الصلاة والوضوء، ولم يعد الآخر، ثم أتيا رسول الله ﷺ، فذكرا ذلك له، فقال للذي لم يُعِد: "أصبت السُّنَّة وأجزأتك صلاتك"، وقال للذي توضأ وأعاد: "لك الأجر مرتين")[5].

---

(١) صحيح مسلم: ح ٢٥٢(١/ ٢٢٠)

(٢) أي: تنتفخ قدماه من طول قيامه في صلاة الليل. انظر النهاية (٥/١٧٧).

(٣) أخرجه البخاري في الجمعة باب قيام النبي ﷺ الليل حتى ترم قدماه برقم (١١٣٠).

(٤) صحيح البخاري: ح ٩٤٦ (فتح البارى ٢/ ٥٥٥).

(٥) سنن أبي داود: ح ٣٣٨ (١ / ٢٤١). والحديث حسن.

د - الصفة الخِلقية: هي هيئة النبي ﷺ ونعته من خاتم النبوة إلى صفته التي خلقه الله عليها من صفة وجهه وطوله وغير ذلك.

أخـــرج البخاري بسنده عن أنس بن مالك ﷺ وهو يصف النبي ﷺ قال: كان ربعة من القوم. ليس بالطويل ولا بالقصير. أزهر اللون. ليس بأبيض أمهق ولا آدم. ليس بجعد قطط ولا سبط رجل(١).

أخـــرج البخاري بسنده أيضاً عن البراء ﷺ قال: (كان رسول الله ﷺ أحسن الناس وجهاً، وأحسنه خلقاً، ليس بالطويل البائن ولا بالقصير)(٢).

هـــــ- الصـــفة الخُلقية. وهي تتناول أخلاقه ﷺ وما طبعه الله عليه من كريم الأخلاق والسجايا، وهي ما يسمى عند علماء السُنَّة (الشمائل).

أخرج البخاري بسنده عن أبي سعيد الخدري ﷺ قال (كان النبي ﷺ أشد حياء من العذراء في خدرها)(٣).

وأخـــرج البخاري بسنده عن عائشة رضي الله عنها قالت: (ما خُيِّرَ رسول الله ﷺ بـــين أمرين إلا أخذ أيسرهما ما لم يكن إثماً، فإن كان إثماً كان أبعد الناس منه، وما انتقم رسول الله ﷺ لنفسه إلا أن تنتهك حرمة الله، فينتقم لله بها)(٤).

و - أو سيرة قبل البعثة أم بعدها: هي أحواله ﷺ وحياته التي كان عليها قبل البعثة؛ لأنه ﷺ معصـــوم قبل البعثة وبعدها، وكذلك سيرته ﷺ بعد البعثة من دعوته لقومه وما لقيه من الأذى، ثم هجرته إلى المدينة وغزواته وجهاده وغير ذلك مما جاء عنه ﷺ.

---

(١) صحيح البخاري: ح ٣٥٤٧ (فتح البارى ٦/ ٦٩٩).

ربعـــة: مربوعاً. أزهر: أي أبيض مشرب بحمرة. أمهق: شديد البياض. آدم: أسمر. والمعنى: بياض تخالطه حمـــرة. ليس بجعد قطط ولاسبط: الجعودة في الشعر أن لا ينكسر ولا يسترسل، والسبوطة ضده، فكأنه أراد أنه وسط بينهما. فتح الباري ٦/ ٧٠٦.

(٢) صحيح البخاري: ح ٣٥٤٩ (فتح البارى ٦/ ٧٠٠).

(٣) صحيح البخاري: ح ٣٥٦٢ (فتح البارى ٦/ ٧٠٢).

(٤) صحيح البخاري: ح ٣٥٦٠ (فتح البارى ٦/ ٧٠٢).

٢-السُنَّة عند علماء أصول الفقه:

هي ما صدر عن النبي ﷺ من قول أو فعل أو تقرير، مما يصلح أن يكون دليلاً لحكم شرعي.

٣-السُنَّة عند الفقهاء:

ما أمر به الشرع ليس على سبيل الإلزام.

أي أن الشرع رغب فيه وحث عليه ولم يوجبه، وهو مقابل الواجب، وحكمه: أنه يمدح فاعله ولا يذم تاركه.

والسُنَّة عند الفقهاء لا يلزم أن تكون من حديث رسول الله ﷺ، بل قد يكون مصدرها القرآن الكريم.

ومن أمثلة السنن عند الفقهاء:

السنن الراتبة، وقيام الليل، وصوم التطوع، وصدقة التطوع، وحج التطوع، والذكر بعد الصلاة، وزيارة القبور للعبرة والاتعاظ.

السبب في اختلاف التعاريف:

لقد ذكرنا سابقاً تعاريف السُنَّة عند العلماء، وقد لاحظنا اختلاف التعاريف بينهم، والسبب في ذلك أن نظرهم للسُنَّة كانت مختلفة، فأهل الحديث إنما نظروا للسُنَّة من باب الاقتداء والتأسي برسول الله ﷺ، فهو الأسوة والقدوة، وكل ما جاء عنه ﷺ يقتدى به فيه ما لم يرد دليل على اختصاصه ﷺ أخذاً من قوله تعالى: ﴿ لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُواْ ٱللَّهَ وَٱلْيَوْمَ ٱلْآخِرَ وَذَكَرَ ٱللَّهَ كَثِيرًا ۝ ﴾ [سورة الأحزاب: الآية (٢١)].

وأما أهل الأصول فقد نظروا إليه ﷺ بصفته المشرع، فأخذوا عنه ما يصلح أن يكون دليلاً لحكم شرعي، ومع أنه هو الأسوة والقدوة عندهم، لكنهم إنما أرادوا الوقوف على الأحكام فأخذوا ما يصلح من سنته لذلك. فالسُنَّة عند الأصوليين دليل من أدلة الأحكام الشرعية.

أما الفقهاء فقد بحثوا عن رسول الله ﷺ الذي لا تخرج أفعاله عن الدلالة عن حكم شرعي، وهم يبحثون عن حكم الشرع على أفعال العباد وجوباً أو حرمة، أو إباحة أو غير ذلك، فالسُنَّة عند الفقهاء حكم شرعي يثبت للفعل بهذا الدليل(١).

---

(١) انظر المختصر الوجيز في علوم الحديث، د. محمَّد عجاج الخطيب، ص ١٥ - ١٨. لمحات في أصول الحديث، د. محمَّد أديب صالح، ص ٢٧ - ٣٢.

الفرق بين الحديث والخبر والأثر:

١ - الحديث:

الحديث في اللغة: هو الجديد وهو نقيض القديم.

الحـــديث في الاصطلاح: هو ما روي عن النبي ﷺ من قول أو فعل أو تقرير أو صفة خَلقية أو خُلقية أو سيرة، سواء كان قبل البعثة أم بعدها.

فهو بهذا التعريف مرادف للسُّنَّة عند المحدثين.

٢- الخبر:

الخبر في اللغة: النبأ وجمعه أخبار وأنباء.

في الاصطلاح: فيه عدة أقوال:

أ - الخبر عند المحدثين مرادف للحديث، فيطلقان على المرفوع إلى النبي ﷺ وعلى الموقوف على الصحابة والتابعين.

ب - أنهمـــا متغايـــران، فالحـــديث ما جاء عن رسول الله ﷺ، والخبر ما جاء عن غيره كالصحابة.

جـــ - الخبر أعم من الحديث، فالحديث ما جاء عن النبي ﷺ خاصة، والخبر ما جاء عنه ﷺ أو عن غيره.

٣- الأثر:

الأثـــر في اللغـــة: البقية من الشيء، يقال: أثر الدار لما بقي منها، وكذلك أثر الرجل للدلالة على ما يؤثره الرجل بقدمه، وجمعه آثار.

الأثر في الإصطلاح: فيه عدة أقوال:

أ - ما روي عن النبي ﷺ أو عن صحابي أو عن تابعي، فهو مرادف للحديث والخبر.

ب - ما أضيف إلى الصحابة والتابعين.

ج - ما أضيف إلى الصحابة وحدهم(١).

الحديث والمحدثون للشيخ محمَّد أبو زهو، ص ٨ - ١١.

(١) انظر الحديث النبوي مصطلحه بلاغته كتبه، محمَّد الصباغ، ص ١٤٨ - ١٥٠. لمحات في أصول الحديث، د. محمَّـــد أديب صالح، ص ٤٣ - ٤٤. المختصر الوجيز في علوم الحديث، د. محمَّد الخطيب، ص ١٩-٢٠.

الحديث القدسى

١ - تعريفه لغة: الحديث القدسي نسبة إلى القدس - بضم الدال وسكونها - وهي نسبة تدل على التعظيم؛ لأن مادة الكلمة دالة على التتريه والتقديس والتطهير.

٢ - تعـــريفه في الاصطلاح: هو ما أضيف إلى رسول الله ﷺ، وأسنده إلى ربه عزَّ وجلَّ. ويطلق بعض العلماء على الأحاديث القدسية اسم الأحاديث الإلهية أو الأحاديث الربانية.

صفته:

صفة الحديث القدسي: أن يقول الراوي فيه: قال رسول الله ﷺ فيما يرويه عن ربه عزَّ وجلَّ، أو يقول الراوي: قال رسول الله ﷺ قال الله تعالى، أو يقول الله تعالى.

موضوعه:

أن غالب الموضوعات التي تتحدث عنها الأحاديث القدسية هي:

١ - كمال قدرة الله وعظمته وسعة رحمته سبحانه وتعالى بعباده.

٢ - التأكـــيد على صحة العقيدة والإيمان بالله عزَّ وجلَّ وصحة العمل الذي ينسجم مع العقيدة الصحيحة.

عدد الأحاديث القدسية:

لقد اختلف العلماء في عدد الأحاديث القدسية، فقد ذكر ابن حجر الهيثمي رحمه الله أنها أكثر من مائة حديث، وذكر المناوي في كتابه: "الاتحافات السنية بالأحاديث القدسية " أنها مئتان واثنان وسبعون حديثاً. ولقد جمعها الأستاذ عصام الدين الصبابطي في كتاب سماه: "جامع الأحاديث القدسية" بلغ بها ألفاً ومائة وخمسين حديثاً، وكتابه هذا موسوعة جامعة للأحاديث القدسية.

مثاله: أخرج مسلم بسنده عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ: يقول الله عزَّ وجلّ: أنا عند ظن عبدي بي، وأنا معه حين يذكرني، إن ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي، وإن ذكرني في ملأ ذكرته في ملأ هم خير منهم، وإن تقرب مني شبراً تقربت إليه ذراعاً، وإن تقرب إلي ذراعاً تقربت منه باعاً، وإن أتاني يمشي أتيته هرولة(١).

الفرق بين القرآن الكريم والحديث القدسي:

لقد ذكر العلماء رحمهم الله فروقاً عدة بين القرآن الكريم والحديث القدسي، منها:

١ - القرآن الكريم موحى بلفظه ومعناه من عند الله سبحانه، أما الحديث القدسي فمعناه من عند الله ولفظه من عند رسول الله ﷺ.

٢ - القرآن الكريم معجز بلفظه متعبد بتلاوته، أما الحديث القدسي فليس فيه التعبد بقراءته، و لم يتحد الله الكفار به.

٣- القرآن الكريم منقول إلينا بالتواتر، فهو شرط فيه، أما الحديث القدسي فلا يشترط فيه ذلك.

٤ - القرآن الكريم لا تجوز روايته بالمعنى، أما الحديث القدسي فيجوز فيه ذلك.

٥ - القرآن الكريم يحرم على المحدث مسه ويحرم على الجنب تلاوته، أما الحديث القدسي فيجوز مسه وقراءته للمحدث والجنب.

٦ - القرآن محفوظ من التحريف والتبديل، أما الحديث القدسي ففيه الصحيح والضعيف، بل والموضوع.

الفرق بين الحديث القدسي والحديث النبوي:

١ - الحديث القدسي نسبته إلى الله تعالى، أما الحديث النبوي فنسبته إلى النبي ﷺ.

٢ - الحديث القدسي لا يكون إلا بوحي، والحديث النبوي كذلك لا يكون إلا بوحي،

---

(١) صحيح مسلم: ح ٢٦٧٥ (٤/ ٢٠٦١).

لكنه قد يكون باجتهاد من النبي ﷺ، والوحي يقره على ذلك، أو يرشده إلى الأولى.

٣ - الأحاديث القدسية موضوعها صفات الله سبحانه وسعة رحمته، والأحاديث النبوية موضوعها سائر مقاصد الشريعة وأحكامها(١).

٤ - الأحادبث القدسية قليلة من حيث العدد، أما الأحاديث النبوية فعددها كثير جداً.

منهج علماء الحديث في قبول الحديث ورده:

لقد بذل علماء الحديث رحمهم الله تعالى في كل عصر غاية الجهد وكافة الامكانات ومختلف الوسائل في العناية بالسُنَّة النبوية المطهرة، علماً وعملاً، حفظا وكتابة، دراسة ونشرا بين ا لأمة، ولقد كانت هذه العناية ظاهرة في كل العصور التي دونت فيها السُنَّة النبوية، من عصر الصحابة رضوان الله عليهم إلى عصور من جاء بعدهم من التابعين وتابعيهم، إلى أن اكتمل العقد بالعصر الذهبي لتدوين السُنَّة، التي ظهرت فيه كتب أمهات الحديث التي تدور عليها الشريعة الإسلامية الغراء، وقد ظهرت هذه العناية بالسُنَّة النبوية المطهرة في قواعد ثابتة وضعها هؤلاء العلماء رحمهم الله، حافظوا بها على سُنَّة حبيبنا محمَّد ﷺ، وهذه القواعد هي:

١ - التثبت في الرواية:

لقد وضع أصحاب رسول الله ﷺ منهج التثبت في الرواية حفظاً لحديث رسول الله ﷺ، وكان للصديق ﷺ الفضل في وضع هذه القاعدة العظيمة. يقول الإمام الذهبي رحمه الله: وكان أبو بكر الصديق ﷺ أول من احتاط في قبول الأخبار، فروى ابن شهاب عن قبيصة ابن ذؤيب أن الجدة جاءت إلى أبي بكر تلتمس أن تورث فقال: ما أجد لك في

(١) انظر الحديث النبوي للشيخ محمَّد الصباغ، ص ١٦٠ - ١٦٩، مباحث في علوم القرآن للشيخ مناع القطان، ص ٢٥ - ٢٨، الفرق بين القرآن الكريم والحديث القدسي لابن قيم الجوزية، تحقيق د. نايف قبلان العتيبي.

كـــتاب الله شيئاً، وما علمت أن رسول الله ﷺ ذكر لك شيئاً. ثم سأل الناس فقام المغيره فقال: حضرت رسول الله ﷺ يعطيها السدس. فقال له: هل معك أحد؟ فشهد محمَّد بن مسلمه بمثل ذلك فانفذه لها أبو بكر ﷺ(١).

وفي تـــرجمة عمـــر بـــن الخطاب ﷺ يقول الإمام الذهبي رحمه الله. وهو الذي سن للمحدثين التثبت في النقل، وربما كان يتوقف في خبر الواحد إذا ارتاب(٢).

ولقـــد طبق عمر ﷺ هذا المنهج مع أصحاب رسول الله ﷺ: أخرج مسلم بسنده عن أبي ســـعيد الخدري ﷺ يقول: كنت جالساً بالمدينة في مجلس الأنصار، فأتانا أبو موسى فـــزعاً أو مذعوراً. قلنا: ما شأنك ؟ قال: إن عمر أرسل إلي أن آتيه، فأتيت بابه فسلمت ثلاثـــاً فلم يرد علي، فرجعت، فقال ما منعك أن تأتينا ؟ فقلت: إني أتيتك فسلمت على بابـــك ثلاثاً فلم يردوا علي، فرجعت، وقد قال رسول الله ﷺ. إذا استأذن أحدكم ثلاثاً فلـــم يؤذن له فليرجع. فقال عمر: أقم عليه البينة وإلا أوجعتك، فقال أبي بن كعب: لا يقوم معه إلا أصغر القوم، قال أبو سعيد: قلت: أنا أصغرالقوم، قال: فاذهب به.

وفي رواية لمسلم "قال عمر: سبحان الله، إنما سمعت شيئاً فأحببت أن أتثبت "(٣).

وهـــذا أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ﷺ يتحدث عن المنهج الذي سلكه في التثبت عـــند سماع حديث رسول الله ﷺ، ذكر الإمام الذهبي رحمه الله بسنده عن علي ﷺ قال: كـــنت إذا سمعـــت من رسول الله ﷺ حديثاً نفعني الله بما شاء أن ينفعني منه، وكان إذا حدثني غيره استحلفته فإذا حلف صدقته(٤).

ولهذا قال عنه الذهبي: كان إماماً عالماً متحرياً في الأخذ.

---

(١) تذكرة الحفاظ للإمام الذهبي ١/ ٢.

(٢) المصدر السابق ١ / ٦.

(٣) صحيح مسلم: ح ٢١٥٣ (٣/١٦٩٤).

(٤) تذكرة الحفاظ للإمام الذهبي ١/ ١٠.

٢-الرحلة في طلب الحديث:

لما كانت السُنَّة وحياً من الله، وأنها المبينة لما أشكل في كتاب الله، والمفصلة لما أجمل فيه، وإن تعلمها فرض. كتعلم القرآن العظيم أولاها السلف الصالح رضوان الله عليهم غاية اهتمامهم، وبذلوا من أجل جمع الحديث وأسانيده كل ما في وسعهم، حتى رحلوا المسافات البعيدة طلباً للحديث.

وبحثا عن أسانيده امتثالاً لقوله تعالى: ﴿ فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُواْ فِي ٱلدِّينِ وَلِيُنذِرُواْ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوٓاْ إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ ﴿١٢٢﴾ ﴾

[سورة التوبة: الآية (١٢٢)].

ولقد اهتم الصحابة ومن جاء بعدهم بالرحلة في طلب الحديث، فخرجوا إلى الأمصار يستمعون الحديث ممن سمعه من رسول الله ﷺ أو ممن جاء بعده، والأمثلة على ذلك كثيرة منها:

أ - أخرج أحمد في مسنده بسنده عن محمَّد بن عقيل أنه سمع جابر بن عبد الله رضي الله عنهما يقول: بلغني حديث عن رجل سمعه من رسول الله ﷺ، فاشتريت بعيراً، ثم شددت عليه رحلي، فسرت إليه شهراً حتى قدمت عليه الشام، فإذا عبد الله بن أنيس، فقلت للبواب: قل له: جابر على الباب. فقال: ابن عبد الله ؟ قلت نعم. فخرج يطأ ثوبه فاعتنقني واعتنقته فقلت: حديثاً بلغني عنك أنك سمعته من رسول الله ﷺ في القصاص، فخشيت أن تموت أو أموت قبل أن أسمعه. قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: يحشر الناس يوم القيامة - أو قال العباد - عراة غرلاً بهماً. قال: قلنا: وما بهما ؟ قال: ليس معهم شيء. ثم يناديهم بصوت يسمعه من بعد كما يسمعه من قرب: أنا الملك، أنا الديان، لا ينبغي لأحد من أهل النار أن يدخل النار وله عند أحد من أهل الجنة حق حتى أقصَّه منه، ولا ينبغي لأحد من أهل الجنة أن يدخل الجنة ولأحد من أهل النار عنده حق حتى أقصه منه، حتى اللطمة. قال: قلنا: كيف

وإنما نأتي الله عزَّ وجلَّ عُراةً غُرْلاً بُهْماً ؟ قال: بالحسنات والسيئات[1].

ب -أخـــرج الإمام أحمد في مسنده بسنده عن ابن جريج قال: ركب أبو أيوب إلى عقبة بن عامر إلى مصر، فقال: إني سائلك عن أمر لم يبق ممن حضر مع رسول الله ﷺ إلا أنـــا وأنت، كيف سمعت رسول الله ﷺ يقول في ستر المؤمن ؟ فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقـــول: من ستر مؤمناً في الدنيا على عورة ستره الله عزَّ وجلَّ يوم القيامة. فرجع إلى المدينة فما حل رحله. يحدث هذا الحديث[2].

وهذا المنهج سلكه من جاء بعدهم من سلف هذه الأمة، فهذا سعيد بن المسيب سيد التابعين يقول: إن كنت لأسير الليالي والأيام في طلب الحديث الواحد[3].

وهـــذا الشـــعبي يقـــول: لو أن رجلاً سافر من أقصى الشام إلى أقصى اليمن ليسمع الحكمة ما رأيت سفره ضاع[4].

٣-الاهتمام بالسند:

السند في اصطلاح المحدثين هو سلسلة الرواة الذين ينقلون ما أضيف إلى الرسول ﷺ، وسمي سنداً لاعتماد الحفاظ عليه في معرفة صحة الحديث وضعفه[5].

لقـــد ظهرت الحاجة إلى النظر في السند حين برزت الفتنة التي أدت إلى مقتل الخليفة الراشـــد عـــثمان بن عفان ﷺ، وما تبع ذلك من مقتل الحسين بن علي رضي الله عنهما وظهـــور الفـــرق المنحرفة. وراح المبتدعة يبحثون عن مستندات من النصوص، يعتمدون عليها في كسب أعوان لهم، فعمدوا إلى الوضع في الحديث، فاختلقوا على رسول الله ﷺ ما لم يقل، فكان مبدأ ظهور الوضع في الحديث منذ ذلك الوقت.

---

(١) مسند الإمام أحمد (٣/ ٤٩٥). وإسناده حسن.

(٢) مسند الإمام أحمد (٤/ ١٥٩). والحديث حسن بمجموع طرقه.

(٣) جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر (١/ ٣٩٥).

(٤) جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر (١/ ٤٠٥).

(٥) المختصر الوجيز في علوم الحديث، د. محمَّد الخطيب ص ٢٢.

ولقد اجتهد الصحابة رضوان الله عليهم ومن جاء بعدهم في المحافظة على الحديث، وعنوا بالبحث في إسناد الحديث وفحص أحوال الرواه، بعد أن كانوا من قبل يرجحون توثيق من حدثهم.

أخرج مسلم بسنده عن ابن سيرين رحمه الله قال: لم يكونوا يسألون عن الإسناد، فلما وقعت الفتنة قالوا: سموا لنا رجالكم. فينظر إلى أهل السُّنَّة، فيؤخذ حديثهم وينظر إلى أهل البدع فلا يؤخذ حديثهم[1].

أخرج مسلم بسنده عن عبد الله بن المبارك رحمه الله قال: الإسناد من الدين، ولولا الإسناد لقال من شاء ما شاء[2].

ومن هنا نشأ علم الجرح والتعديل، وألفت الكتب في نقد الرجال وبيان أحوالهم واهتم السلف بهذا العلم.

أخرج مسلم بسنده عن يحى بن سعيد قال: سألت سفيان الثوري وشعبة ومالكاً وابن عيينة عن الرجل لا يكون ثبتاً في الحديث، فيأتيني الرجل فيسألني عنه قالوا: أخبر عنه أنه ليس بثبت. وقال عبد الله بن المبارك رحمه الله: انتهيت إلى شعبة فقال: هذا عباد بن كثير فاحذروه[3].

ولهذا نجد جملة ما ألف في باب الجرح والتعديل من المؤلفات كثيراً جداً، وهذا يبين مدى الاهتمام بهذا العلم حرصاً على حديث رسول الله ﷺ.

٤ - الاهتمام بالمتن:

المتن في اصطلاح المحدثين: هو ألفاظ الحديث التي تقوم بها معانيه، وهو الكلام المنسوب إلى رسول الله ﷺ.

لقد اهتم العلماء بدراسة متن الحديث، ووجهوا عنايتهم إلى النظر فيه وعرضه على

(١-٢) صحيح مسلم: المقدمة (١ / ١٥).

(٣) صحيح مسلم: المقدمة (١ / ١٧).

قواعد الدين، فإن وجد مخالفاً لشيء منها ردوه وتركوا العمل به، كما إنهم اهتموا ببيان العلة القادحة في صحة الحديث، وبيان الشاذ منه، والتحذير من الأحاديث الموضوعة، ووضع قواعد ومقاييس يعرف بها هذا الأمر، وهذا الاهتمام بالمتن كان معروفاً من عهد الصحابة رضوان الله عليهم، فمن ذلك:

أ -أخرج مسلم بسنده عن فاطمة بنت قيس رضي الله عنها. أن زوجها طلقها ثلاثاً، فلم يجعل لها رسول الله ﷺ سكنى ولا نفقة. قال عمر ﷺ: لا نترك كتاب الله وسُنَّة نبينا ﷺ لقول امرأة لا ندري لعلها حفظت أو نسيت، لها السكنى والنفقة، قال الله عزَّ وجلَّ: ﴿ لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنۢ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّآ أَن يَأْتِينَ بِفَـٰحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍ ﴾ [سورة الطلاق: الآية (١)] [(١)].

ب -أخرج البخاري ومسلم واللفظ له عن عمر ﷺ قال رسول الله ﷺ: إن الميت يعذب ببعض بكاء أهله عليه. فقال ابن عباس: فلما مات عمر ذكرت ذلك لعائشة فقالت: يرحم الله عمر، لا والله، ما حدث رسول الله ﷺ إن الله يعذب المؤمن ببكاء أحد، ولكن قال: إن الله يزيد الكافر عذابا ببكاء أهله عليه. قال: وقالت عائشة: حسبكم القرآن ﴿ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ﴾ [سورة فاطر: الآية (١٨)] [(٢)].

فهذا كله يدل على مدى العناية العظيمة التي حظيت بها السُنَّة عند العلماء حتى حفظوها من الوضع والكذب فسلمت لنا السُنَّة ووضعوا القواعد التي ميزوا بها صحيحها من سقيمها، فجزاهم الله على ذلك خير الجزاء[(٣)].

---

(١) صحيح مسلم: ح ١٤٨٠ (٢ / ١١١٨).

(٢) صحيح البخاري: ح ١٢٨٧، ١٢٨٨ (فتح الباري ٣/ ١٩٤ - ١٩٥). صحيح مسلم: ح ٩٢٨، ٩٢٩ (٦٤٢/٢).

(٣) انظر منهج النقد في علوم الحديث، د. نور الدين عتر، ص ٥١ - ٥٨، تدوين السُنَّة النبوية، د. محمَّد الزهراني، ص ٣١- ٤٥.

أقسام الحديث من حيث وصوله إلينا:

ينقسم الحديث من حيث وصوله إلينا إلى قسمين:

١ - المتواتر. ٢ - الآحاد.

١ - المتواتر:

تعريفه: هو الحديث الذي رواه جمع تحيل العادة تواطؤهم على الكذب عن مثلهم من أول السند إلى منتهاه، وكان مستندهم الحس.

شروطه: لابد من أن تتوافر أربعة شروط في الحديث المتواتر:

١ - أن يكون عدد الرواة جمعاً كثيراً.

٢ - أن تحيل العادة تواطؤهم على الكذب.

٣- أن يقع هذا الجمع في كل طبقة من الطبقات، وإن اختلف عدد الكثرة في كل طبقة.

٤ - أن يكون مبنى علمهم الحس، وهو السماع من الرسول ﷺ أو رؤية فعله، ونحو ذلك. وكثرة العدد لاحد لها خلافاً لمن اشترط عشرة أو عشرين أو أربعين أو غير ذلك، وإنما المختار في ذلك حصول العلم اليقيني بصدق الخبر.

حكمه: المتواتر يفيد العلم القطعي، أي: اليقيني الذي يضطر الإنسان إلى تصديقه جازماً ؛ ولذا قرر العلماء أن المتواتر يجب العمل به ويكفر جاحده.

أقسامه: المتواتر قسمان: أ - متواترلفظي. ب - متواترمعنوي.

أ - متواتر لفظي: هو ما رواه بلفظه جمع عن جمع لا يتوهم تواطؤهم على الكذب.

مثاله. قوله ﷺ: (من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار). فهذا الحديث قد رواه بهذا اللفظ عدد من الصحابة، ذكر البزار نحواً من أربعين نفساً من الصحابة، وذكر الإمام النووي أنه روي عن اثنين وستين صحابياً، وفيهم العشرة المبشرون بالجنة، وقال بعضهم: "رواه أكثر من مائة".

ب – متواتر معنوي: هو ما اتفق رواته على معناه من غير مطابقة في اللفظ.

مثاله: الأحاديث التي رويت عنه ﷺ في الشفاعة، ونبع الماء من بين أصابعه ﷺ، ورفع اليدين عند الدعاء، وغيرها.

فمثلاً حديث رفع اليدين عند الدعاء روي عن النبي ﷺ نحو مائة حديث في رفع يديه عند الدعاء، تختلف في اللفظ، وكل منها في قضية تختلف عن الأخرى، فالذي تواتر ضمن هذه القضايا هو ذلك المعنى الكلي المتفق عليه، وهو رفع اليدين عند الدعاء.

٢ – الآحاد:

تعريفه: هو ما رواه عدد لا يبلغ نقلته في الكثرة حد التواتر.

أقسامه: ينقسم حديث الآحاد إلى أقسام ثلاثة:

أ – الغريب: وهو ما رواه واحد ولو في طبقة واحدة في الإسناد.

ب – العزيز: وهو ما رواه راويان في أقل طبقة في الإسناد.

جـ – المشهور: وهو ما رواه في أقل طبقة ثلاثة فأكثر، بحيث لا يصل عددهم إلى حد التواتر.

حكمه: يجب العمل به إذا استوفى شروط الصحة أو الحسن.

أمثلته: إن غالب ما في كتب السُّنَّة من الأحاديث هو من حديث الآحاد. من ذلك: قال رسول الله ﷺ: (المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده) (١). وقال رسول الله ﷺ: (إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه من صدور العباد، ولكن يقبض العلم بقبض العلماء، حتى إذا لم يبق عالماً اتخذ الناس رؤوساً جهالاً، فسئلوا، فافتوا بغير علم، فضلوا وأضلوا)(٢) (٣).

---

(١) صحيح مسلم ح ٦٥ (١ / ٦٥).

(٢) صحيح مسلم ح ٢٦٧٣ (٤ / ٢٠٥٨).

(٣) انظر منهج النقد في علوم الحديث، د. نور الدين عتر، ص ٤٠٤ – ٤١٢. لمحات في أصول الحديث، د.محمَّد أديب صالح، ص ٨٧ – ١٠٢، أصول الحديث النبوي، د. الحسيني هاشم، ص ٢٦ – ٢٧.

أقسام الحديث من حيث القبول والرد:

ينقسم الحديث من حيث القبول والرد إلى قسمين:

١ -المقبول: وهو ما توافرت فيه شروط القبول، وهو:

أ - الحديث الصحيح. ب - الحديث الحسن.

٢ - المردود: وهو ما لم تتوافر فيه شروط القبول، وهو:

أ - الحديث الضعيف بأنواعه. ب - الموضوع.

١ - المقبول:

أ- الحديث الصحيح:

تعريفه لغة: الصحيح ضد السقيم.

اصطلاحاً: هو ما اتصل سنده بنقل العدل الضابط عن مثله من أوله إلى منتهاه من غير شذوذ ولا علة.

شروطه: لا بد من توافر شروط خمسة للحديث الصحيح، وهي:

١ - اتصال الإسناد، ومعناه أن يكون كل واحد من رواة الحديث قد تلقاه ممن فوقه من الرواة وهكذا.

٢ - أن يكون رواته عدولاً، والعدل: من استقام دينه وحسن خلقه وسلم من أسباب الفسق وخوارم المروءة.

٣ - أن يكون رواته ضابطين، والضبط هو تيقظ الراوي حين تحمله الحديث وفهمه لما سمعه، وحفظه ذلك من وقت التحمل إلى وقت الأداء.

٤ - أن لا يكون المروي شاذاً، والشاذ رواية الثقة إذا خالف فيها من هو أولى منه.

٥ - أن يسلم المروي من العلة، والعلة: وصف خفي يقدح في صحة الحديث، مع أن الظاهر السَّلامة منها.

مثاله:

أخرج البخاري بسنده قال: حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا همام بن يحيى قال: حدثني أبو سلمة أن أبا هريرة ﷺ حدثه قال: قال رسول الله ﷺ: من أمسك كلباً ينقص من عمله كل يوم قيراط إلا كلب حرث أو كلب ماشية(١).

حكمه:

أجمع أهل العلم على أن الحديث الصحيح حجة يجب العمل به.

ب - الحديث الحسن:

تعريفه لغة: صفة مشبهة من الحسن بمعنى الجمال.

اصطلاحاً: هو الحديث الذي اتصل سنده بنقل عدل خف ضبطه غير شاذ ولا معلل.

الفرق بين الصحيح والحسن:

بالموازنة بين تعريف الحديث الصحيح والحديث الحسن نجد بينهما تشابهاً كبيراً، حيث اتفقا في سائر الشروط عدا ما يتعلق بالضبط، فالحديث الصحيح راويه تام الضبط، وهو من أهل الحفظ والاتقان، أما راوي الحديث الحسن فهو قد خف ضبطه؛ أي: نزل راويه عن تمام الضبط، لكنه لم يزل ضابطاً.

مثاله: أخرج الترمذي بسنده قال: حدثنا قتيبة، حدثنا عبد العزيز بن محمَّد، عن عمرو بن أبي عمرو وعبد الله الأنصاري، عن حذيفة بن اليمان عن النبي ﷺ قال: (والذي نفسي بيده لتأمرنَّ بالمعروف ولتنهونَّ عن المنكر أو ليوشكنَّ الله أن يبعث عليكم عقاباً، ثم تدعونه فلا يستجاب لكم).

قال أبوعيسى: "هذا حديث حسن" (٢).

حكمه:

---

(١) صحيح البخاري: ح ٣٢٢٤ (فتح البارى ٦/ ٤٤٣).

(٢) سنن الترمذي: ح ٢١٦٩ (٤/ ٤٦٨).

هو كالصحيح في الاحتجاج به،واحتج به الفقهاء جميعاً، وعملوا به، غير أنه دون الصحيح في القوة، ولذا يقدم عليه الصحيح عند التعارض.

٢ - المردود

أ - الحديث الضعيف:

تعريفه اصطلاحاً: هو كل حديث لم يجمع صفة الصحيح أو الحسن.

أنواعه:

بالنظر إلى التعريف يتبين لنا أنَّ اصطلاح: "ضعيف" لقب عام، يشمل كل حديث مردود مهما كان سبب رده، وأنه بالتالي يتنوع إلى أنواع كثيرة جداً مردها إلى أحد سببين:

الأول: عدم اتصال السند.

الثاني. الطعن في الراوي من جهة عدالته أو ضبطه.

قال ابن الصلاح: وقد قسمه ابن حبان إلى خمسين قسماً إلا واحداً.

مثاله:

أخرج ابن ماجه بسنده قال: حدثنا سفيان بن وكيع، حدثنا أبو يحيى الحماني، عن الأعمش، عن يزيد الرقاشي، عن أنس بن مالك قال: دخل النبي ﷺ على مريض يعوده، فقال: أتشتهي شيئاً ؟ أتشتهي كعكا ؟ قال نعم، فطلبوا له.

إسناده ضعيف لضعف يزيد بن أبان الرقاشي(١).

حكمه:

اختلف العلماء في العمل بالحديث الضعيف، فذهب بعضهم إلى عدم العمل به مطلقاً، وذهب بعضهم إلى جواز العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال والمواعظ والترغيب

---

(١) سنن ابن ماجه: ح ١٤٤٠ (١ / ٤٦٣).

والترهيب بشروط ثلاثة:

١ - أن لا يكون الضعف شديداً.

٢ - أن يكون مندرجاً تحت أصل عام في الدين.

٣ - أن لا يعتقد عند العمل به ثبوته.

ب - الحديث الموضوع:

تعـــريفه لغة: اسم مفعول من وضع يضع، وله في اللغة معان عدة، منها: الاسقاط؛ كوضع الجِناية. ويأتي بمعنى: الترك؛ ومنه أيدٍ موضوعة أي: متروكة. ويأتي بمعنى: الافتراء والاختلاق.

تعريفه اصطلاحاً: هو ما نسب إلى الرسول ﷺ اختلاقاً وكذباً مما لم يقله أو يفعله أو يقره. وقال بعضهم: هو المختلق المصنوع.

مثاله:

١ - إن في الجنة داراً يقال لها دار الفرح لا يدخلها إلا من فرح الصبيان.

٢ - إذا بكـــى اليتـــيم وقعت دموعه في كف الرحمن، يقول: من أبكى هذا اليتيم الذي واريت والديه تحت الثرى ؟ من أسكته فله الجنة[1].

حكمه:

أجمـــع العلماء على أنه لا تحل روايته لأحد علم حاله في أي معنى كان، إلا مع بيان وصفه، وأنه موضوع مفترى به على رسول الله ﷺ.

أسباب الوضع:

لقد اهتم العلماء بدراسة أسباب الوضع ومعرفة الأسباب التي دعت لذلك، ومن أهم أسباب الوضع ما يلي:

---

(١) الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة للشيخ محمَّد بن على الشوكاني ص ٧٢.

١ - ظهـــور الخلاف بين المسلمين بسبب الفتنة، وظهور فرق مختلفة راحت كل واحدة منهم تضع الأحاديث انتصاراً لمن يزعمون أنه أحق بالخلافة.

٢ - العداء للإسلام، فقد وضع الزنادقة أحاديث عن النبي ﷺ، حاولوا فيها إفساد الدين على المسلمين.

٣ - الترغيب والترهيب لحث الناس على الخير، فقد وضع قوم من الجهلة أحاديث ليحثوا الناس على الخير ويزجروهم عن الشر حسب زعمهم.

مصادر الحديث الموضوع:

عـــني أئمة الحديث بتأليف الكتب في بيان الأحاديث الموضوعة، وبذلوا في ذلك غاية الجهد، ومن أهم المصادر التي يرجع إليها في ذلك:

١) الموضوعات: للإمام الحافظ أبي الفرج عبد الرحمن بن الجوزي.

٢) اللآلىء المصنوعة في الأحاديث الموضوعة: للإمام جلال الدين السيوطي.

٣) تتريـــه الشريعة المرفوعة عن الأحاديث الشنيعة الموضوعة: للحافظ أبي الحسن علي بن محمَّد الكناني المعروف بابن عراق.

٤) المنار المنيف في الصحيح والضعيف: للحافظ ابن قيم الجوزية.

وغيرها من الكتب التي بينت الأحاديث الموضوعة وحذرت من الوقوع فيها[1].

---

(١) انظـــر مـــنهج الـــنقد في علوم الحديث، د. نور الدين عتر ص ٢٤١ - ٣١٩، ومن ص ٣٠١- ٣١٤، المختصـــر الوجيـــز في علوم الحديث، د. محمَّد الخطيب، ص ١٢٩ - ١٤٩، ومن ص ٢٤٩ - ٢٧٤، دراسات في علوم الحديث، محمَّد الهزايمه، ص ١٠٣ - ١٦٣.

تدوين السُنَّة النبوية

ومراحله

١ - تدوين السُنَّة في عهده ﷺ:

اشـــتهر بين عامة الناس من غير ذوي الاختصاص أن الحديث النبوي لم يدون إلا بعد المائـــة الأولى في عهد عمر بن عبد العزيز رحمه الله، وأن سبيل الحفظ للحديث إنما كان بروايته وحفظه دون كتابته، وهذا الاعتقاد هو الذي دفع بعض العلماء إلى القول أن السُنَّة لم تـــدون في عهد النبي ﷺ، وهذا قول ينقصه الدقة والتحقيق ؟ لأن هذا الموضوع يحتاج إلى دراسة وتحقيق للوصول إلى الحق في هذا الموضوع، وعندما نتكلم عن تدوين السُنَّة في عهده ﷺ لابد أن نتكلم عن موضوعات ثلاثة.

الأول: الأحاديث التي رويت عنه ﷺ وهي تنهى عن الكتابة.

الثاني: الأحاديث التي رويت عنه ﷺ وهي تأذن بالكتابة.

الثالث. التوفيق بين هذه الأحاديث لنصل إلى الرأي الصائب في هذا الموضوع.

أولاً: أحاديث النهي عن كتابة السُنَّة:

١ - أخـــرج مســـلم بسنده عن أبي سعيد الخدري ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: لا تكتبوا عني، ومن كتب عني غير القرآن فليمحه، وحدثوا عني ولا حرج، ومن كذب علي - قال همام أحسبه قال - متعمداً فليتبوأ مقعده من النار[1].

٢ - أخرج أبو داود بسنده عن المطلب بن عبد الله بن حنطب قال: دخل زيد بن ثابت على معاوية. فسأله عن حديث، فأمر إنساناً يكتبه، فقال له زيد: إن رسول الله ﷺ

---

(١) صحيح مسلم: ح ٣٠٠٤ (٤ / ٢٢٩٨).

أمرنا أن لا نكتب شيئاً من حديثه فمحاه[1].

ثانياً: أحاديث إباحة كتابة السُّنَّة:

١ - أخــــرج أبو داود بسنده عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال: كنت أكتب كـــل شيء أسمعه من رسول الله ﷺ أريد حفظه، فنهتني قريش، وقالوا: أتكتب كل شـــيء تســـمعه ورسول الله ﷺ بشر يتكلم في الغضب والرضا ؟! فأمسكت عن الكتاب، فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ فأومأ بإصبعه إلى فيه، فقال: اكتب، فوالذي نفسي بيده ما يخرج منه إلا حق[2].

٢ -أخــــرج البخاري بسنده عن أبي هريرة ﷺ قال: لما فتح الله على رسوله ﷺ مكة، قام في الناس، فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: إن الله حبس عن مكة الفيل، وسلط عليها رسوله والمؤمنين، فإنها لا تحل لأحد كان قبلي، وإنها أحلت لي ساعة من نهار، وإنها لن تحل لأحد من بعدي، فلا ينفر صيدها، ولا يختلى شوكها، ولا تحل ساقطتها إلا لمنشد، ومن قتل له قتيل فهو بخير النظرين: إما أن يفدى وإما أن يقيد. فقال العباس: إلا الإذخر فإنا نجعله لقبورنا وبيوتنا. فقال رسول الله ﷺ: إلا الإذخر. فقام أبو شاه – رجل من أهل اليمن – فقال: اكتبوا لي يا رسول الله. فقال رسول الله ﷺ: اكتبوا لأبي شاه[3].

ثالثاً: التوفيق بين أحاديث النهي والاباحة:

لقـــد ذكر العلماء رحمهم الله وجوها عدة للجمع بين هذه الأحاديث، ومن ذلك ما ذكـــره الحـــافظ ابن حجر رحمه الله تعالى في كتابه القيم (فتح الباري)، فقد ذكر عدة وجوه، وهي:

١ - أن النهي خاص بكتابة غير القرآن مع القرآن في شيء واحد، والإذن في تفريقهما.

(١) سنن أبي داود: ح ٣٦٤٧ (٤ / ٦١). والحديث ضعيف. ضعيف سنن أبي داود ح ٧٨٧.

(٢) سنن أبي داود: ح ٣٦٤٦ (٤ / ٦٠). والحديث حسن.

(٣) صحيح البخاري: ح ٢٤٣٤ (فتح البارى ٥ / ١٠٩).

٢ - أن النهي خاص بمن خشي منه الاتكال على الكتابة دون الحفظ، والإذن لمن أمن منه ذلك.

٣- أن النهي خاص بوقت نزول القرآن خشية التباسه بغيره، والإذن في غير ذلك.

٤ - أن النهي متقدم، والإذن ناسخ له عند الأمن من الالتباس، وهو أقربها مع أنه لا ينافيها[١].

قلت: وهذا الرأي الأخير هو الذي مال إليه كثير من العلماء، وهو أن أحاديث الإباحة ناسخه لأحاديث النهي، والله أعلم.

والعلة في النهي عن الكتابة أول الأمر ثم إباحته بعد ذلك تتمثل في أمرين:

الأول: خوف اختلاط الحديث بالقرآن.

الثاني: لئلا يشتغل عن القرآن بسواه.

فلما كتب القرآن وأمن الخلط أبيحت الكتابة.

رابعاً: الصحف المكتوبة في عهده ﷺ:

١ - الصحيفة الصادقة لعبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما، وقد أخرج الإمام أحمد رحمه الله قسماً كبيراً منها في مسنده.

٢ - صحيفة علي بن أبي طالب ﷺ، وهي صحيفة صغيرة تحوي مقادير الديات وأحكام الأسير، وقد ذكرها الإمام البخاري في صحيحه في كتاب العلم.

٣- صحيفة سعد بن عبادة ﷺ ذكر الترمذي حديثاً منها، ولعل كثيراً من الأحاديث التي رويت عن سعد من هذه الصحيفة.

٤ - كتبه ﷺ لأمرائه وعماله، ومنها:

أ - كتاب الزكاة والديات الذي كتبه رسول الله ﷺ قبل وفاته، وأخرجه أبو بكر ﷺ للناس وقد ذكره البخاري في صحيحه في كتاب الزكاة.

---

(١) فتح الباري ١ / ٢٧٧.

ب – كتابه لعمرو بن حزم ﷺ، وقد أخرجه البيهقي مطولاً في دلائل النبوة.

جـ – كتبه ﷺ إلى الملوك والعظماء يدعوهم إلى الإسلام.

د – معاهداته ﷺ مع الكفار كصلح الحديبية وغيره.

وهـذا يتضح لنا أن ابتداء كتابة الحديث الشريف كان في حياته ﷺ، وأن بعضاً من السُنَّة المطهرة قد كتب في ذلك الوقت المبكر.

٢ – تدوين السُنَّة في عهد الصحابة رضوان الله عليهم:

لقد وردت نصوص عن صحابة رسول الله ﷺ تفيد أنهم كرهوا كتابة حديث رسول الله ﷺ، ومـن ذلك ما أخرجه الخطيب البغدادي بسنده عن عروة بن الزبير أن عمر بن الخطـاب ﷺ أراد أن يكتب السنن، فاستشار في ذلك أصحاب رسول الله ﷺ، فأشاروا عليه أن يكتبها، فطفق عمر يستخير الله فيها شهراً، ثم أصبح يوماً وقد عزم الله له، فقال: إني كـنت أردت أن أكـتب السنن، وإني ذكرت قوماً كانوا قبلكم كتبوا كتباً، فأكبوا عليها وتركوا كتاب الله تعالى، واني والله لا ألبس كتاب الله بشيء أبداً[١].

وهـذا النص يبين العلة التي خاف من أجلها أن يشرع الصحابة في كتابة السُنَّة، ألا وهي خشية انشغال الناس بالسُنَّة عن القرآن، وقد بين هذا الخطيب البغدادي بقوله: فقد ثبت أن كراهة من كره الكتاب من الصدر الأول إنما هي لئلا يضاهى بكتاب الله غيره أو يشتغل عن القرآن بسواه[٢].

لكن هذه الخشية قد زالت حينما جمع القران في عهد الصديق ﷺ ثم أُرسل إلى الآفاق في عهـد عثمان ﷺ، فأمن الخلط بين القرآن والسُنَّة، وأصبح القرآن محفوظاً في ا لصدور والسـطور، فأباح الصحابة رضوان الله عليهم الكتابة ؟ لأنه لا يتصور أن ينهى الصحابة رضـوان الله علـيهم عـن أمر أباحه النبي ﷺ ورخص فيه، ولهذا جاءت نصوص عنهم رضوان الله عليهم أنهم قد كتبوا ودونوا، منها:

---

(١) تقييد العلم أحمد بن على بن الخطيب البغدادي، ص ٤٩.

(٢) المصدر السابق، ص ٥٧.

١ – رســـالة سمرة بن جندب ﷺ إلى بنيه، ضمنها ما سمعه من رسول الله ﷺ، وقد ذكر منها البخاري حديثاً في كتاب العلم.

٢ – كتاب لأبي رافع مولى رسول الله ﷺ، وهو يضم أحاديث في استفتاح الصلاة.

٣– صحيفة جابر بن عبد الله رضي الله عنهما.

٤ – كتاب المغيرة بن شعبة ﷺ الذي كتبه لمعاوية ﷺ.

٣– التدوين الرسمي للسُنَّة ٩٩ – ١٠١ هـ.

لمـــا تولى عمر بن عبد العزيز رحمه الله الخلافة رأى أن يدون حديث رسول الله ﷺ، وذلك خشية ذهاب العلم بموت العلماء، وكذلك خوف اختلاط الحديث بغيره، فقد ظهر الوضـــع في الحـــديث، فـــأراد عمر أن يدون الحديث ويحفظه، وهذا ما يسمى بالتدوين الرسمـــي؟ لأنـــه كـــان بأمر من أمير المؤمنين عمر بن عبد العزيز رحمه الله، واتخذ عمر الخطوات الفعلية لهذا التدوين، فأرسل إلى أهل المدينة يأمرهم بكتابة ما عندهم من حديث رسول الله ﷺ.

١ – أخرج الدارمي بسنده عن عبد الله بن دينار قال: كتب عمر بن عبد العزيز إلى أهل المديـــنة أن انظـــروا حديث رسول الله ﷺ فاكتبوه؛ فإني قد خشيت دروس العلم وذهاب أهله[١].

كما أن عمر بن عبد العزيز أكد على هذا الأمر حينما أرسل إلى عامله على المدينة يأمره بكتابة الحديث.

٢ – أخـــرج الدارمي بسنده عن عبد الله بن دينار قال: كتب عمر بن عبد العزيز إلى أبي بكر بن محمَّد بن عمرو بن حزم أن اكتب إلي بما ثبت عندك من الحديث عن رسول الله ﷺ وبحديث عمر؟ فإني قد خشيت درس العلم وذهابه[٢].

---

(١) سنن الدارمي ١ / ١٢٦.

(٢) سنن الدارمي ١ / ١٢٦.

كمــا أنــه أرسل إلى محمَّد بن شهاب الزهري يأمره بكتابة الحديث، فحقق له ابن شــهاب ذلك، وكتب له ما عنده من الحديث، وأرسل بها إلى عمر، فبعث بها عمر إلى سائر الأمصار.

٣- أخرج ابن عبد البر بسنده عن ابن شهاب قال: أمرنا عمر بن عبد العزيز بجمع السنن، فكتبناها دفترا دفترا، فبعث إلى كل أرض له عليها سلطان دفتراً[1].

وهكذا دونت السُنَّة رسمياً، وانتشرت في الأمصار، وكثر التدوين للحديث، ونشطت حركة الكتابة لها، فكان بذلك الخير الكثير لهذه السُنَّة المطهرة.

٤ – تدوين السُنَّة في القرن الثالث الهجري:

يعــد هــذا القرن أزهى عصور السُنَّة النبوية ففيه نشطت حركة كتابة السُنَّة، وفيه تحددت طريقة التدوين، فبعد أن كان العلماء يدونون الأحاديث ممزوجة بأقوال الصحابة وفــتاوى الــتابعين، وجدناهم في هذا القرن يفرقون بين أحاديث رسول الله ﷺ وأقوال الصحابة والتابعين، ويمكننا أن نلخص مناهج المصنفين في هذا العصر بالطرق الآتية:

١ – الطريقة الأولى:

وتعــتمد هذه الطريقة على جمع الأحاديث على المسانيد، وذلك أن يجمع المحدث في كل ترجمة صحابي كل ما رواه من الأحاديث عن رسول الله ﷺ، سواء كانت صحيحة أو ضــعيفة، فــتدون الأحاديــث دون ترتيب للأبواب، وإنما تذكر الأحاديث مجتمعة، فأحاديث الصلاة مع الحج مع الزكاة مع البيوع وهكذا، وهذه الطريقة، وإن حفظت لنا حــديث رسول الله ﷺ إلا أنه يؤخذ عليها صعوبة الكشف على الحديث المراد، كما أنه يصعب الاستفادة منها إلا من قبل العلماء العالمين بالأحاديث، ذلك لأنها لم تميز الأحاديث الصحيحة من غيرها. وأشهر الكتب التي ألفت على المسانيد والتي وصلت إلينا:

---

(١) جامع العلم وفضله ١/ ٣٣١.

أ- مسند أبي داود الطيالسي. (ت ٢٠٤ هـ).

ب - مسند أبي بكر بن أبي شيبة (ت ٢٣٥ هـ).

جـ - مسند أحمد بن حنبل الشيباني (ت ٢٤١ هـ).

٢ - الطريقة الثانية:

ويعتمد التصنيف في هذه الطريقة على جمع الأحاديث، وترتيبها على الأبواب الفقهية، وجمع ما ورد في حكم من الأحكام تحت كتاب معين، ثم وضع الأبواب المناسبة لذلك، فمثلاً كتاب الصلاة، باب الصلوات الخمس - باب صلاة العيدين - باب صلاة الكسوف، وهكذا، وأهل هذه الطريقة منهم من اقتصر على الصحيح دون غيره مثل:

أ - البخاري (ت ٢٥٦ هـ) في صحيحه.

ب - مسلم (ت ٢٦١ هـ) في صحيحه.

ومنهم من دون الصحيح وغيره كالحسن، بل والضعيف أحياناً، وهؤلاء هم:

أ- أبو داود (ت ٢٧٥ هـ) في سننه.

ب - الترمذي (ت ٢٧٩ هـ) في سننه.

جـ- النسائي (ت ٣٠٣ هـ) في سننه.

د- ابن ماجه (ت ٢٧٣ هـ) في سننه.

وهكذا تحقق للسُنَّة النبوية في هذا العصر الخير الكثير الذي انتفع به العلماء وطلاب العلم[(١)].

---

(١) انظر تقييد العلم، لأحمد بن على بن ثابت الخطيب البغدادي، ص ٢٩ - ١٣٦، منهج النقد في علوم الحديث.، د. نور الدين عتر، ص ٣٩- ٦٣، أصول علم الحديث بين المنهج والمصطلح، د. أبو لبابه حسين، ص ٣٩ - ٥٢، تدوين السُنَّة النبوية، د. محمَّد الزهراني، ص ٦٥ - ١٤٤.

مكانة السُنَّة في التشريع الإسلامي

السُنَّة هي الأصل الثاني في التشريع الإسلامي، وهي حجة عند المسلمين باتفاق، وقد دلَّ على مكانتها القرآن والسُنَّة، فقد وردت آيات عديدة توجب طاعة رسول الله ﷺ قال تعالى: ﴿ مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدۡ أَطَاعَ ٱللَّهَۖ وَمَن تَوَلَّىٰ فَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ عَلَيۡهِمۡ حَفِيظٗا ﴿٨٠﴾ ﴾ [سورة النساء: الآية (٨٠)]. وقال تعالى: ﴿ وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمۡ عَنۡهُ فَٱنتَهُواْۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلۡعِقَابِ ﴿٧﴾ ﴾ [سورة الحشر: الآية (٧)].

وربط الحق سبحانه بين الإيمان به وبين التحاكم إلى رسول الله ﷺ، قال تعالى: ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤۡمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيۡنَهُمۡ ثُمَّ لَا يَجِدُواْ فِيٓ أَنفُسِهِمۡ حَرَجٗا مِّمَّا قَضَيۡتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسۡلِيمٗا ﴿٦٥﴾ ﴾ [سورة النساء: الآية (٦٥)].

أما السُنَّة فقد جاءت أحاديث كثيرة توجب على الأمة العمل بسنته ﷺ، فمن ذلك ما أخرجه أبو داود بسنده عن العرباض بن ساريه ؓ في حديث طويل قال رسول الله ﷺ: فعليكم بسنتي وسُنَّة الخلفاء المهديين الراشدين، تمسكوا بها، وعضوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور؛ فإن كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة(١).

وأخرج مالك في الموطأ والحاكم في المستدرك أن رسول الله ﷺ قال: تركت فيكم أمرين، لن تضلوا ما تمسكتم بهما، كتاب الله وسُنَّة نبيه(٢). وحذر ﷺ من التفريق بين كتاب الله وسنته ﷺ، وذلك بالأخذ بالكتاب وحده ورد السُنَّة، أخرج أبو داود بسنده

---

(١) سنن أبي داود: ح ٤٦٠٧ (٥/ ١٣). والحديث صحيح. صحيح سنن أبي داود ح ٣٨٥١.

(٢) الموطأ للإمام مالك: ح ١٦١٩ (/ ٥٠٢). المستدرك ١ / ٩٣ والحديث صحيح.

عن النبي ﷺ قال: لا ألفين أحدكم متكئا على أريكته، يأتيه الأمر من أمري مما أمرت به أو نهيت عنه فيقول: لا ندري، ما وجدنا من كتاب الله اتبعناه[1].

فالسُّنَّة مرتبطة ارتباطاً وثيقاً بالقرآن باعتبارها وحياً من عند الله، وهذا الارتباط يتضح لنا أكثر إذا علمنا أن السُّنَّة قد جاءت موضحة للقرآن، ومبينة له، ومقيدة لمطلقه، ومخصصة لعامه، وموضحة لمشكله، فهي المعول عليها في فهم آي القرآن، كما أنها قد جاءت بأحكام كثيرة، لم تذكر في القرآن الكريم، وسنذكر الأمثلة على ما ذكرنا.

١ – بيان المجمل:

لقد جاءت آيات كثيرة في القرآن مجملة المعنى، فبينت السُّنَّة المراد من تلك الآيات، فهذه الصلاة وذاك الصيام والحج وغير ذلك من الأحكام، جاءت مجملة فصلتها السُّنَّة النبوية.

قال تعالى: ﴿ حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ وَقُومُواْ لِلَّهِ قَٰنِتِينَ ﴿٢٣٨﴾ ﴾ [سورة البقرة: الآية (٢٣٨)]. وقال تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ كَانَتْ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ كِتَٰبًا مَّوْقُوتًا ﴿١٠٣﴾ ﴾ [سورة النساء: الآية (١٠٣)].

إلى غير ذلك من الآيات، فجاءت السُّنَّة، فبينت أوقات الصلاة وسننها وأركانها وكيف تكون وعدد ركعاتها وغير ذلك.

وقس على ذلك الصيام والحج وغيره من الأحكام.

٢ – تقيد المطلق:

قال تعالى: ﴿ وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓاْ أَيْدِيَهُمَا ﴾ [سورة المائدة: الآية (٣٨)] فاليد هنا مطلقة، وهي تشمل من أطراف الأصابع إلى مفصل الكتف، فجاءت السُّنَّة، فقيدت ذلك المطلق، وقطع ﷺ من مفصل الكف.

أخرج الدارقطني بسنده عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما، وفيه قال

(١) سنن أبي داود: ح ٤٦٠٥ (٥/ ١٢). والحديث صحيح. صحيح سنن أبي داود ح ٣٨٤٩.

رسول الله ﷺ: (اشفعوا ما لم يصل إلى الوالي، فإذا وصل إلى الوالي فعفا فلا عفا الله عنه، ثم أمر بقطعه من المِفْصَل)[1].

٣- تخصصة العام:

قد يرد في القرآن أمر عام، فتأتي السُنَّة فتخصص هذا العموم، قال تعالى: ﴿ يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِيٓ أَوۡلَٰدِكُمۡۖ لِلذَّكَرِ مِثۡلُ حَظِّ ٱلۡأُنثَيَيۡنِۚ ﴾ [سورة النساء: الآية (١١)].

فالآيـــة تقرر حق الأولاد في أن يرثوا آباءهم وأمهاتهم، لكن السُنَّة تخرج الولد القاتل من الميراث. أخرج الترمذي بسنده عن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ قال: القاتل لا يرث[2].

كمـــا إن الأنبـــياء عليهم السَّلام لا يورثون، أخرج البخاري بسنده عن أبي بكر ﷺ قال. سمعت النبي ﷺ يقول: لا نورث ما تركنا صدقة[3].

٤ - توضيح المشكل:

لمـــا نزل قوله تعالى: ﴿ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَمۡ يَلۡبِسُوٓاْ إِيمَٰنَهُم بِظُلۡمٍ أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلۡأَمۡنُ وَهُم مُّهۡتَدُونَ ۝٨٢ ﴾ [ســورة الأنعــام: الآية (٨٢)] شق على الصحابة رضوان الله عليهم، وقالوا: أينا لم يظلم ؟ ! فرجعوا إلى النبي ﷺ، فبين لهم أن الظلم هو الشرك أخذاً من قوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلشِّرۡكَ لَظُلۡمٌ عَظِيمٞ ۝١٣ ﴾ [سورة لقمان: الآية (١٣)].

٥ -زيادة أحكام لم ترد في القرآن:

لقـــد جـــاءت في السُنَّة أحكام كثيرة زائدة عما جاء في القران يجب العمل بها؛ لأنها جاءت عن رسول الله ﷺ، والأمثلة على ذلك كثيرة، منها:

---

(١) سنن الدارقطني ٣/ ٢٠٥. والحديث ضعيف.

(٢) صحيح سنن الترمذي: ح ١٧١٣ (٢/ ٢١٥).

(٣) صحيح البخاري: ح ٤٠٣٦ (فتح البارى ٧ / ٤٢٦).

أ- تحريم الجمع بين المرأة وعمتها وخالتها.

ب - تحريم الحمر الأهلية وكل ذي ناب من السباع ومخلب من الطير.

جـ - لعن الواشمة والمستوشمة.

د - وجوب الكفارة على من جامع في رمضان.

إلى غير ذلك من الأحكام، مما يؤكد المكانة العظيمة للسُنَّة، وأنها المصدر الثاني من مصادر التشريع الإسلامي[1].

(١) انظر السُنَّة ومكانتها في التشريع، د. مصطفى السباعى، ص ٣٧٦ - ٣٩٣.

الإعجاز في السُنَّة النبوية

مفهومه – أمثلة له

الإعجاز مشتق من العجز وهو بمعنى الضعف أو عدم القدرة.

وكنا قد تكلمنا في معنى الإعجاز عند الحديث عن الإعجاز في القرآن، وسوف نتكلم باختصار عن مفهوم الإعجاز في السُنَّة النبوية، فمعلوم أن الله سبحانه وتعالى أيد أنبياءه عليهم السَّلام بالمعجزات الظاهرة التي آمن بها قومهم.

فالمعجزة هي أمر خارق للعادة مقرون بالتحدي سالم من المعارضة، والمعجزات التي كانت للرسل عليهم السَّلام معجزات حسية تتناسب مع مدة رسالتهم وما اشتهر به أقوامهم، مثل عصا موسى عليه السَّلام، وإحياء الموتى بإذن الله على يد عيسى عليه السَّلام، فهذه المعجزات انتهت بوفاة أنبياء الله عليهم السَّلام.

ولما بعث نبينا محمَّد ﷺ أعطاه الله المعجزة الخالدة، ألا وهي القرآن،

كما أنه أيده بالمعجزات الحسية، كتسبيح الحصى في يده، ونبع الماء من أصابعه، وغير ذلك، لكن المعجزة الخالدة هي القرآن، يبين ذلك ما أخرجه البخاري بسنده عن أبي هريرة ﷺ قال النبي ﷺ: ما من الأنبياء نبي إلا أعطي من الآيات ما مثله آمن عليه البشر، وإنما كان الذي أوتيته وحياً أوحاه الله إلي، فأرجو أن أكون أكثرهم تابعاً يوم القيامة[(١)].

يقول ابن حجر رحمه الله عند شرحه للحديث: "ومعجزة القرآن مستمرة إلى يوم القيامة وخرقه للعادة في أسلوبه وبلاغته وأخباره بالمغيبات، فلا يمر عصر من الأعصار إلا ويظهر فيه شيء مما أخبر به أنه سيكون يدل على صحة دعواه"[(٢)].

---

(١) صحيح البخاري: ح ٤٩٨١ (فتح الباري ٩ / ٣).

(٢) فتح الباري ٩ / ٨.

إذاً فالإعجـــاز في السُـــنَّة شامل لموضوعات كثيرة: في البيان والفصاحة، في التشريع والتربية، في الإخبار بالمغيبات، في الإعجاز العلمي، كل ذلك حوته السُنَّة النبوية على أبلغ وجه وأجمل صورة، وسوف نتحدث من ذلك عن النواحي التالية:

١ – الإعجازالتشريعي في السُنَّة النبوية.

٢ – الإعجاز العلمي في السُنَّة النبوية.

١ – الإعجاز التشريعي في السُنَّة النبوية:

الحديث عن الإعجاز التشريعي في السُنَّة النبوية إنما هو في الحقيقة تتمة لذلك الإعجاز العظيم الذي جاء في القران الكريم، ذلك أن السُنَّة مبينة بوضوح لذلك الإعجاز وشارحة له، حتى يتبين المنهج والدستور الذي وضعه الله لتنظيم حياة البشر، وفق الأسس والقواعد التي تنظم العلاقة بين الإنسان وخالقه، والإنسان وأسرته، والإنسان والمجتمع الذي يعيش فيه، تلك القواعد التي تجعل الإنسان يعيش في طمأنينة وسعادة في الدنيا ونعيم في الآخرة.

إن المبادىء السامية التي وردت في القرآن الكريم، والتي شرحتها السُنَّة ووضحتها، لهي بـــرهان ساطع على عظمة هذا الدين، وأنه دين ودنيا، إنه سبيل السعادة للإنسان في كل زمـــان ومكـــان إذا التزم المنهج وسلك الطريق، وسنتحدث عن بعض الأمثلة للإعجاز التشريعي في السُنَّة في ضوء التربية والتوجية النبوي الكريم:

ا) حفظ الحياة والحرص عليها:

أخرج البخاري بسنده عن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ قال: (من تردى من جبل فقتل نفســـه، فهو في نار جهنم يتردى فيه خالداً مخلداً فيها أبداً، ومن تحسى سماً فقتل نفسه، فســـمه في يـــده يتحســـاه في نار جهنم خالداً مخلداً فيها أبدًا، ومن قتل نفسه بحديدة، فحديدته في يده يجأ بها بطنه في نار جهنم خالداً مخلداً فيها أبدا) (١).

(١) صحيح البخاري ح ٥٧٧٨ (فتح الباري ١٠ / ٣٠٣).

من المعلوم أن الدنيا دار شقاء وابتلاء، وأن الإنسان فيها سيصاب من بلائها وشقائها، وعليه أن يقابل ذلك بالصبر واحتساب الأجر عند الله تعالى، فطريق الخير مفروش بالأشواك، لكن عاقبته حميدة، ومن ظن أن الدنيا نعيم دائم فقد أخطأ الفهم، ولهذا لو أن الإنسان أصابته مصيبة فاستعجل الخلاص منها فقاده تفكيره إلى الانتحار، فإنه قد دفع ألماً صغيراً بألم كبير، إنها النار، ولهذا جاء التشريع النبوي الكريم في سبيل تأكيد الضوابط والقيم التي يعيش في ظلها الفرد، والتي منها تحذير المؤمن من الانتحار مهما كانت الأسباب والدواعي، ووجوب الصبر عند الآلام والمحن والشدائد مهما كانت وعدم التسخط، والرضا بقضاء الله وقدره فهو سبحانه القادر على كل شيء. إن الإسلام حينما حذر من الانتحار في سبيل حفظ الحياة سبق بذلك الأنظمة الوضعية التي تعد الانتحار جريمة، لكنها لم تضع الحلول التي تحفظ حق الحياة، لكن الإسلام بشموله استطاع أن يحقق ذلك لجميع أفراده، ولهذا نجد أن نسبة الانتحار في المجتمعات الإسلامية قليلة جدا إذا ماقيست بالمجتمعات الغربية.

٢) العلاقات الاجتماعية في المجتمع المسلم:

أخرج مسلم بسنده عن النعمان بن بشير ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: (مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم مثل الجسد، إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى)[١].

في هذا الحديث يضع ﷺ التشريع الأمثل للعلاقات الاجتماعية التي تسود الأفراد في المجتمع المسلم.

إنها علاقات تقوم على الحب والألفة والرحمة والتآخي، علاقات تجسد التلاحم بين أفراد المجتمع المسلم، إنها علاقات تعظم الحقوق الإنسانية للفرد والمجتمع، إنها تحث الجميع على الرحمة والملاطفة والتعاون.

---

(١) صحيح مسلم ح ٢٥٨٦ (٤ / ١٩٩٩).

إن المجتمع الإسلامي لامكان فيه للأنانية وحب الذات وتقديس المادة، إنه مجتمع يشعر المسلم بأن أخاه المسلم ظهر له في السراء والضراء، وأنه لايتحرك وحده في مواجهة الشدائد، بل إخوانه يشدون أزره. إن الأخوة الإسلامية تفرض على المسلمين التناصح والتناصر لإقامة الحق بين الأفراد والحفاظ على الحقوق.

إن الإسلام بهذا الحديث يقرر المبدأ الأسمى لحقوق الإنسان قبل أن يعرف ذلك أدعياء الغرب، الذين يزنون الحقوق بميزانين، ميزان لهم يزنون بالأوفى، وميزان للآخرين، حتى غدت العنصرية سمة من سمات المجتمع الغربي.

أما الإسلام ونبيه المصطفى عليه أفضل الصلاة والسَّلام، فإنه يضع اللبنة القوية في حفظ الحقوق والقيام عليها وتحقيق ذلك واقعاً في حياة المجتمع، إنه التشريع الكامل لحياة فضلى.

٣) الترغيب في الأخلاق الفاضلة والتحذير من الأخلاق القبيحة:

أخرج البخاري بسنده عن المغيرة بن شعبة ﷺ عن النبي ﷺ قال: (إن الله حرم عليكم عقوق الأمهات، ومنعا وهات، ووأد البنات، وكره لكم قيل وقال، وكثرة السؤال، وإضاعة المال)[1].

الحديث يرسم شخصية المسلم على أساس من الفضيلة والخلق الرفيع، وإبراز الأخلاق الفاضلة التي ينبغي أن تكون في تلك الشخصية، إنها أخلاق من الدين بمكان؛ لأنها ترقى بالمسلم إلى أفقه الأعلى، وتحقق له السعادة في الدنيا وا لآخرة، وأبرز هذه الأخلاق بر الوالدين والحرص على ذلك.

---

(١) صحيح البخاري ح ٥٩٧٥ (فتح الباري ١٠ / ٤٩٦). (منعاً وهات): معناه النهي عن منع ما أمر بإعطائه، وطلب ما لا يستحق أخذه. (وأد البنات): هو دفن البنات بالحياة، وهذا من فعل الجاهلية. (قيل وقال): المراد النهي عن كثرة الكلام؛ لأنه يؤول إلى الخطأ. (كثرة السؤال): المراد النهي عن السؤال عن المشكلات والمعضلات. وقيل: كثرة السؤال عن إنسان بعينه عن تفاصيل حاله؛ فإن ذلك مما يكره. (إضاعة المال): المراد الإسراف في الإنفاق؛ لأن الله جعل المال قياماً لمصالح العباد. فتح الباري ١٠ / ٤٩٦ - ٥٠٠.

وكـــذلك يبين الحديث مايجب أن تتمتع به الشخصية المؤمنة من معالي الأمور ومعاني الفضيلة والابتعاد عن سفاسف الأمور والأخلاق القبيحة. إن الحديث يشير إلى الشخصية الإســـلامية المـــتوازنة التي تتحرى الدقة والأدب في الكلام والحيطة في المعاملة،إنه يرسم الشخصـــية الإســـلامية المتكاملة التي تمتاز بالسمو والشرف، وتتصف بالأخلاق الفاضلة والعادات الحسنة.

إن هذا الحديث تشريع سام في حقيقة الأخلاق من منظور إسلامي واضح؛ لأنه يجعل الأخـــلاق تنبع من واقع تقوى الله ومراقبته والحرص على امتثال أمره واجتناب نهيه، إنه التشريع المتكامل الجوانب.

٤) الحث على العمل والإنتاج:

أخرج البخاري بسنده عن أبي هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: (والذي نفسي بيده لأن يأخـــذ أحدكم حبلة فيحتطب على ظهره خير له من أن ياتى رجلاً فيسأله أعطاه أو منعه) [(١)].

الإســـلام دين العمل والإنتاج، ودين السعي والكسب، والمؤمن مأمور أن يمشي في مناكب الأرض، ويبحث عن سبل العمل، قال تعالى: ﴿ هُوَ ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُمُ ٱلۡأَرۡضَ ذَلُولًا فَٱمۡشُواْ فِى مَنَاكِبِهَا وَكُلُواْ مِن رِّزۡقِهِۦۖ وَإِلَيۡهِ ٱلنُّشُورُ ﴿١٥﴾ ﴾ [سورة الملك: الآية (١٥)].

والعمـــل الذي أراده الإسلام هو بذل المجهود والأخذ بأسباب الإنتاج ووسائله، فإن حكمـــة الله سبحانه قد اقتضت أنه لا ينال الإنسان شيئاً مما على الأرض أو مما في باطنها من أرزاق إلا بجهد يبذله وعمل يؤديه.

إن الحـــديث يشير إلى ضرورة العمل؛ لأن العمل هو سلاح الإنسان في محاربة الفقر،

(١) صحيح البخاري ح ٤٧٠ (فتح الباري ٣ / ٤٢٧).

فعلى الإنسان أن يعمل ليغني نفسه بنفسه، فالعمل وسيلة للإنتاج وطريق للنهوض بالمجتمع المسلم، ولذا أوصى رسول الله ﷺ أصحابه بالعمل.

وفي هذا إقامة للمجتمع المترفع عن الذلة والهوان العالي بالإنتاج والعمل، فالفقر ذل، والغـنى عـز، وهذا الحديث مثال للتشريع الإسلامي في الحث على العمل ودفع البطالة والبعد عنها، وفي ذلك تشريع عظيم لحياة رغدة للفرد في المجتمع الإسلامي[١].

٢ – الإعجاز العلمي في السُنَّة النبوية:

تعـريفه: هـو إخـبار السُنَّة النبوية بحقيقة أثبتها العلم التجريبي، وثبت عدم إمكانية إدراكها بالوسائل البشرية في زمن الرسول ﷺ[٢].

أهمية الإعجاز العلمي في هذا العصر:

إذا كـان المعاصرون لرسول الله ﷺ قد شاهدوا بأعينهم كثيراً من المعجزات فإن الله سبحانه وتعالى أرى أهل هذا العصر معجزة لرسول الله ﷺ تتناسب مع عصرهم، ويتبين لهم بها أن القرآن حق من عند الله، وأن محمَّداً ﷺ هو رسول الله حقاً الذي أيده بالقرآن المعجزة الخالدة.

وأهـل عصرنا هذا لايذعنون لشيء مثل إذعانهم للعلم وبيناته ودلائله على اختلاف أجناسـهم وأوطـانهم وأديانهم، وأبحاث الإعجاز ا لعلمي كفيلة بإذن الله بتقديم أوضح الحجج وأقوى البينات العلمية لمن أراد الحق من سائر الأجناس.

نماذج للإعجاز العلمي في السُنَّة:

لقـد ذكرت السُنَّة المطهرة حقائق علمية، ومعجزات كشف عنها العلم الحديث في

---

(١) انظـر دراسـات تربوية في الأحاديث النبوية، د/ محمَّد لقمان الأعظمي، والأدب النبوي في ضوء العلم الحديث دراسة في علم السلوك الإسلامي، د/ صابر طعيمة.

(٢) تأصيل الإعجاز العلمي في القرآن والسُنَّة ص ١٤.

هذا الزمان، لتوفر وسائل التقنية الحديثة، وكانت في السابق من الأمور الغيبية التي لا يمكن لبشـــر أن يعـــرفها؛ لعـــدم توفـــر الوسائل المعينة في ذلك، ونحن نعرض هنا لبعض هذه المعجزات العلمية في السُنَّة المطهرة التي أكد العلم الحديث حقيقتها:

١ - أخـــرج البخاري بسنده عن أبي هريرة ﷺ أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: (في الحبة السوداء شفاء من كل داء إلا السام). قال ابن شهاب: "والسام: الموت" (١).

لقـــد أثبـــتت الـــتجارب العلمية أن الحبة السوداء لها أهمية كبرى كمنشط طبيعي للمـــناعة، ويمكـــن أن تـــؤدي دوراً هاماً في علاج الإيدز والسرطان وغيرهما من الأمراض التي تصاحب قصور المناعة، كما أكدت التجارب أن للحبة السوداء تأثيراً موسعا للشعب الهوائية وتأثيراً مضاداً للميكروبات، وتأثيراً منظماً لضغط الدم، وتعد علاجاً للربو.

ويؤكد الأطباء أن الحبة السوداء لو أخذت بالفم بجرعة قدرها جرام واحد مرتين في اليوم مع الثوم أو العسل، فإنها تنشط وظائف المناعة، وتحسن الخلايا الطبيعية.

٢ - أخرج مسلم بسنده عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال لي رسول الله ﷺ: (يحرم من الرضاعة ما يحرم من الولادة)(٢).

أثبـــتت الأبحاث العلمية التي أجريت حديثاً وجود أجسام في لبن الأم المرضع، الذي يترتب على تعاطيه تكوين أجسام مناعية في جسم الرضيع بعد جرعات تتراوح بين ثلاث إلى خمس رضعات، وهذه هي الجرعات المطلوبة لتكوين الأجسام المناعية في جســـم الإنســـان، وقد وجد أن تكون هذه الجسيمات المناعية يمكن أن يؤدي إلى أعراض مرضية عند الإخوة في حالة الزواج ! لهذا نجد أن الشارع حرم زواج الإخوة من الرضاع، وحدد الرضعات بخمس رضعات مشبعات.

---

(١) صحيح البخاري ح ٥٦٨٨ (فتح الباري ١٠ / ١٧٦).

(٢) صحيح مسلم ح ١٤٤٤ (٢ / ١٠٦٨).

تعريف موجز بأهم كتب الحديث ومؤلفيها

أولاً: الإمام مالك بن أنس رحمه الله (٩٣-١٧٩ هـ):

اسمـــه: هـــو أبو عبد الله مالك بن أنس بن مالك الأصبحي، شيخ الإسلام، إمام دار الهجرة.

حـــياته: ولد الإمام مالك على الأصح سنة ثلاث وتسعين، وطلب العلم وهو صغير، فأخـــذ عـــن نافع، وعامر بن عبد الله بن الزبير، والزهري وغيرهم، تأهل للفتيا، وجلس للإفادة وله إحدى وعشرون سنة، قصده طلبة العلم من الآفاق، وازدحموا عليه، كان عالماً فاضلاً، اشتهر بمروءته وكرمه وعزة نفسه، توفي في المدينة سنة تسع وسبعين ومائة.

ثـــناء العلماء عليه: قال ابن عيينة: مالك عالم أهل الحجاز وهو حجة زمانه، وقال الشافعي: إذا ذكر العلماء فمالك النجم.

كتبه: لمالك رحمه الله كتب عدة منها.

١ - كتاب السير من رواية ابن القاسم عنه.

٢ - رسالة إلى الليث بن سعد في إجماع أهل المدينة.

٣ - رسالة في الأقضية وتقع في مجلد من رواية محمَّد بن يوسف بن مطروح.

٤ - جزء في التفسير برواية خالد بن عبد الرحمن المخزومي.

٥ - الموطأ.

الموطأ:

ألـــف الإمـــام مالـــك كـــتاب الموطأ على الموضوعات، وقد توخى فيه القوي من الأحاديـــث، وقـــد اختاره من مائة ألف حديث كان يحفظها، وسبب تسميته بالموطأ أنه عرضـــه علـــى سبعين فقيها من فقهاء المدينة، فكلهم واطأه فيه فسماه الموطأ. وقيل: إن

الخليفة العباسي المنصور طلب من مالك أن يدون كتاباً جامعاً في العلم وأن يوطئه للناس.

استغرق الإمام مالك في تأليف كتابه هذا قرابة أربعين سنة.

وقد اشتمل الموطأ على أحاديث رسول الله ﷺ وأقوال الصحابة وفتاوى التابعين، وجملة مافيه قرابة ألف وسبعمائة حديث مرفوع وموقوف.

ويعد الموطأ أصح الكتب، فهو في مترلة الصحيحين.

قال الشافعي: أصح كتاب بعد كتاب الله موطأ مالك.

وقد طبع الموطأ مراراً، وله عدة شروح أشهرها:

١) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد للإمام الحافظ أبي عمر يوسف بن عبد البر، ويقع الكتاب في ستة وعشرين مجلداً.

٢) الاستذكار في شرح مذاهب علماء الأمصار لابن عبد البر أيضاً، ويقع في أكثر من ثلاثين مجلداً.

٣) أوجز المسالك إلى موطأ مالك للشيخ محمَّد زكريا الكاندهلوي، ويقع في خمسة عشر مجلداً[١].

ثانياً: الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله (١٦٤- ٢٤١ هـ):

اسمه: أبو عبد الله أحمد بن محمَّد بن حنبل الشيباني، إمام أهل السُّنَّة في زمانه.

حياته: ولد الإمام أحمد رحمه الله في شهر ربيع الأول سنة أربع وستين ومائة، طلب العلم وهو صغير، ورحل في طلب الحديث، فرحل إلى مصر والحجاز واليمن، وسمع من هشيم بن بشير، ومعتمر بن سليمان، ويحيى القطان، وغيرهم، كان شديد التأسي بالسلف عابداً زاهداً، سجن وضرب من أجل فتنة خلق القرآن التي قال بها المعتزلة، قال علي بن

(١) انظر: سير أعلام النبلاء، للإمام الذهبي ٨/ ٤٣ - ١١٩. تذكرة الحفاظ للإمام الذهبي ١ / ٢٠٧ - ٢١٣ . المختصر الوجيز في علوم الحديث، د/ محمَّد الخطيب ١٣٩.

المديني رحمه الله: إن الله أيد هذا الدين بأبي بكر ﷺ يوم الردة وبأحمد ابن حنبل يوم المحنة. كـــان الإمام أحمد رحمه الله آية في الحفظ، فقد حفظ قرابة مليون حديث. توفي رحمه الله ببغداد في شهر ربيع الآخر سنة إحدى وأربعين ومائتين.

ثناء العلماء عليه: قال عبد الرزاق: مارأيت أحداً أفقه ولا أورع من أحمد بن حنبل. وقال الشافعي. خرجت من بغداد فما خلفت بها رجلاً أفضل ولا أعلم ولا أفقه ولا أتقى من أحمد بن حنبل. وقال قتيبة: لولا الثوري لمات الورع، ولولا أحمد لأحدثوا في الدين، أحمد إمام الدنيا.

كتبه: ألف الإمام أحمد رحمه الله مصنفات كثيرة منها:

١) العلل: وهو مطبوع.

٢) الزهد: وهو مطبوع.

٣) السُنَّة: وهو مطبوع.

٤) فضائل الصحابة: وهو مطبوع.

٥) المسند: وهو مطبوع.

المسند:

يعـــد كـــتاب المسند من أوسع كتب الحديث، فإن أحاديثه بلغت قرابة ثلاثين ألف حديث مع المكرر، وقد رتبه على أسماء الصحابة رضوان الله عليهم، حيث يذكر في كل ترجمة صحابي الأحاديث التي رواها.

وأحاديـــث المســـند فيها الصحيح والحسن، وهو الأكثر، وفيها الضعيف وهو قليل، وبعض الأحاديث شديدة الضعف، وقد ألف ابن حجر رحمه الله كتابه: "القول المسدد في الذب عن المسند".

وقد طبع المسند عدة طبعات، وقد حظي بعناية العلماء، فمن ذلك:

١) الفـــتح الـــرباني في ترتيب مسند الإمام أحمد للشيخ أحمد بن عبد الرحمن البنا، رتب

المسند على الأبواب، كما قام بشرح المسند في كتاب سماه: "بلوغ الأماني في أسرار الفتح الرباني"، وقد طبع الكتابان معاً.

٢) قام الشيخ أحمد شاكر رحمه الله بتحقيق المسند، فحكم على الأحاديث، ودرس الإسناد، وشرح الغريب، وقد أخرج منه ستة عشر مجلداً لكن المنية أدركته قبل أن يتمه.

٣) قام الشيخ شعيب الأرناؤوط وعادل مرشد وجماعة من المحققين بتحقيق المسند بإشراف الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، وقد أخرج في خمسين مجلداً مع الفهارس(١).

ثالثاً: الإمام البخاري رحمه الله (١٩٤-٢٥٦ هـ):

اسمه: أبو عبد الله محمَّد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أمير المؤمنين في الحديث.

حياته: ولد الإمام البخاري رحمه الله في شوال سنة أربع وتسعين ومائة، طلب العلم وهو صغير، وحفظ القرآن، وطلب الحديث وهو ابن عشر سنين. قال عن نفسه: ألهمت حفظ الحديث وأنا في الكتاب، وكان عمره عشر سنين.

رحل في طلب الحديث وهو ابن ست عشرة سنة، فرحل إلى شيوخ الحديث في الأمصار، وسمع من محمَّد الفريابي، والحميدي، وحجاج بن منهال، وغيرهم، كان البخاري يحفظ قرابة ستمائة ألف حديث.

توفي رحمه الله ليلة عيد الفطر سنة ست وخمسين ومائتين.

---

(١) انظر: سير أعلام النبلاء للذهبي ١١/ ١٧٧ -٣٥٦. طبقات الحنابلة للقاضي محمَّد بن أبي يعلى ١/ ٦- ٢٠.

ثناء العلماء عليه: قال نعيم بن حماد: محمَّد بن إسماعيل فقيه هذه الأمة. وقال علي بن حجـــر: أخرجت خراسان ثلاثة: أبو زرعة ومحمَّد بن إسماعيل وعبد الله الدارمي، ومحمَّد عندي أبصرهم وأعلمهم وأفقههم. وقال بُندار: البخاري سيد الفقهاء.

كتبه: للبخاري رحمه الله مؤلفات كثيرة منها:

١) التاريخ الكبير: وهو مطبوع.

٢) التاريخ الأوسط: وهو مطبوع.

٣) التاريخ الصغير: وهو مفقود.

٤) الأدب المفرد: وهو مطبوع.

٥) الجامـــع المســـند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه: واشتهر بين العلماء باسم: "صحيح البخاري".

صحيح البخاري

يعـــد صـــحيح الـــبخاري أصح كتاب بعد كتاب الله تعالى، قال البخاري: صنفت الصـــحيح في ست عشرة سنة، وجعلته حجة فيما بيني وبين الله. وقد انتقاه من ستمائة ألف حديث.

وقـــد رتـــب كتابه هذا على الموضوعات والأبواب، وضمنه كثيراً من دقائق العلم والفقه، ويظهر ذلك جلياً في تراجم الأبواب، وجملة مافيه من الأحاديث قرابة (٧٢٧٥) حديثا بالمكرر، وبدون المكرر قرابة (٢٥٠٢) حديثاً.

وقـــد تلقت الأمة كتابه هذا بالقبول، قال البخاري: ما وضعت في كتاب الصحيح حديثاً إلا اغتسلت قبل ذلك وصليت ركعتين.

وقـــد حظي كتابه هذا بمكانة عظيمة عند العلماء بشرحه واختصاره ووضع المؤلفات في رجاله وتغليق تعليقه وغير ذلك، وأشهر شروحه:

١ – أعـــلام الحديث في شرح صحيح البخاري للإمام أبي سليمان حمد الخطابي، المتوفى سنة ٣٨٨ هـــ.

٢ - فتح الباري شرح صحيح البخاري للحافظ أحمد بن حجر العسقلاني، المتوفى سنة ٨٥٢ هـ.

٣ - عمدة القاري شرح صحيح البخاري للإمام بدر الدين العيني، المتوفى سنة٨٥٥ هـ.

٤ - إرشاد الساري بشرح صحيح البخاري للإمام شهاب الدين أحمد بن محمَّد القسطلاني، المتوفي سنة ٩٢٣ هـ[1].

رابعاً: الإمام مسلم رحمه الله (٢٠٤ - ٢٦١ هـ):

اسمه: أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري الإمام الحافظ الحجة.

حياته: ولد الإمام مسلم رحمه الله في نيسابور سنة أربع ومائتين، طلب العلم وهو صغير، وأخذ عن مشايخ بلده، رحل في طلب الحديث، وسمع من أهل العراق والحرمين ومصر، وسمع من علي بن الجعد، والقعنبي، ومحمَّد بن إسماعيل البخاري، وقد لازمه واستفاد منه، وكان على غاية من الأدب معه، قال له مرة: دعني أقبل رجليك يا أستاذ الأستاذين وسيد المحدثين وطبيب الحديث في علله.

توفي رحمه الله سنة إحدى وستين ومائتين.

ثناء العلماء عليه: قال أحمد بن سلمة: رأيت أبا زرعة وأبا حاتم يقدمان مسلما في معرفة الصحيح على مشايخ عصرهما. وقال محمَّد بن بشار: حفاظ الدنيا أربعة: أبو زرعة بالري، ومسلم بنيسابور، وعبد الله الدارمي بسمرقند، ومحمَّد بن إسماعيل ببخارى. وقال عبد الرحمن بن أبي حاتم. كان مسلم ثقة من الحفاظ، كتبت عنه با لري.

كتبه: لقد ألف مسلم رحمه الله مصنفات كثيرة، منها:

---

(١) انظر: سيرأعلام النبلاء للذهبي ١٢/ ٣٩١ - ٤٧١. الحطة في ذكر الصحاح الستة، السيد صديق حسن القنوجي ١٦٨ - ١٩٧.

١- الطبقات: وهو مطبوع.

٢ - الكنى والأسماء: وهو مطبوع.

٣ - الجامع الصحيح المسند المختصر من السنن بنقل العدل عن العدل عن رسول الله ﷺ، واشتهر بين العلماء باسم: "صحيح مسلم".

صحيح مسلم:

يعـــد كتاب صحيح مسلم من أصح الكتب، فهو في المرتبة التالية لصحيح البخاري، اســـتغرق تألـــيفه قرابة خمس عشرة سنة، وقد انتقاه من قرابة ثلاثمائة ألف حديث. قال مســـلم: صـــنفت هذا المسند الصحيح من ثلاثمائة ألف حديث مسموعة. وقد رتبه على الأبواب والموضوعات، وجملة مافيه قرابة اثني عشر ألفا بالمكرر، وبدون المكرر (٣٠٣٣) حديثا.

وقد اعتنى العلماء به وشرحوه، ومن ذلك:

١ - المعلم بفوائد مسلم لمحمَّد بن علي المازري، المتوفى سنة ٥٣٦ هـــ.

٢ - المـــنهاج في شـــرح صحيح مسلم بن الحجاج للإمام يحيى بن شرف الدين النووي، المتوفى سنة ٦٧٦ هـــ.

٣ - إكمـــال المعلم للإمام محمَّد بن محمَّد بن يوسف السنوسي الحسني، المتوفى سنة٨٩٥ هـــ[1].

خامسا: الإمام أبو داود رحمه الله (٢٠٢- ٢٧٥ هـ):

اسمـــه: أبـــو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق السجستاني، شيخ السُّنَّة، مقدم الحفاظ.

---

(١) انظر: سيرأعلام النبلاء للذهبي ١٢ / ٥٥٧ - ٥٨٠.

الحطة في ذكر الصحاح الستة، السيد صديق حسن القنوجي ص ١٩٨ - ٢٠٦.

حياته: ولد الإمام أبو داود سنة اثنتين ومائتين، طلب العلم، ورحل في طلب الحديث إلى مصـــر والشام والعراق وخراسان، وسمع من علمائها، منهم القعنبي، وأحمد بن حنبل، وعلـــي بـــن المديني، وغيرهم، قال عن نفسه: كتبت عن رسول الله ﷺ خمسمائة ألف حديث.

توفي رحمه الله في السادس عشر من شوال سنة خمس وسبعين ومائتين.

ثـــناء العلماء عليه: قال أحمد بن محمَّد بن ياسين: كان أبو داود أحد حفاظ الإسلام لحـــديث رسول الله ﷺ وعلمه وعلله وسنده، في أعلى درجة النسك والعفاف والصلاح والورع، من فرسان الحديث. وقال أبو بكر الخلال: أبو داود الإمام المقدم في زمانه، رجل لم يســـبقه إلى معـــرفته بتخريج العلوم وبصره بمواضعه أحد في زمانه، رجل ورع. وقال موسى بن هارون: خلق أبو داود في الدنيا للحديث، وفي الآخرة للجنة.

كتبه: لأبي داود مؤلفات كثيرة، منها:

١ - المراسيل.

٢ - القدر.

٣ - رسالة إلى أهل مكة في وصف سننه.

٤ - السنن، وقد اشتهر بين العلماء باسم: "سنن أبي داود".

سنن أبي داود:

يعـــد كـــتابه هذا أصلا في أحاديث الأحكام، وعدد مافيه من الأحاديث (٥٢٧٤) حديثاً بالمكرر، وقد انتقاه من خمسمائة ألف حديث كان يحفظها، وقد رتب كتابه على الأبواب والموضوعات، وعندما ألفه عرضه على شيخه أحمد بن حنبل رحمه الله فاستحسن مافـــيه، وقد أقبل عليه طلاب العلم. يقول محمَّد بن مخلد: لما صنف كتاب السنن وقرأه علـــى الناس صار كتابه لأصحاب الحديث كالمصحف يتبعونه ولا يخالفونه، وأقر له أهل زمانه بالحفظ والتقدم فيه.

وقد حوى كتابه هذا الحديث الصحيح والحسن والضعيف.

وقد اعتنى العلماء بكتابه هذا وشرحوه، ومن ذلك:

١ - معالم السنن: للإمام أبي سليمان الخطابي، المتوفى سنة ٣٨٨ هـ.

٢ - عون المعبود شرح سنن أبي داود. لمحمَّد شمس الحق العظيم آبادي.

٣ - بذل المجهود في حل أبي داود للشيخ خليل أحمد السهارنفوري، المتوفى سنة ١٣٤٦ هـ[١].

سادسا: الإمام الترمذي رحمه الله (٢٠٩ - ٢٧٩ هـ):

اسمه: أبو عيسى محمَّد بن عيسى بن سورة الترمذي الإمام البارع الحافظ.

حياته: ولد الإمام الترمذي رحمه الله في سنة تسع ومائتين، وطلب العلم، ورحل في طلب الحديث، ورحل إلى خراسان والعراق والحرمين، وسمع من كبار ا لأئمة كالبخاري، ومسلم، وإسحاق بن راهويه، وكان يضرب به المثل في الحفظ.

توفي في الثالث عشر من رجب سنة تسع وسبعين ومائتين بترمذ.

ثناء العلماء عليه: قال الحاكم: سمعت عمر بن علك يقول: مات البخاري فلم يخلف بخراسان مثل أبي عيسى في العلم والحفظ والورع والزهد، بكى حتى عمي، وبقي ضريراً سنين. وقال ابن حبان: كان أبو عيسى ممن جمع وصنف وحفظ وذاكر.

كتبه: للترمذي رحمه الله مؤلفات كثيرة منها:

١ - العلل. وهو مطبوع.

٢ - الأسماء والكنى.

٣ - الشمائل المحمَّدية: وهو مطبوع.

---

(١) انظر: سيرأعلام النبلاء للذهبي ١٣ / ٢٠٣ - ٢٢١.

الحطة في ذكر الصحاح الستة، السيد صديق حسن القنوجي من ٢١١ -٢١٨.

٤ - الجامــع المختصر من السنن عن رسول الله ﷺ ومعرفة الصحيح والمعلول وما عليه العمــل، واشــتهر بــين العلمــاء باسم: "جامع الترمذي"، وأحياناً باسم: "سنن الترمذي".

جامع الترمذي:

يعد كتابه هذا ثالث الكتب الستة، قال الترمذي: صنفت هذا الكتاب وعرضته على علماء الحجاز والعراق وخراسان فرضوا به، ومن كان هذا الكتاب في بيته فكأنما في بيته نبي يتكلم.

وقد حوى كتابه هذا قرابة أربعة آلاف حديث، وقد حظي بمكانة عالية عند العلماء، قــال ابن الأثير: وكتابه أحسن الكتب، وأكثرها فائدة، وأحسنها ترتيباً، وأقلها تكراراً، وفيه ما ليس في غيره من ذكر المذاهب ووجوه الاستدلال، وتبيين أنواع الحديث الحسن والغريب.

وقد شرحه العلماء، فمن ذلك:

١ - عارضــة الأحوذي بشرح صحيح الترمذي لأبي بكر بن العربي المالكي، المتوفى سنة ٥٤٦ هـــ.

٢ - تحفــة الأحوذي بشرح جامع الترمذي للحافظ محمَّد بن عبد الرحمن المباركفوري، المتوفى سنة ١٣٥٣ هـــ[١].

سابعاً: الإمام النسائي رحمه الله (٢١٥ - ٣٠٣ هـ):

اسمه: أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي النسائي، شيخ الإسلام، ناقد الحديث، الإمام الحافظ.

---

(١) سير أعلام النبلاء للذهبي ١٣ / ٢٧٠ - ٢٧٧.
الحطة في ذكر الصحاح الستة، السيد صديق حسن القنوجي ٢٠٧ - ٢١٠.

حياته: ولد الإمام النسائي رحمه الله في سنة خمس عشرة ومائتين، وطلب العلم وهو صغير، ورحل في طلب الحديث وعمره خمس عشرة سنة، فرحل إلى خراسان والحجاز ومصر والعراق والشام، سمع من ا لأئمة الكبار كإسحاق بن راهويه، وعيسى بن حماد، وهناد بن السري، وغيرهم.

توفي رحمه الله في شعبان سنة ثلاث وثلاثمائة ودفن بمكة شرفها الله.

ثناء العلماء عليه: قال أبو علي النيسابوري: أخبرنا الإمام في الحديث بلا مدافعة أبو عبد الرحمن النسائي.

وقال أبو الحسن الدارقطني: أبو عبد الرحمن مقدم على كل من يُذكر بهذا العلم من أهل عصره.

وقال الحاكم: كلام النسائي على فقه الحديث كثير، ومن نظر في سننه تحير في حسن كلامه.

كتبه: ألف النسائي رحمه الله مؤلفات كثيرة منها:

١ - السنن الكبرى، وهو مطبوع.

٢ - عمل اليوم والليلة، وهو مطبوع.

٣ - الضعفاء والمتروكون، وهو مطبوع.

٤ - المجتبى، وهو مختصر لكتابه السنن الكبرى، وقد اشتهر بين العلماء باسم (سنن النسائي).

سنن النسائي:

هذا الكتاب هو اختصار لكتابه السنن الكبرى، قال ابن الأثير. سأله بعض الأمراء عن كتابه السنن الكبرى أكله صحيح ؟ قال: لا. قال: فاكتب لنا الصحيح منه مجرداً. فصنع المجتبى من السنن[1].

---

(١) وقد كتب أخونا الدكتور الفاضل / خلدون الأحدب بحثاً قيماً في بيان كتاب السن الكبرى للإمام النسائي وحقيقة المجتبى منه، وقد نشر هذا البحث في مجلة البصائر العدد التاسع فليراجع فإنه مفيد جداً في هذا الموضوع.

وقال أبو علي الحافظ: للنسائي شرط في الرجال أشد من شرط مسلم.

وقد رتب كتابه هذا على الأبواب الفقهية، وجملة ما فيه قرابة ٥٧٠٠ حديث، وقد حظي بمكانة عظيمة عند العلماء، ومن شروحه:

١ - زهر الربى على المجتبى: للإمام جلال الدين السيوطي المتوفى سنة ٩١١ هـ.

٢- حاشية السندي: لأبي الحسن السندي المتوفى سنة ١١٣٩ هـ[(١)].

ثامناً: الإمام ابن ماجه رحمه الله (٢٠٩ - ٢٧٣ هـ):

اسمه: أبو عبد الله محمَّد بن يزيد بن ماجه القزويني، الحافظ الكبير المفسر.

حياته: ولد الإمام ابن ماجه رحمه الله سنة تسع ومائتين، طلب العلم وهو صغير، ورحل إلى مكة والشام ومصر والعراقين والري، وسمع من علي بن محمَّد الطنافسي، وهشام بن عمار، وأبي بكر بن أبي شيبة وغيرهم. توفي رحمه الله في يوم الإثنين لثمان بقين من رمضان سنة ثلاث وسبعين ومائتين.

ثناء العلماء عليه: قال أبو علي الخليلي: ثقة كبير متفق عليه محتج به له معرفة بالحديث.

وقال الذهبي: كان ابن ماجه حافظاً ناقداً صادقاً واسع العلم.

كتبه: ألف ابن ماجه رحمه الله كتباً في التفسير والحديث والتاريخ، والذي وصل إلينا هو سنن ابن ماجه.

سنن ابن ماجه:

قال ابن ماجه: عرضت هذه السنن على أبي زرعة الرازي، فنظر فيه وقال: أظن إن

---

(١) انظر سير أعلام النبلاء للذهبي ١٤/ ١٢٥ - ١٣٥، الحطة في ذكر الصحاح الستة لصديق حسن القنوجي من ص ٢١٩- ٢٢٠.

وقــع هذا في أيدي الناس تعطلت هذه الجوامع أو أكثرها. ثم قال: لعل لا يكون فيه تمام ثلاثين حديثاً مما في إسناده ضعف أو نحو ذلك.

وقــال الــذهبي: وإنمــا غــض من رتبة سننه ما في الكتاب من المناكير وقليل من الموضوعات.

وقال ابن الأثير: كتابه كتاب مفيد قوي النفع في الفقه لكن فيه أحاديث ضعيفة جداً.

وقــال ابن القطان. في السنن ألف وخمسمائة باب، وجملة مافيه أربعة آلاف وثلاثمائة وأربعون حديثاً.

وقد اهتم العلماء بالسنن، فمن ذلك:

١ - الحــافظ علاء الدين مغلطاي الحنفي، فقد شرح قطعة من سنن ابن ماجه في خمس مجلدات، وهو أول شارح لهذا الكتاب، وهو مطبوع.

٢ - الحافظ جلال الدين السيوطي، فقد شرح سنن ابن ماجه.

٣ - المحدث أبو الحسن السندي، وله شرح لطيف، وقد طبع مراراً بمصر[١].

---

(١) انظر سير أعلام النبلاء للذهبي ١٣ / ٢٧٧- ٢٨١، الحطة في ذكر الصحاح الستة لصديق حسن القنوجي من ص ٢٢٠ - ٢٢٢، ما تمس إليه الحاجة لمن يطالع سنن ابن ماجه للشيخ محمَّد بن عبد الرشيد النعماني ص ١٨٧ - ٢١٠.

دراسة لبعض الأحاديث النبوية

الحديث الأول

أخرج مسلم عن جرير بن عبد الله ﷺ قال: (كنا عند رسول الله ﷺ في صدر النهار. قال: فجاءه قوم حفاة عراة مجتابي النمار أو العباء، متقلدي السيوف، عامتهم من مضر، بل كلهم من مضر، فتمعر وجه رسول الله ﷺ لما رأى بهم من الفاقة، فدخل ثم خرج، فأمر بلالاً فأذن وأقام، فصلى ثم خطب فقال: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿١﴾ ﴾ [سورة النساء: الآية (١)].

والآية التي في الحشر:

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَلْتَنظُرْ نَفْسٌ مَّا قَدَّمَتْ لِغَدٍ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرٌۢ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿١٨﴾ ﴾ [سورة الحشر: الآية (١٨)]. تصدق رجل من ديناره، من درهمه، من ثوبه، من صاع بره. حتى قال: ولو بشق تمرة. قال: فجاء رجل من الأنصار بصرة كادت كفه تعجز عنها، بل قد عجزت، قال: ثم تتابع الناس حتى رأيت كومين من طعام وثياب حتى رأيت وجه رسول الله ﷺ يتهلل كأنه مذهبة. فقال رسول الله ﷺ: "من سن في الإسلام سُنَّة حسنة، فله أجرها وأجر من عمل بها بعده من غير أن ينقص من أجورهم شيء، ومن سن في الإسلام سُنَّة سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها من بعده من غير أن ينقص من أوزارهم شيء ")[1].

---

(١) صحيح مسلم ح ١٠١٧ (٢ / ٧٠٤).

ترجمة الراوي:

جريـــر بن عبد الله بن جابر البجلي، أبو عبد الله، وبجيلة قبيلة من اليمن، أسلم جرير قبل وفاة النبي ﷺ بأربعين يوماً، وكان حسن الصورة، وكان سيد قومه. قال جرير: " ما حجـــبني رسول الله ﷺ منذ أسلمت ولا راني إلا ضحك ". أرسله رسول الله ﷺ إلى ذي الخلصـــة - بيت صنم لخثعم - فهدمها، دعا له رسول الله ﷺ فقال: (اللهم اجعله هادياً مهدياً). شارك في القادسية وغيرها، وله أثر عظيم، توفي ﷺ سنة إحدى وخمسين[١].

معاني الكلمات:

صدر النهار: أوله.

مجتابي: مخرقة.

النمار: ثياب صوف فيها تنمير، والمعنى مخرقة ثيابهم من شدة الفقر.

فتمعر: تغير وجهه ﷺ، وهذا من شدة شفقته ﷺ.

الفاقة: الفقر والحاجة.

كومين: اسم لما كومه وهو الشيء الكثير.

يتهلل: يستنير فرحاً وسروراً لاستجابة الصحابة رضوان الله عليهم.

مذهبة: فضة مذهبة، وهي دلالة على حسن الوجه وإشراقه.

السُنَّة: السيرة والطريقة حسنة أو سيئة.

الوزر: الإثم[٢].

المعنى الإجمالي:

في هذا الحديث العظيم يخبر الصحابي الجليل جرير بن عبد الله رضي الله عنه أنه كان في مجلس

---

(١) أسد الغابة لابن الأثير ١ / ٣٣٣.

(٢) صحيح مسلم بشرح النووي ٧ / ١٠٢ - ١٠٤.

رسول الله ﷺ وعنده أصحابه رضوان الله عليهم، وكان جلوسهم في مسجده ﷺ، حيث المسجد ملتقى أهل الإيمان، يجتمعون فيه للصلاة وغيرها من الأمور المهمة، فمن المسجد يخرج العلماء، ومن المسجد تعقد رايات الجهاد، وفي المسجد يكون النظر في قضايا الناس وحاجاهم، وهنا والنبي ﷺ وأصحابه في المسجد في أول النهار إذ دخل المسجد جماعة من قبيلة مضر العربية، وكانت حالتهم تدل على شدة فقرهم، فهم حفاة الأقدام، ممزقوا الثياب، وكانوا يحملون السيوف كعادة العرب في حملها دفاعاً عن النفس، وهنا لما راهم ﷺ تأثر لحالهم تأثراً بليغاً، حتى ظهر ذلك على وجهه الشريف، فدخل إلى بيته لعله يجد شيئاً يواسيهم به، فدخل وخرج فلم يكن في بيته ﷺ مايواسيهم به، فهو ﷺ الذي كان أكثر طعامه التمر والماء، وهنا أمر بلالاً أن يؤذن، وكان الوقت قد حان لصلاة الظهر، ثم أقام، فصلى بهم رسول الله ﷺ، وقام فيهم خطيباً يحث الناس على مواساة إخوانهم المحتاجين، وكان كلامه ﷺ بليغاً مؤثراً مما دفع القوم بالمبادرة إلى مساعدة هؤلاء، وبدأ ﷺ الخطبة بتذكيرهم بالأصل الأول للإنسان، وهو أنهم من نفس واحدة من آدم ومن حواء تذكيراً بوحدة أصلهم، ثم يذكرهم بالرابطة الإيمانية التي تربط بينهم حينما وجه لهم الخطاب بقوله تعالى: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَلْتَنظُرْ نَفْسٌ مَّا قَدَّمَتْ لِغَدٍ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرٌۢ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿١٨﴾ ﴾ [سورة الحشر: الآية (١٨)]. ثم حثهم على الصدقة، كل بحسب قدرته وطاقته من أموالهم، من زروعهم، من أي شيء عندهم حتى ولو كان ذلك بشق تمرة، فالقليل مع القليل كثير.

إنه أسلوب عظيم في حفز الهمم لفعل الخير والمسارعة إليه دون إلزام بشيء معين، فالجود من الموجود.

وبادر الصحابة، وسبق رجل من الأنصار القوم فجاء بصرة كبيرة قدمها لهؤلاء المحتاجين، ثم تتابع الناس بعده حتى جمعوا كومين عظيمين من طعام وثياب، وهذا ما كان يحتاجه هؤلاء، وهنا أشرق وجهه ﷺ وسر سروراً عظيماً لمبادرة المسلمين إلى طاعة الله

وبذل أموالهم لله وامتثال أمر رسول الله ﷺ لدفع حاجة هؤلاء المحتاجين وشفقة المسلمين بعضهم على بعض وتعاونهم على البر والتقوى. وفي هذا دلالة على أنه ينبغي للمؤمن إذا رأى شيئاً من هذا القبيل أن يفرح ويظهر سروره.

ثم قعد ﷺ لأمته قاعدة عظيمة في قوله ﷺ: (من سنَّ في الإسلام سُنَّة حسنة) تنبيهاً لفضل أول المبادرين الذي كان لسبقه أثر في اقتداء الآخرين به، فكان له أجره ومثل أجور من اقتدى به من غير أن ينقص من أجورهم شيء، وفي هذا حث على الابتداء بالخيرات وسن السنن الحسنة، كما أنه ﷺ حذر من الأباطيل ومن إحداث السنن السيئة، وبين أن لصاحبها إثمه وإثم من اقتدى به من غير أن ينقص من أوزارهم شيء، وفي هذا فتح لباب الإحسان وصد لباب الشر والشيطان.

ما يستفاد من الحديث:

١ - جواز طلب الإنسان للصدقة إن كان محتاجاً لها.

٢ - مشروعية الحث على الصدقة والترغيب فيها.

٣- جواز جمع الصدقة في المساجد.

٤ - شفقته ﷺ على أمته وحرصه عليهم.

٥- زهده ﷺ في هذه الدنيا وتقلله منها.

٦ - تأكيد الأخوة الإيمانية التي تربط بين المسلمين.

٧ - ينبغي على المسلم أن يفرح لفرح إخوانه وأن يحزن لحزنهم.

٨ - الحرص على الخير والمبادرة إليه والمسارعة فيه.

٩ - الترغيب في بذل المال كل حسب قدرته واستطاعته.

١٠ - إن الصدقة وإن قلت فإنها تدفع بلاء عظيما.

١١ - حرص الصحابة رضوان الله عليهم على طاعة الله ورسوله ومبادرتهم لذلك.

الحديث الثاني

أخـــرج البخاري ومسلم - واللفظ لمسلم - عن أبي سعيد الخدري ﷺ قال: (قام رسول الله ﷺ فخطب فقال: " لا والله ! ما أخشى عليكم، أيها الناس ! إلا ما يخرج الله لكـــم من زهرة الدنيا". فقال رجل: يارسول الله، أيأتي الخير بالشر ؟ فصمت رسول الله ﷺ ساعة، ثم قال: "كيف قلت" ؟ قال: قلت: يا رسول الله: أيأتي الخير بالشر ؟ فقال له رسول الله ﷺ: " إن الخير لا يأتي إلا بخير، أو خير هو. إن كل ما ينبت الربيع يقتل حبطاً أو يلم، إلا آكلة الخضر، أكلت، حتى إذا امتلأت خاصرتاها استقبلت الشمس، ثلطت أو بالـــت، ثم اجترت، فعادت، فأكلت. فمن يأخذ مالاً بحقه يبارك له فيه، ومن يأخذ مالاً بغير حقه فمثله كمثل الذي يأكل ولايشبع ")[1].

ترجمة الراوي:

أبـــو سعيد الخدري ﷺ: اسمه سعد بن مالك بن شيبان الأنصاري الخدري، مشهور بكنيته، من فضلاء الصحابة، كان من المكثرين من الرواية عنه ﷺ، أول مشاهده الخندق، غزا مع رسول الله ﷺ اثنتي عشرة غزوة، توفي يوم الجمعة سنة أربع وسبعين، ودفن بالبقيع ﷺ[2].

معاني الكلمات:

حبطاً: تخمة، وهي امتلاء البطن وانتفاخه من الإفراط في الأكل.

يلم: يقارب الهلاك.

الخضر: نوع من الكلأ ترعاه الماشية.

---

(١) صحيح البخاري ح ٦٤٢٧ (فتح الباري ١١ / ٢٩٣)، صحيح مسلم ح ١٠٥٢ (٢ / ٧٢٧).

(٢) أسد الغابة ٢ / ٣٦٥.

خاصرتاها: جنباها وهما جانب البطن.

ثلطت: ألقت مافي بطنها من الرجيع السهل الرقيق.

اجترت: هي ما تخرجه الماشية من كرشها لتمضغه ثم تبتلعه[1].

المعني الإجمالي:

هـــذه خطبة نبوية كريمة يحذر فيها ﷺ أمته من الاغترار بالدنيا والمفاخرة بها، ويؤكد ذلك بالقسم منه ﷺ على خطورة الدنيا والانغماس فيها، وهو ﷺ الصادق المصدوق فيما أخبر، والحلف منه على ذلك ليكون أوقع في النفوس السامعة لخطبته ﷺ، ثم يسأل رجل مـــن الصحابة رسول الله ﷺ مسترشداً عن هذا الذي ذكره النبي ﷺ قائلا: يا رسول الله، أيـــأتي الخير بالشر؟ فسكت النبي ﷺ برهة من الوقت، حتى ظن الصحابة أن الوحي يترل علـــيه، ولامـــوا الرجل حيث رأوا سكوت النبي ﷺ عليه، فظنوا أنه أغضبه، ثم سأل ﷺ الرجل عن سؤاله الذي قاله آنفاً فأعاده عليه، وهنا بين ﷺ حقيقة المال، فالمال ليس خيراً محضاً أو شراً محضاً، وإنما هو بحسب ما يعمل فيه صاحبه، فقد يكون سبيلاً للخير فيسعد صاحبه، وقد يكون وسيلة للشر فيهلك صاحبه.

والـــنبي ﷺ أكد أن الخير الحقيقي لا يأتي إلا بخير، وبين أن ما يحصل من إقبال الدنيا والانغماس فيها ليس خيراً، وإنما هو فتنة.

ثم ضرب ﷺ لذلك مثلاً، فقال ﷺ: إن كل ما ينبت الربيع يقتل بالتخمة لكثرة الأكل أو يقارب القتل إلا إذا اقتصر منه على اليسير الذي تدعو إليه الحاجة، وتحصل به الكفاية، فإنـــه لا يضر، وهكذا المال كنبات الربيع، مستحسن تطلبه النفوس وتميل إليه، فمنهم من يســـتكثر مـــنه ويستغرق فيه غير صارف له في وجوهه، فهذا يهلكه أو يقارب إهلاكه، ومنهم من يقتصد فيه فلا يأخذ إلا يسيراً، وإن أخذ كثيراً فرقه في وجوه الخير كما تثلطه الدابة فهذا لا يضره.

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووي ٧ / ١٤١ - ١٤٤.

قال القاضي عياض: ضرب لهم ﷺ مثلاً بحالتي المقتصد والمكثر، فقال: أنتم تقولون إن نبات الربيع خير، وبه قوام الحيوان، وليس هو كذلك مطلقاً، بل منه ما يقتل أو يقارب القتل، فحالة المبطون المتخوم كحالة من يجمع المال ولا يصرفه في وجوهه.

فأشار ﷺ إلى أن الاعتدال والتوسط في الجمع أحسن، ثم ضرب مثلاً لمن ينفعه إكثاره، وهو التشبيه بأكلة الخضر، وهذا التشبيه لمن صرفه في وجوهه الشرعية، ووجه الشبه أن هذه الدابة تأكل من الخضر حتى تمتلىء خاصرتها، ثم تثلط، وهكذا من يجمعه ثم يصرفه. والله أعلم(١).

مايستفاد من الحديث:

١ - حرصه ﷺ على أمته وبيان أسباب النجاة من الهلاك.

٢ - التحذير من الاغترار بالدنيا والانغماس فيها.

٣ - الحرص على الآخرة والتزود من الدنيا بما ينفع في الآخرة.

٤ - إن المال وسيلة إما للخير أو للشر والعاقل من أحسن التصرف فيه.

٥ - بلاغته ﷺ وبيانه للمعاني بما يعرفه من يسمعه.

٦ - التأني في الإجابة على ما أشكل من الأسئلة لدى السامع.

٧ - عدم الحرج من السؤال إذا لم يتضح المعنى عند السامع.

٨ - الأسلوب النبوي في لفت الأنظار للأمور المهمة.

٩ - التحذير من المال الحرام وأنه سبيل للهلكة.

١٠ - ذم الإسراف وكثرة الأكل والنهم فيه.

١١ - معرفته ﷺ بطبيعة الغنم وذلك لأنه ﷺ رعاها قبل البعثة.

١٢ - تشبيه الدنيا بالزهرة في نضارتها وجمالها ثم سرعة زوالها وذبولها.

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووي ٧ / ١٤٣.

الحديث الثالث

أخـــرج مســـلم بسنده عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: (تضمن الله لمن خـــرج في سبيله، لا يخرجه إلا جهاداً في سبيلي، وإيماناً بي، وتصديقاً برسلي، فهو علي ضـــامن أن أدخله الجنة، أو أرجعه إلى مسكنه الذي خرج منه، نائلاً ما نال من أجر أو غنـــيمة، والـــذي نفس محمَّد بيده ! ما من كلم يكلم في سبيل الله، إلا جاء يوم القيامة كهيئـــته حـــين كلم، لونه لون دم، وريحه ريح مسك. والذي نفس محمَّد بيده ! لولا أن أشـــق على المسلمين، ما قعدت خلاف سرية تغزو في سبيل الله أبداً، ولكن لا أجد سعة فأحملـــهم، ولا يجـــدون سعة، ويشق عليهم أن يتخلفوا عني، والذي نفس محمَّد بيده ! لوددت أني أغزو في سبيل الله فأقتل، ثم أغزو فأقتل، ثم أغزو فأقتل)[١].

ترجمة الراوي:

أبـــو هريـــرة الدوسي، صاحب رسول الله ﷺ، وأكثر الصحابة حديثاً عن النبي ﷺ، اختلف في اسمه اختلافاً كثيراً، ورجح بعضهم أنه عبد الله أو عبد الرحمن بن صخر، كناه الرســـول ﷺ لهرة كان يحملها، أسلم عام خيبر سنة سبع من الهجرة، وشهدها مع رسول الله ﷺ، لازم النبي ﷺ وواظب على طلب الحديث، دعا له رسول الله ﷺ، قال أبو هريرة: فما نسيت شيئاً سمعته بعد. توفي ﷺ سنة سبع وخمسين، ودفن بالمدينة[٢].

معاني الكلمات:

تضمن: أوجب الله له الجنة بفضله وكرمه سبحانه.

الجهاد: هو بذل الجهد، ومعناه مقاتلة الكفار.

---

(١) صحيح مسلم ح ١٨٧٦ (٣ / ١٤٩٥).

(٢) أسد الغابة ٦ / ٣١٨ – ٣٢١.

نائلاً: ما حصل له.

الغنيمة: ما يحصل عليه المسلمون من الأعداء من السلاح والركائب وغيرها.

ا لكلم: الجرح.

السرية: الكتيبة من الجيش.

سعة: المراد: لا أجد قدرة ولا أجد مالاً يكفي لتجهيزهم للجهاد(1).

المعنى الإجمالي:

في هذا الحديث يبين الرسول ﷺ أجر الغازي والمجاهد في سبيل الله، ذلك المسلم الذي ضحى بنفسه وماله في سبيل رفعة هذا الدين وإعزاز كلمة لا إله إلا الله، وأي أجر، بل أية مترلة أسمى من تلك المترلة الرفيعة التي خص الله عزَّ وجلَّ المجاهدين في سبيله بها.

قال تعالى: ﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتًۢا ۚ بَلْ أَحْيَآءٌ عِندَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ ﴿١٦٩﴾ فَرِحِينَ بِمَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ وَيَسْتَبْشِرُونَ بِٱلَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا۟ بِهِم مِّنْ خَلْفِهِمْ أَلَّا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿١٧٠﴾ ﴾ [سورة آل عمران: الآيتان (١٦٩-١٧٠)].

إنها الحياة الأبدية في جنان الخلد دار النعيم عدا ما أعد لهم من الذكر الحسن في الدنيا.

وقد بين هذا الحديث أن الله قد تكفل بالجنة لمن جاهد في سبيله، مخلصاً عمله لله، مؤمنا برسله، مصدقاً بوعد الله تبارك وتعالى، وهذه الكفالة بالجنة فضلاً من الله وتكرمة منه سبحانه لمن خرج مجاهداً في سبيله.

ثم أقسم ﷺ أن كل جرح يجرحه المجاهد في سبيل الله يجيء يوم القيامة كهيئته يوم جرح، اللون لون دم، والريح ريح مسك، وفي هذا بيان لفضل الجراحات في سبيل الله، وأنها تأتي في الآخرة على هذه الصفة العظيمة لبيان مابذلوه في الدنيا في الجهاد، ومانالوه

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووي ١٣ / ٢٠.

في الآخرة من الثواب. وفي هذا دليل على أن الشهيد لا يزول عنه الدم بغسل أو بغيره.

وقد ختم الرحمة المهداة ﷺ حديثه بالقسم بأنه لولا أن يقع المسلمون في حيف وحرج، ولولا المشقة التي ستلحق بالمؤمنين ما تخلف عن الخروج في غزوة من الغزوات أبداً، ولكنه لشفقته ﷺ على أمته ترك الخروج في الغزوات، وهي السرايا التي كان يبعث بها ﷺ.

ولقد تمنى صلوات الله وسلامه عليه أن يقتل في سبيل الله ثم تعود إليه الحياة فيجاهد، ثم يقتل، وان كانت مترلته أعلى من مترلة الشهداء، وهكذا لما يعرف من ثواب الشهادة في سبيل الله، اللهم اجعلنا ممن جاهد في سبيلك وابتغاء مرضاتك، إنك سميع مجيب.

ما يستفاد من الحديث:

١ - فضل الجهاد في سبيل الله وعظيم ما أعده الله للمجاهدين.

٢ - الإخلاص في الأعمال لله سبحانه وتعالى.

٣ - جواز القسم لتأكيد الأمر لدى السامع.

٤ - إباحة الغنيمة للمسلمين، وهذا مما أحل الله لأهل الإسلام.

٥ - جرح المجاهد يأتي يوم القيامة على الحالة التي كان عليها في الدنيا.

٦ - قلة ذات يد الرسول ﷺ والصحابة، حيث لا يجدون ما يعينهم على الخروج للجهاد في سبيل الله.

٧ - شفقته ﷺ على أمته وكراهته ما يشق عليها.

٨ - بيان فضل الشهادة في سبيل الله.

٩ - حبه ﷺ للجهاد وحرصه عليه وتمنيه الشهادة في سبيل الله.

١٠ - الحرص على طلب الشهادة في سبيل الله وتمني ذلك.

الحديث الرابع

أخرج البخاري ومسلم – واللفظ لمسلم – عن أبي موسى الأشعري ﷺ عن النبي ﷺ قال: (إن مثل ما بعثني الله به عزَّ وجلَّ من الهدى والعلم كمثل غيث أصاب أرضاً، فكانت منها طائفة طيبة، قبلت الماء، فأنبتت الكلأ والعشب الكثير، وكان منها أجادب، أمسكت الماء، فنفع الله بها الناس، فشربوا منها وسقوا ورعوا، وأصاب طائفة منها أخرى، إنما هي قيعان لا تمسك ماء ولا تنبت كلأ، فذلك مثل من فقه في دين الله، ونفعه بما بعثني الله به، فعلم وعلّم، ومثل من لم يرفع بذلك رأساً، ولم يقبل هدى الله الذي أرسلت به)[(١)].

ترجمة الراوي:

أبو موسى الأشعري ﷺ: اسمه عبد الله بن قيس بن سليم، أسلم بمكة قديماً، ثم رجع إلى قومه، فلم يزل عندهم حتى قدم هو وناس من الأشعريين على رسول الله ﷺ وهو بخيبر، استعمله النبي ﷺ على زبيد وعدن، وكان ﷺ حسن الصوت بالقرآن، قال عنه النبي ﷺ: (لقد أوتيت مزماراً من مزامير آل داود)، استعمله عمر ﷺ على البصرة، كان أحد الحكمين بصفين، توفي بمكة، وقيل بالكوفة سنة خمسين، وقيل سنة اثنتين وخمسين، وقيل غير ذلك ﷺ[(٢)].

معاني الكلمات:

الغيث: المطر.

الكلأ: ما ينبت في الأرض رطباً أو يابساً.

---

(١) صحيح البخاري ح ٧٩ (فتح الباري ١ / ٢٣٢)، صحيح مسلم ح ٢٢٨٢ (٤ / ١٧٨٧).

(٢) أسد الغابة ٦ / ٣٠.

العشب: ما ينبت في الأرض لكنه رطب.

أجادب: هي الأرض التي لا تنبت كلأ، وقيل: هي الأرض التي تمسك الماء فلا يسرع فيه النضوب.

قيعان: جمع قاع، وهي الأرض المستوية، وقيل: الملساء، وقيل. لا نبات فيها، وهو المراد في الحديث[1].

المعنى الإجمالي:

في هذا الحديث يبين رسول الله ﷺ بالمثل المحسوس والواقع المشاهد أمثلة ثلاثة لمن ينتفع بما جاء به رسول الله ﷺ من الهدى والعلم الموصل إلى الحق وإلى جنات النعيم " إن مثل ما بعثني الله به من الهدى والعلم كمثل غيث أصاب أرضاً "، ويجعل الهدى مثل المطر، ومعناه أن الأرض ثلاثة أنواع في انتفاعها من المطر، وكذلك الناس ثلاثة أنواع في انتفاعها بالهدى والعلم:

النوع الأول.

فكانت منها طائفة طيبة قبلت الماء فأنبتت الكلا والعشب الكثير، فالنوع الأول من الأرض ينتفع بالمطر فيحيا بعد أن كان ميتاً، وينبت الكلأ فينتفع بها الناس والدواب والزرع وغيرها، وكذلك النوع الأول من الناس يبلغه الهدى والعلم، فيحفظه فيحيي قلبه، ويعمل به، ويعلمه غيره، فينتفع وينفع.

النوع الثاني:

وكان منها أجادب أمسكت الماء فنفع الله بها الناس، فشربوا منها وسقوا ورعوا، النوع الثاني من الأرض لاتقبل الانتفاع في نفسها، لكن فيها فائدة، وهي إمساك الماء لغيرها، فينتفع بها الناس والدواب، وكذلك النوع الثاني من الناس لهم قلوب حافظة، لكن ليست لهم أفهام ثاقبة ولا رسوخ لهم في العلم يستنبطون به المعاني والأحكام، وليس

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووي ١٥ / ٤٦.

عـــندهم اجـــتهاد في الطاعة والعمل به، فهم يحفظونه حتى يأتي طالب محتاج متعطش لما عندهم من العلم، أهل للنفع والانتفاع، فيأخذه منهم فينتفع به، فهؤلاء انتفعوا بما بلغهم.

النوع الثالث:

وأصـــاب طائفة أخرى، إنما هي قيعان لا تمسك ماء ولا تنبت كلأ، النوع الثالث من الأرض أرض ســـبخة لا تنتفع بالماء ولا ينبت فيها شيء، فهي لا تنتفع بالماء ولا تمسكه لينـــتفع بـــه غيرها، وكذلك النوع الثالث من الناس ليست لهم قلوب حافظة ولا أفهام واعية، فإذا سمعوا العلم فلا ينتفعون به ولا يحفظونه لنفع غيرهم[1].

ما يستفاد من الحديث:

١ - فضل طلب العلم والحرص عليه.

٢ - ذم الجهل والتنفير منه.

٣ - ضرب الأمثال لتقريب المعاني في الأذهان.

٤ - بلاغته في تشبيه الهدى والعلم بالغيث بجامع النفع.

٥ - بيان أنواع الأرض من حيث نفعها وعدمه.

٦ - الحرص على نشر العلم ونفع الناس به.

٧ - الترغيب في الجمع بين العلم والعمل.

٨ - فضل العلماء وأنهم من خير الناس وأفضلهم.

٩ - بيان أنواع الناس من عالم ومتعلم وجاهل.

١٠ - الحرص على الاقتداء به ﷺ في أسلوبه لتعليم الناس ما يحتاجون إليه.

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووي ١٥ / ٤٧ - ٤٨.

الحديث الخامس

أخـــرج البخاري ومسلم - واللفظ لمسلم - عن أبي موسى الأشعري ﷺ قال: قال رســـول الله ﷺ: (مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن مثل الأترجة، ريحها طيب وطعمها طيب، ومثل المؤمن الذي لايقرأ القران مثل التمرة، لا ريح لها وطعمها حلو، ومثل المنافق الذي يقرأ القرآن مثل الريحانة، ريحها طيب وطعمها مرٌّ، ومثل المنافق الذي لا يقرأ القرآن كمثل الحنظلة، ليس لها ريح وطعمها مرٌّ)(١).

ترجمة الراوي:

أبو موسى الأشعري ﷺ: سبق في الحديث الرابع.

معاني الكلمات:

الأترجة: نوع من الفاكهة لذيذ الطعم طيب الرائحة، يشبه البرتقال.

المنافق: الذي يظهر الإسلام ويبطن الكفر.

الريحانة: نبت طيب الرائحة من أنواع النباتات العطرية.

الحنظلة: نبت مرخبيث الطعم.

المعنى الإجمالي:

مـــع جمال الأسلوب البليغ وروعة التشبيه النبوي الكريم يستروح المؤمن برد الإيمان واليقين، ويشعر بعظمة هذا الكتاب المبين، وفي هذا الحديث الشريف يقسم النبي ﷺ الناس إلى أقسام أربعة:

١) مؤمن يقرأ القرآن ويعمل بما فيه فهو في أعلى الدرجات وأسمى المراتب.

٢) مؤمن لا يقرأ القران ولكنه مصدق بما فيه فهو ناقص الإيمان.

٣) منافق يقرأ القرآن ولكنه لا يعمل بما فيه فهو ضال لا يهتدي بهدي الله.

٤) منافق لا يقرأ القران ولا يدري ما فيه فهو أخطر الدرجات وأشقى المنازل. فقد شبه

---

(١) صحيح البخاري ح ٥٠٢٠ (فتح الباري ٩ / ٨١)، صحيح مسلم ح ٧٩٧.

عليه الصلاة والسَّلام الصنف الأول بالأترجة، وهي الفاكهة الطيبة ذات الريح العاطر الذي ينعش النفس ويبهج القلب بحلاوتها وطيبها.

وشبه الصنف الثاني بالتمرة طيبة الباطن لوجود الإيمان دون الظاهر لهجره تلاوة القرآن، فالباطن جميل يشبه حلاوة التمرة، أما الظاهر - وهو طيب الرائحة - فإنه مفقود؛ لأن التمرة لا ريح لها.

وشبه الصنف الثالث وهو المنافق الذي يقرأ القرآن بالريحانة في الظاهر وفساد الباطن، فالريح طيب والطعم مر علقم، وهذه المرارة إنما جاءت من النفاق.

والصنف الرابع وهو شر الأصناف وأبعدها عن الله، وهو المنافق الذي لا يقرأ القرآن، فقد شبهه بالحنظلة في خبث الظاهر والباطن، فهو قد جمع الشر من أطرافه.

ما أروع هذه التشبيهات النبوية الكريمة لهذه الأصناف الأربعة، إنه ﷺ بهذا التشبيه الرائع يرشد أمته إلى فضل تلاوة القران والحرص على ذلك، وهو بهذا يحث المؤمنين على الإكثار من تلاوة القرآن ليبقى قلب المؤمن مستنيراً بنور الله مسترشداً بهدي كتابه سبحانه.

ما يستفاد من الحديث:

١ - فضل القرآن والترغيب في تلاوته.

٢ - فضل قارئ القرآن وعظيم مترلته.

٣ - التحذير من الإعراض عن القرآن وعدم قراءته.

٤ - استحباب ضرب المثل لتقريب المعنى.

٥ - حث المؤمن على إصلاح ظاهره وباطنه.

٦ - الإيمان يزيد وينقص، يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية.

٧ - عدم انتفاع المنافق بالأعمال الصالحة حتى يعتقد حقيقة الإيمان.

٨ - أهل القران هم أهل الله وخاصته.

٩ - بيان أقسام الناس ومكانة القرآن عندهم.

١٠ - المؤمن الكيس من اغتنم هذه الحياة فتزود فيها بالأعمال الصالحة.

ثالثاً: الإجماع

- ❖ تعريف الإجماع.
- ❖ حجية الإجماع.
- ❖ الإجماع من خصائص هذه الأمة.
- ❖ أدلة حجية الإجماع.
- ❖ مستند الإجماع.
- ❖ أمثلة على الإجماع.
- ❖ الكتب المصنفة في الأحكام المجمع عليها

ثالثاً: الإجماع

تعريف الإجماع:

تعريفه في اللغة:

يطلق الإجماع في اللغة على أحد معنيين:

الأول: العزم على الشيء والتصميم عليه، تقول: أجمعت الخروج، وأجمعت على الخروج، إذا عزمت عليه. ومنه قوله تعالى: ﴿ وَٱتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ نُوحٍ إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِۦ يَـٰقَوْمِ إِن كَانَ كَبُرَ عَلَيْكُم مَّقَامِى وَتَذْكِيرِى بِـَٔايَـٰتِ ٱللَّهِ فَعَلَى ٱللَّهِ تَوَكَّلْتُ فَأَجْمِعُوٓا۟ أَمْرَكُمْ وَشُرَكَآءَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُنْ أَمْرُكُمْ عَلَيْكُمْ غُمَّةً ثُمَّ ٱقْضُوٓا۟ إِلَىَّ وَلَا تُنظِرُونِ ﴿٧١﴾ ﴾ [سورة يونس: الآية (٧١)] أي: اعزموا أمركم مع شركائكم. وجاء في الحديث: (من لم يجمع الصيام قبل الفجر فلا صيام له)[1]، أي: يعزم عليه؛ بأن ينويه قبل الفجر.

الثاني: الاتفاق، تقول: أجمع القوم على الأمر، إذا اتفقوا عليه، ومنه قوله تعالى في خبر يوسف عليه السَّلام مع أخوته: ﴿ ذَٰلِكَ مِنْ أَنۢبَآءِ ٱلْغَيْبِ نُوحِيهِ إِلَيْكَ وَمَا كُنتَ لَدَيْهِمْ إِذْ أَجْمَعُوٓا۟ أَمْرَهُمْ وَهُمْ يَمْكُرُونَ ﴿١٠٢﴾ ﴾ [سورة يوسف: الآية (١٠٢)] أي: اتفقت آراؤهم على إلقاء يوسف في غيابة الجب.

وعلى كل حال فالمعنيان مترابطان، فإن العزم يرجع إلى الاتفاق، فلا يتصور عزم لا يسبقه اتفاق، فإنك تقول: أجمع فلان أمره، أي: جعله جميعاً بعد ما كان متفرقاً؛ وتفرُّقه

(١) أخرجه الترمذي في الصوم باب ما جاء لا صيام لمن لم يعزم من الليل برقم (٧٣٠).

بـــأن يقلّب في الأمر فكره، فيقول مرةً: أفعل كذا، ومرة: أفعل كذا، فإذا عزم على أمر محكم أجمعه.

تعريفه في الاصطلاح:

الإجمـــاع هو: اتفاق المجتهدين من أمة محمَّد ﷺ بعد وفاته في عصر من العصور على حكم شرعي [1].

شرح التعريف:

الاتفاق: معناه الاشتراك في الاعتقاد أو القول أو الفعل أو السكوت.

المجتهدون: هم علماء الشرع الذين بلغوا رتبة الاجتهاد[2]، ويعلم من ذلك أنه لا يعتد بوفاق العامة ولا بخلافهم؛ لأنهم ليسوا أهلاً للنظر والاستدلال. كما يعلم من هذا اللفظ أيضـــاً أنـــه لا بـــد من اتفاق جميع المجتهدين؛ لأن "أل" في لفظة "المجتهدين" تدل على الاستغراق، وعليه لا ينعقد الإجماع مع خلاف بعض المجتهدين، ولو كان المخالف واحداً على الراجح.

أمة محمَّد ﷺ: يفهم من هذه اللفظة أنه: لا عبرة بوفاق أو خلاف من لم يكن من أهل ملـــة الإسلام، فلا يعتد باتفاق أرباب الأديان الأخرى؛ لأنّ شرائعهم إما باطلة محرفة، أو منسوخة. كما يخرج بهذا القيد المبتدع ببدعةٍ مكفّرة ولو كان مجتهداً.

بعد وفاته: أي بعد وفاة النبي ﷺ، فلا عبرة بالإجماع في حياته ﷺ؛ لأنه وقتئذٍ المرجع التشريعي، ولا ينظر مع نزول الوحي إلى وفاق أحدٍ ولا خلافه.

في عصر من العصور: المراد بالعصر: عصر من كان من أهل الاجتهاد وقت حدوث المسألة، وعلى ذلك فلا يشترط بالطبع اتفاق جميع مجتهدي الأمة إلى أن تقوم الساعة، فإن

---

(١) انظر: تيسير التحرير (٣/٢٢٤)، إرشاد الفحول: (ص٧١)

(٢) انظر ما سيأتي في الاجتهاد ومكانته في التشريع.

ذلك يقضي بعدم تحقق الإجماع قبل يوم القيامة. ويفهم أيضاً من هذا القيد أنه لا يعتد بمن صار مجتهداً بعد حدوث المسألة حتى ولو كان المجتهدون الذين اتفقوا على حكمها ما زالوا أحياء.

"على حكم شرعي": يخرج بهذا الوصف الاتفاق على أحكام عقلية: كحدوث العالم، أو دنيوية: كالحروب وتدبير أمور الرعية، أو لغوية: كاتفاق اللغويين على أن الفاء للتعقيب؛ فإن كل ذلك ليس من الإجماع الشرعي الذي نحن بصدد الحديث عنه.

حجية الإجماع:

يعد الإجماع حجة شرعية يجب العمل به، فهو ثالث مصادر الشريعة الإسلامية المتفق عليها عند المسلمين بعد الوحيين: الكتاب والسُّنَّة، و لم يخالف في ذلك أحد يعتد بقوله.

الإجماع من خصائص هذه الأمة:

يعد الإجماع من أبرز مناقب هذه الأمة، إذ قد ضمن الله لهذا الأمة في اجتماعها الصيانة من الخطأ، تكريماً لها، وتعظيماً للنبي ﷺ، وسرُّ هذا التشريف - والله أعلم - أن الله عزَّ وجلَّ قد ختم أمر الرسالة بنبينا محمَّد ﷺ، ثم عصم من بعده جملة أمته من الاجتماع على الخطأ في كل عصر، حتى تكون معصومة في التبليغ والأداء إلى قيام الساعة[1].

أدلة حجية الإجماع:

أولاً: من القرآن الكريم:

أقوى ما استدل به العلماء هو قوله تعالى: ﴿ وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ

---

(١) انظر: البحر المحيط في أصول الفقه للزركشي ٤/ ٤٤٨.

لَهُ ٱلْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ ٱلْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِۦ جَهَنَّمَ وَسَآءَتْ مَصِيرًا ﴿١١٥﴾ [سورة النساء: الآية (١١٥)] ووجه الدلالة في الآية: أن الله توعد بالنار من اتبع غير سبيل المؤمنين، وذلك يوجب اتباع سبيلهم. وإذا أجمع المؤمنون على أمر كان سبيلاً لهم، فيكون اتباعه واجباً على كل واحد من المؤمنين.

ثم إن الآية عطفت اتباع سبيل غير المؤمنين على ما حَرُمَ من مشاقة الرسول، ولو لم يكن مخالفة الإجماع محرمة لما حسن هذا العطف؛ فإنه لا يحسن الجمع بين حلال وحرام في وعيد، كأن تقول: " إن شربتَ الماء وسرقتَ عاقبتك ".

ثانياً: من السُنَّة المطهرة:

تعددت الأحاديث المخبرة بعصمة هذه الأمة من اتفاقها على الخطأ والضلال، وقد عدّه غير واحد من العلماء من المتواتر المعنوي[(١)]، فمن ذلك:

أ) قوله ﷺ: (.. فمن خرج من الجماعة قيد شبر فقد خلع رِبْقَة الإسلام من رأسه إلا أن يرجع)[(٢)].

ب) ما جاء في الأثر: (ما رآه المسلمون حسناً فهو عند الله حسن، وما رآه المسلمون قبيحاً فهو عند الله قبيح)[(٣)].

ج) قوله ﷺ: (.. ولن تزال هذه الأمة قائمة على أمر الله لا يضرهم من خالفهم حتى يأتي أمر الله)[(٤)].

---

(١) راجع ما سبق في معنى: "المتواتر المعنوي" في: أقسام الحديث من حيث وصوله إلينا.

(٢) أخرجه الترمذي في الأمثال باب ما جاء في مثل الصلاة والصيام والصدقة برقم (٢٨٦٣) وصححه، وكذلك الحاكم في العلم وصححه ١/١١٧.

(٣) أخرجه الإمام أحمد والحاكم وغيرهما بسند صحيح موقوفاً على ابن مسعود ﷺ، والحديث مما يأخذ حكم الرفع. انظر: نصب الراية ٤/١٣٣، كشف الخفاء ٣/١٨٨.

(٤) أخرجه البخاري في العلم باب من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين برقم (٧١).
ومسلم بنحوه في الأمارة باب الناس تبع لقريش برقم (١٠٣٧).

مستند الإجماع:

إن التشريع حق خالص لله، فلا يملك مخلوق كائناً من كان تشريع حكم من الأحكام، سواءٌ كان فرداً أو جماعةً، لذا كان لا بد لكل إجماع من مستند يستند إليه. والفتوى بدون مستند شرعي خطأ، إذ إنها قول في الدين بغير علم، وقد نُهينا عنه كما في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ﴾ [سورة الإسراء: الآية (٣٦)] والأمة - كما تقرر - معصومة عن الوقوع في هذا الخطأ، فلا يكون إجماعها على حكم شرعي إلا عن مستند شرعي، سواء نقل إلينا هذا المستند، أم لم يبلغنا.

والمستند قد يكون نصّاً - صريحاً أو ظاهراً - من الكتاب أو السُّنَّة بالاتفاق، كما يصح أن يكون هذا المستند القياس، على أصح قولي العلماء[1].

وقد يُتساءل: ما فائدة الإجماع مع وجود المستند؟ والجواب على ذلك من ثلاثة وجوه:

١- أن المستند قد يكون نصّاً شرعياً، إلا أنه ظني؛ لكونه خبر آحاد مثلاً، أو أن النص قطعيٌّ إلا أنّ دلالته على الحكم ليست صريحة أو قطعية، بل ظاهرة عليه. ففائدة الإجماع حينئذٍ أنه يرفع هذا الدليل الظني في ثبوته أو دلالته إلى رتبة الدليل القطعي.

ومثال ذلك تحريم نكاح المرأة على عمتها أو خالتها، فقد ثبت هذا الحكم بالإجماع، وهو قطعي، وإن كان سند الإجماع ظنيّاً، وهو قوله ﷺ: (لا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها)[2].

٢- أن الفائدة لا تعدم من وجود الإجماع ولو كان مستند الإجماع قاطعاً؛ إذ يستفاد من انضمام المستند إلى الإجماع في تأكيد الحكم، فكما يقال: حكم ثبت بالقرآن والسُّنَّة، يقال: حكم ثبت بالقرآن والإجماع.

(١) انظر: المستصفى (١/١٧٣)، الإحكام في أصول الأحكام للآمدي (١/٢٦١)

(٢) أخرجه البخاري في النكاح باب لا تنكح المرأة على عمتها برقم (٥١٠٨)، ومسلم في النكاح، باب تحريم الجمع بين المرأة وعمتها..، برقم (١٤٠٨) واللفظ له.

٣- ومن فوائد الإجماع أيضاً أنه يستغنى به عن البحث عن الدليل؛ لأنه دليل بذاته، وإن لم يعرف مستنده.

أمثلة من الأحكام المجمع عليها:

أجمعت الأمة على جملة كبيرة من الأحكام، فمن ذلك:

١. استحباب رفع اليدين في تكبيرة الإحرام.
٢. أجمعت الأمة على أنه يجوز للحائض التسبيح والتهليل وسائر الأذكار غير القرآن.
٣. أجمعت الأمة على أن من لا يستطيع رمي الجمار لعذر، فإنه يُرمى عنه ويجزئه.
٤. أجمعت الأمة على أن المشتري إذا اشترط لنفسه الخيار مدة معلومة فإنه يملك رد المبيع في تلك المدة.
٥. أجمعت الأمة على تحريم الطلاق في الحيض أو في طهر جامع المطلق فيه امرأته.

الكتب المصنفة في الأحكام المجمع عليها:

أشـــهر ما وصلنا من الكتب التي أفردها علماؤنا في جمع الأحكام التي أجمعت عليها الأمة كتابان اثنان:

١. كتاب: "الإجماع" للإمام ابن المنذر أبي بكر محمَّد بن إبراهيم (ت ٣١٨ هـــ).
٢. كتاب: "مراتب الإجماع" للإمام ابن حزم أبي محمَّد علي بن أحمد (ت٤٥٦ هـــ).

على أنه لا يُسلَّم كل ما في الكتابين من دعاوى الإجماع. بل قد انتقدت جملة منها، ولـــذا صـــنف شـــيخ الإسلام أحمد بن عبد الحليم بن عبد السَّلام ابن تيمية (ت ٧٢٨ هـــــ)كـــتاب: "نقد مراتب الإجماع" ناقش فيه جملة مما في كتاب ابن حزم من دعاوى الإجماع.

كمـــا أن الكـــتابين لم يستوعبا كل الإجماعات، بل بقي كثير منها متناثراً في الكتب الفقهية. ثم سعى في الوقت الحاضر فضيلة الدكتور / سعدي أبو جيب، فجمع ما نقل من الإجماعات من تسعة كتب من أمهات كتب الفقه، وشروح الأحاديث. ونظَّمها في سفر واحد، سماه: "موسوعة الإجماع في الفقه الإسلامي ".

رابعاً: القياس

❖ تعريف القياس.

❖ أركان القياس.

❖ مثال القياس.

❖ تعليل الأحكام.

❖ مكانة القياس وضرورته.

❖ أدلة حجية القياس:

- أولاً: القرآن الكريم.
- ثانياً: السُنَّة.
- ثالثاً: إجماع الصحابة.

❖ أقسام القياس:

- أولاً: قياس الأَوْلى.
- ثانياً: قياس المُسَاوِي.
- ثالثاً:قياس الأدنى.

رابعاً: القياس

تعريف القياس:

تعريفه في اللغة:

أصل القياس في اللغة: هو تقدير شيء على مثال شيء آخر وتسويته به. ولذا سمي المكيال مقياساً، ويقال: قست الثوب بالذراع، إذا قدرته به. وتسمى الذراع قوساً، سميت بذلك؛ لأنه يقدر بها المذروع. قال الله تبارك وتعالى: ﴿ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّىٰ ۝٨ فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَىٰ ۝٩﴾ [سورة النجم: الآيتان (٨-٩)] أي قدر ذراعين[1].

والتقدير: نسبة بين شيئين تقتضي المساواة بينهما، فالمساواة لازمة للتقدير، ولذا يستعمل لفظ القياس كثيراً في المساواة، من باب إطلاق الملزوم على اللازم، فتقول: فلان لا يقاس بفلان، أي: لا يساوى به.

تعريفه في الاصطلاح:

القياس هو: إلحاق فرع بأصل في الحكم؛ لتساويهما في العلة[2].

أو هو: إلحاق أمر غير منصوص على حكمه بأمر منصوص على حكمه؛ لاشتراكهما في علة الحكم.

أركان القياس:

للقياس الشرعي أركان لا يتحقق القياس بدونها، وهي أربعة كما يظهر من التعريف:

١ـ الأصل: وهو ما ثبت حكمه بنص شرعي من الكتاب أو السنَّة أو الإجماع. وقد يعبر

---

(١) انظر: معجم مقاييس اللغة لابن فارس: (٥/٤٠)

(٢) انظر: شفاء الغليل، للغزالي: (ص١٨)، روضة الناظر: (٣/٧٩٧)

عنه: بـــ "المقيس عليه"، أو المحمول عليه، أو المشبه به.

٢- الفرع: هو ما لم يرد في حكمه نص من الكتاب أو السُّنَّة ولا الإجماع، ويراد تسويته بالأصل في الحكم. وقد يعبر عنه: بـــ "المقيس"، أو المحمول، أو المشبه.

٣ - حكم الأصل: هو الحكم الشرعي الذي ورد به النص أو الإجماع واتصف به الأصل من: الحل، أو الحرمة، أو الندب، أو الكراهة، أو الإباحة. أو الصحة، أو الفساد.

٤ - العلة: هي وصف مشترك بين الأصل والفرع، وانبنى عليها حكم الأصل.

مثال القياس:

قياس المخدرات بكافة أشكالها على الخمر:

فالخمر أصل؛ لأنه ورد نص بحكمه، وهو قوله تعالى: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَنصَابُ وَٱلْأَزْلَـٰمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَـٰنِ فَٱجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٩٠﴾ ﴾ [سورة المائدة: الآية (٩٠)].

- فدل هذا النص على حكم الأصل، وهو التحريم.
- وعلة الحكم هي وصف الإسكار في الأصل.
- وهذه العلة متحققة في الفرع وهي المخدرات بكافة أشكالها.
- ولـــذا نلحق الفرع بالأصل في الحكم، فنعدِّي حكم الأصل - وهو التحريم - إلى الفرع، ونقول: يحرم تعاطي المخدرات قياساً على الخمر.

تعليل الأحكام:

إن الله الحكيم لم يشرع ما شرع من الأحكام عبثاً من غير حكمة ولا غاية، ولم يحرم شـــيئاً لتقييد الناس أو لإحراجهم أو للتضييق عليهم، ولم يوجب شيئاً ليرهقهم أو ليشق علـــيهم، بل كل ما في شرعه هو لمصلحة الخلق؛ فهو إما لجلب النفع لهم أو لدفع الضرر عنهم.

وتـــرتبط بهذه الحكمة العظيمة كل أحكام الشرع: أمراً أو نهياً أو إباحةٍ، أو فساداً أو

بطلانـــاً. قـــال الله عزَّ وجلَّ: ﴿ يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ ﴾ [سورة البقرة: الآية (١٨٥)]، ويقول تعالى: ﴿ مَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مِّنْ حَرَجٍ وَلَٰكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُۥ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٦﴾ ﴾ [سورة المائدة: الآية (٦)]

غير أن أحكام الشرع – من جهة ظهور الحكمة منها – نوعان:

١- أحكام غير معقولة المعنى "الأحكام التعبدية": وهي الأحكام التي تفرد الله بعلم عللها، فلم تدرك عقولنا سبب شرعيتها أو وجه المصلحة فيها.

ومـــثال ذلك: التيمم وصفته، ومواقيت الصلاة والصوم والحجّ، والمقدرات الشرعية: كعدد الركعات وأنصبة الزكاة.

فهـــذا النوع من الأحكام لا يصح القياس فيه؛ لفقد أساس القياس وأحد أركانه وهو إدراك علة الحكم.

٢- أحكام معقولة المعنى: وهي الأحكام التي أدركنا سبب شرعيتها ووجه الحكمة فيها، وعرفنا الوصف المناسب للحكم فيها.

ومن هذا النوع أكثر الأحكام الشرعية، وهو الذي يجري فيه القياس.

فعلّةُ تحريم الخمر هي الإسكار؛ إذ فيه ذهاب العقول والإضرار بالأبدان. فكل طعام أو شراب تحققت فيه هذه العلة فهو محرم، قياساً على الخمر.

وعلة تحريم عقد البيع ــ بعد النداء ــ يوم الجمعة هي الصدُّ عن ذكر الله وعن سماع الخطبة. فتحرم ــ في هذا الوقت ــ كافة العقود: كالإجارة والنكاح وغيرها قياساً على عقد البيع.

مكانة القياس وضرورته:

القـــياس هـــو المصـــدر الرابع من مصادر التشريع المتفق عليها بعد الكتاب والسُنَّة والإجمـــاع، وهذا هو مذهب جمهور علماء المسلمين. فحيثما وقعت واقعة ولم نجد فيها

حكماً بنص أو إجماع، نظرنا فيما يماثلها من الوقائع في العلة، فألحقناها بها في الحكم.

ولـــذا فإنـــه من أوسع المصادر التشريعية فروعاً وتشعباً، وقد ساهم هذا المصدر في تجاوب هذا التشريع العظيم مع مقتضيات العصر واحتياجات الناس عبر القرون؛ وذلك أن نصـــوص القـــرآن والسُنَّة محدودة ومتناهية، ووقائع الناس غير محدودة ولا متناهية، ولا بد للـــناس مـــن معرفة حكم الله فيها، وقد جعل الله تعالى القياس المصدر الذي تسد به الحاجة، وتستوفى به الأحكام.

وصدق الإمام أحمد حين قال: " لا يستغني أحد عن القياس "(1).

أدلة حجية القياس:

تظاهرت الأدلة من الكتاب والسُنَّة وإجماع الصحابة على حجية القياس، ونحن نذكر هنا في كل نوع أشهر ما يستدل به على القياس.

أولاً: القرآن الكريم:

أظهر ما يستدل به على القياس من القرآن الكريم:

١ - قـــوله تـــبارك وتعالى: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ وَأُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ ۖ فَإِن تَنَـٰزَعْتُمْ فِى شَىْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ ۚ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴿٥٩﴾ ﴾ [سورة النساء: الآية (٥٩)].

ووجـــه الاستدلال في الآية: أن الله سبحانه أمر المؤمنين إن تنازعوا واختلفوا في أمر ليس لله ولا لرسوله ولا لأولي الأمر منهم فيه حكم، أن يردوه إلى الله والرسول، ولا شك أن إلحاق ما لم يرد فيه نص بما ورد فيه النص والحكم عليه بحكم النص، هو من الرد إلى الله ورسوله.

---

(١) روضة الناظر لابن قدامة: ٣/٨٠٦.

٢ - قوله تعالى: ﴿ هُوَ ٱلَّذِىٓ أَخْرَجَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَـٰبِ مِن دِيَـٰرِهِمْ لِأَوَّلِ ٱلْحَشْرِ ۚ مَا ظَنَنتُمْ أَن يَخْرُجُوا۟ ۖ وَظَنُّوٓا۟ أَنَّهُم مَّانِعَتُهُمْ حُصُونُهُم مِّنَ ٱللَّهِ فَأَتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِنْ حَيْثُ لَمْ يَحْتَسِبُوا۟ ۖ وَقَذَفَ فِى قُلُوبِهِمُ ٱلرُّعْبَ ۚ يُخْرِبُونَ بُيُوتَهُم بِأَيْدِيهِمْ وَأَيْدِى ٱلْمُؤْمِنِينَ فَٱعْتَبِرُوا۟ يَـٰٓأُو۟لِى ٱلْأَبْصَـٰرِ ﴿٢﴾ ﴾ [سورة الحشر: الآية (٢)].

وموضع الشاهد في الآية قوله تعالى: ﴿ فَٱعْتَبِرُوا۟ ﴾ ووجه الاستدلال: أن الله بعد ما ذكر ما حاق ببني النضير نظير خيانتهم لله ولرسوله قال: ﴿ فَٱعْتَبِرُوا۟ ﴾ أي: فقيسوا أنفسكم بهم؛ لأنكم أناس مثلهم، فمتى فعلتم فعلهم، حاق بكم ما حاق بهم.

ثانياً: السُّنَّة:

يستدل للقياس من السُّنَّة بأدلة كثيرة جداً منها:

١ - حديث معاذ بن جبل ﷺ لما أراد النبي ﷺ أن يبعثه إلى اليمن فقال: (كيف تقضي إذا عرض لك قضاء؟ قال: بكتاب الله. قال: فإن لم تجد في كتاب الله؟ قال: بسُنَّة رسول الله ﷺ. قال: فإن لم تجد في سُنَّة رسول الله ﷺ ولا في كتاب الله؟ قال: أجتهد رأيي ولا آلو. فضرب رسول الله ﷺ صدره وقال: الحمد لله الذي وفق رسولَ رسولِ الله لما يرضي رسول الله)[1].

فقول معاذ: (أجتهد رأيي) أي: أبذل وسعي في طلب الحكم بالقياس على ما في كتاب الله وسُنَّة رسوله ﷺ.

٢ - أن النبي ﷺ كثيراً ما ضرب الأقيسة لأصحابه؛ ليوجههم إلى معرفة الأحكام لوقائع لا نص فيها، فمن ذلك:

---

(١) أخرجه أبو داود في الأقضية باب اجتهاد الرأي في القضاء (٣٥٩٢). والترمذي في الأحكام باب ما جاء في القاضي كيف يقضي (١٣٢٧،١٣٢٨)، وانظر تخريج طرق الحديث في نصب الراية: ٤/٦٣-٦٤.

أ – ما رواه عمر بن الخطاب ﷺ قال: (هَشِشْت يوماً فَقَبَّلْتُ وأنا صائم، فأتيت النبي ﷺ فقلت صنعت اليوم أمراً عظيماً فقبّلت وأنا صائم. فقال رسول الله ﷺ: " أرأيت لـــو تمضمضـــت بماء وأنت صائم؟ " قلت: لا بأس بذلك. فقال رسول الله ﷺ: "ففيم ")[1].

ب – مـــا رواه ابن عباس ﷺ: (أن امرأة جاءت إلى النبي ﷺ فقالت: إن أمِّي نذرت أن تحج، فماتت قبل أن تحج، أفأحج عنها؟ قال: " نعم. حجي عنها، أرأيت لو كان على أمك دين، أكنت قاضيته؟ " قالت: نعم. فقال: " اقضوا الله الذي له، فإن الله أحق بالوفاء ")[2].

جـــــ – ما رواه أبو هريرة ﷺ: (أن أعرابياً أتى رسول الله ﷺ فقال: إن امرأتي ولدت غلاماً أسود، وإني أنكرته. فقال له رسول الله ﷺ: "هل لك من إبل؟ " قال: نعم. قال: " فما ألوانها؟ " قال: حُمْرٌ. قال: " هل فيها من أَوْرَق[3]" ؟ قال: إن فيها لَـــوُرقاً. قال: "فأنّى ترى ذلك جاءها"؟ قال: يا رسول الله، عرق نزعها. قال: " ولعل هذا عرق نزعه ". ولم يرخص له في الانتفاء منه)[4].

ووجـــه الدلالة في هذه الأحاديث: أن النبي ﷺ قد وجه أصحابه إلى إلحاق ما جاءوا يسألون عن حكمه بنظيره مما قد علموا حكمه، وهذا هو القياس.

---

(١) أخرجه أبو داود في الصوم باب القبلة للصائم (٢٣٨٥).

والإمـــام أحمـــد في المســـند ٢١،٥٢/١، وصححه الحاكم في الصوم وقال: على شرط الشيخين ووافقه الذهبي، المستدرك ٤٣١/١.

(٢) أخرجه البخاري في الاعتصام بالكتاب والسنَّة، باب من شبه أصلاً معلوماً بأصل مبين برقم (٧٣١٥).

(٣) الأورق: هو الأسمر من الإبل، انظر: النهاية (١٧٥/٥).

(٤) أخرجه البخاري في الاعتصام بالكتاب والسنَّة، باب من شبه أصلاً معلوماً بأصل مبين برقم (٧٣١٤).

ثالثاً: إجماع الصحابة

فـــإنهم اتفقـــوا على العمل بالقياس، ونقل ذلك عنهم قولاً وفعلاً. قال أبو الوفاء بن عقيل: "وقد بلغ التواتر المعنوي عن الصحابة باستعماله"(١).

أقسام القياس:

ينقسم القياس من حيث ظهور وتحقق علة الأصل في الفرع إلى ثلاثة أقسام (٢):

أولاً: قياس الأَوْلى :

وهو ما كانت العلة التي شرع لأجلها الحكم في الفرع أقوى منها في الأصل. فيكون الفرع حينئذ أولى بالحكم من أصله.

مثاله:

قياس تحريم ضرب الوالدين على التأفف منهما المنصوص على تحريمه في قوله تعالى: ﴿ وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓا۟ إِلَّآ إِيَّاهُ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا ۚ إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ ٱلْكِبَرَ أَحَدُهُمَآ أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُل لَّهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ﴿٢٣﴾ ﴾ [سورة الإسراء: الآية (٢٣)]. وذلك أن علة التحريم - وهي الإيذاء - هي في الضرب أشد وآلم منها في التأفف.

ومثاله أيضاً قوله ﷺ في تحريم الغُلول من الغنيمة: (أدوا الخيط والمخيط)(٣)، فإنه يدل على تحريم الغُلول فيما زاد عنهما من باب أولى.

---

(١) البحر المحيط ٥/٢٥.

(٢) انظر: الإحكام للآمدي: (٤/٣)

(٣) أخرجه أبوداود في الجهاد باب فداء الأسير بالمال (٢٦٩٤). والنسائي في الهبة باب هبة المشاع (٣٦٨٨)، وابـــن ماجه في الجهاد باب الغلول(٢٨٥٠)، وانظر تخريج طرقه في الهداية في تخريج أحاديث البداية (٦/ ٦٥).

ومن أمثلته نهيه ﷺ عن التضحية بالعوراء والعرجاء(١)، فإنه نَهيٌ عن التضحية بالعمياء ومقطوعة الرجلين، كذلك من باب أولى.

ثانياً: قياس المُسَاوِي:

وهو ما كانت العلة فيه مستوية بين الأصل والفرع، فيكون الفرع مساوياً للأصل، فلا هو أولى منه بالحكم كالنوع الأول، ولا هو دونه.

مثاله:

قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأۡكُلُونَ أَمۡوَٰلَ ٱلۡيَتَٰمَىٰ ظُلۡمًا إِنَّمَا يَأۡكُلُونَ فِي بُطُونِهِمۡ نَارٗاۖ وَسَيَصۡلَوۡنَ سَعِيرٗا ۝١٠﴾ [سورة النساء: الآية (١٠)].

فقد دلت هذه الآية على تحريم أكل مال اليتيم، ويقاس على الأكل كل تعدٍّ أو إتلاف لماله، كالإحراق والإغراق وغير ذلك من وجوه الإتلاف، فكل ذلك يستوي مع الأكل في وصفه تضييعاً لمال اليتيم.

ومن أمثلته قوله تعالى:

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَوٰةِ مِن يَوۡمِ ٱلۡجُمُعَةِ فَٱسۡعَوۡاْ إِلَىٰ ذِكۡرِ ٱللَّهِ وَذَرُواْ ٱلۡبَيۡعَۚ ذَٰلِكُمۡ خَيۡرٞ لَّكُمۡ إِن كُنتُمۡ تَعۡلَمُونَ ۝٩﴾ [سورة الجمعة: الآية (٩)] فقد دلت الآية على تحريم البيع بعد أذان الجمعة، ويقاس على البيع كل أنواع المعاملات، من إجارة ورهن وغير ذلك؛ لكونها تستوي مع البيع في العلة، وهي: الصد عن صلاة الجمعة.

---

(١) أخرجه أبو داود في الأضاحي باب ما يكره من الضحايا برقم (٢٨٠٢)، والترمذي في الأضاحي باب ما لا يجوز من الأضاحي برقم (١٤٩٧)، والنسائي في الضحايا باب العرجاء برقم (٤٣٧٠)، وابن ماجه في الأضاحي باب ما يكره أن يضحى به (٣١٤٤)، وقال الترمذي: "حسن صحيح".

ثالثاً: قياس الأدنى:

وهـــو ما كان تحقق العلة في الفرع أقل وضوحاً منه في الأصل. فيكون إلحاق الفرع بالأصـــل في حكمـــه هنا مظنوناً. وعلى ذلك فهذا النوع من القياس هو الذي يجري فيه الخـــلاف بـــين الفقهاء في صحة إلحاق الفرع فيه بأصله. وأما النوعان الأولان فلا نزاع فيهما، وذلك لوضوح علة الأصل في الفرع.

مثاله:

تحـــريم الجمـــع في الـــنكاح بين المرأة وعمتها أو خالتها قياساً على تحريم الجمع بين الأختين.

فقـــد ثـــبت تحريم الجمع في الأصل إجماعاً في قوله تعالى: ﴿وَأَن تَجْمَعُواْ بَيْنَ ٱلْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿٢٣﴾﴾ [سورة النساء: الآية (٢٣)].

وثـــبت تحـــريم الجمـــع في الفرع بقوله: ﷺ (لا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها)[١]، كما ثبت هذا التحريم أيضاً بالقياس على الجمع بين الأختين[٢].

والعلة في التحريم هو ما في هذا الجمع من إيقاع العداوة بين الأقارب، وإفضاؤه إلى قطيعة الرحم.

وهذه العلة في الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها أقل تحققاً ووضوحاً منه في الجمع بين الأختين

---

(١) أخرجه البخاري في النكاح باب لا تنكح المرأة على عمتها برقم (٥١٠٨).
ومسلم في النكاح، باب تحريم الجمع بين المرأة وعمتها...، برقم (١٤٠٨) واللفظ له.

(٢) انظر: المغني، لابن قدامة: (٥٢٤/٩)

القسم الثاني

المصادر الفرعية في التشريع الإسلامي

١- الاستحسان.

٢- فتوى الصحابي.

٣- المصالح المرسلة.

٤- سد الذرائع.

٥- الاستصحاب.

٦- شرع من قبلنا .

٧- العرف.

أولاً: الاستحسان

تعرف الاستحسان:

تعريفه في اللغة:

الحُســـن في اللغـــة: الجمال، والاستحسان مشتق منه، فاستحسن الشيء، أي: عده حسناً، أو اتبع الشيء الحسن في الحِسِّيات والمعنويات، فيقال: استحسن الرأي و القول، أو استحسن الطعام و الشراب.

تعريفه في الاصطلاح:

الاستحسان هو: العدول عن الحكم في مسألة بمثل ما حكم به في نظائرها إلى خلافه لوجه أقوى يقتضي هذا العدول [(١)].

أقسام الاستحسان:

ينقسم الاستحسان باعتبار ما عُدِل عنه، وما عُدِل إليه إلى ثلاثة أقسام[(٢)]:

١ – عدول عن مقتضى قياس ظاهر إلى مقتضى قياس خفي:

وصورته نوضحها فيما يلي:

الـــواجب لمعرفة حكم الحادثة التي لم يرد في حكمها نص، و لم ينعقد عليها إجماع أن نلجأ إلى القياس، فنلحق هذه الحادثة بما يماثلها في العلة من الحوادث التي ورد في حكمها نـــص أو إجماع. فإذا ما تنازعها أصلان مختلفان في الحكم، نظرنا إلى درجة ظهور العلة

---

(١) انظر: كشف الأسرار على البزدوي: (٤/٣٣)

(٢) انظر: مصادر التشريع فيما لا نص فيه، لعبد الوهاب خلاف: (ص٧٢-٧٥)

المقتضية للقياس، فما كانت علته ظاهرة بمعنى أنها متبادرة إلى الذهن، كان إلحاق الفرع - أو الحادثة - به أولى، ويسمى هذا الإلحاق قياساً ظاهراً. فإذا ما عدل المجتهد عن هذا القياس الظاهر إلى القياس الخفي - وهو: إلحاق الفرع بالأصل الذي علته غير ظاهرة بل هي بعيدة عن الذهن - كان هذا هو الاستحسان.

مثاله: سؤر سباع الطير: كالصقر والنسر والغراب والحدأة، فإنه نجس قياساً، طاهر استحساناً.

فالقياس الظاهر: هو قياس سباع الطير على سباع البهائم: كالذئب والفهد والنمر، بجامع أنها كلها غير مأكول لحمها وسؤرها نجس.

والقياس الخفي: هو قياسها على الإنسان؛ لأنه لا يؤكل لحمه وسؤره طاهر.

ووجه الاستحسان في هذا المثال: أن سباع الطير تشرب بمنقارها، وهو عظم طاهر ففارقت سباع البهائم التي تشرب بلسانها المختلط بلعابها المتولد من لحمها النجس[1].

٢ - العدول عن مقتضى نص عام إلى حكم خاص:

وصورته: أن من الحوادث ما ثبت حكمها بدليل عام في كل الصور التي يتناولها لفظ الدليل، فإذا ما ورد دليل خاص يقتضي استثناء صورة من عموم الصور، فإننا نعدل في هذه الصورة عن الحكم الذي اقتضاه الدليل العام إلى الحكم الذي اقتضاه الدليل الخاص، ونسمي هذا العدول استحساناً.

مثاله:

أ) العدول وقت المجاعة عن مقتضى العموم في قوله تعالى: ﴿ وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓاْ أَيْدِيَهُمَا ﴿٣٨﴾ ﴾ [سورة المائدة: الآية (٣٨)] إلى عدم القطع، كما حكم به عمر بن الخطاب ﷺ.

(١) انظر: تيسير التحرير: (٤/٧٨)

ب) العدول عن مقتضى العموم في قوله تعالى: ﴿ وَٱلْوَٰلِدَٰتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَٰدَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَن يُتِمَّ ٱلرَّضَاعَةَ ﴾ [سورة البقرة: الآية (٢٣٣)] إلى تخصيص الأم الرفيعة المَنْزِلة التي ليس من شأن مثلها أن ترضع ولدها من هذا الحكم الذي اقتضاه عموم الآية، كما ذهب إليه الإمام مالك رحمه الله.

٣ - العدول عن حكم كلي إلى حكم استثنائي:

وصورته: أن هناك وقائع تندرج بكافة صورها تحت قاعدة شرعية كلية. فإذا ما وجد دليل خاص يقتضي استثناء صورة من صور هذه الواقعة، فإنا نعدل في هذا الصورة عن الحكم العام المستفاد من القاعدة الكلية إلى الحكم الذي اقتضاه الدليل الخاص، ونسمي هذا العدول استحساناً.

ومثاله:

أ) العدول في عقد الاستصناع[1] عن الحكم ببطلانه - مع أنه أحد صور بيع المعدوم والقاعدة تقتضي بطلان العقد - إلى الحكم بجوازه، أخذاً بدليل خاص، وهو الإجماع على صحة عقد الاستصناع.

ب) العدول في مسألة وقف المحجور عليه للسفه عما تقتضيه القاعدة الكلية من عدم صحة الوقف منه؛ لكونه غير أهل للتبرع، والحكم بصحة وقفه لنفسه؛ لأن فيه حفظاً لماله وتأميناً لنفسه من أن يصير عالة على غيره.

سند الاستحسان:

ونعني به الوجه الذي بمقتضاه عدلنا في المسألة من حكم إلى آخر، وهو لا يخرج عن أحوال خمسة[2]:

---

(١) الاستصناع: طلب صنع الشيء فهو شراء شيء لم يوجد بعد، يصنعه البائع وفق ما يتفق عليه من الشروط والصفات.

(٢) انظر: تيسير التحرير: (٤/٧٨-٨٠)، مصادر التشريع فيما لا نص فيه: (ص٧٤)

١) أن يكون سند الاستحسان قياساً: ومثاله ما قدمنا في مسألة سؤر سباع الطير.

٢) أن يكون سند الاستحسان نصّاً: ومثاله بيع السلم، فإن القياس يقتضي عدم جوازه؛ لأن المعقود عليه معدوم وقت إنشاء العقد، فهو من صور بيع المعدوم الذي نهى عنه النبي ﷺ، إلا أنا عدلنا عن ذلك - استحساناً - إلى القول بجواز بيع السلم، وسندنا في ذلك النص الذي ورد في جوازه، وهو قول النبي ﷺ: (من أسلف في شيء فليسلف في كيل معلوم ووزن معلوم إلى أجل معلوم)[1].

٣) أن يكون سند الاستحسان الإجماع: وهو أن يثبت من الإجماع ما يستلزم العدول عن القياس، أو عموم النص أو القاعدة. ومثاله: ما تقدم في مسألة عقد الاستصناع.

٤) أن يكون سند الاستحسان العرف: وهو يقارب استحسان الإجماع في معناه فإنه يكون لدفع المشقة في حال العرف العام. ومن أمثلته: من حلف لا يأكل لحماً فأكل سمكاً، فإنه لا يحنث استحساناً؛ لأن السمك وإن كان لحماً، وقد سماه القرآن الكريم بذلك في قوله: ﴿وَمَا يَسْتَوِى ٱلْبَحْرَانِ هَٰذَا عَذْبٌ فُرَاتٌ سَآئِغٌ شَرَابُهُۥ وَهَٰذَا مِلْحٌ أُجَاجٌ ۖ وَمِن كُلٍّ تَأْكُلُونَ لَحْمًا طَرِيًّا وَتَسْتَخْرِجُونَ حِلْيَةً تَلْبَسُونَهَا ۖ وَتَرَى ٱلْفُلْكَ فِيهِ مَوَاخِرَ لِتَبْتَغُوا۟ مِن فَضْلِهِۦ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿١٢﴾﴾ [سورة فاطر: الآية (١٢)] إلا أنا عدلنا عن ذلك استحساناً؛ لأن العرف جرى بعدم تسمية السمك لحماً.

٥) أن يكون سند الاستحسان الضرورة: وهو أن يوجد في مسألة ضرورة تحمل المجتهد على ترك القياس. ومن أمثلته: الحكم بطهارة الأحواض والآبار، واغتفار الغبن اليسير، والعفو عن رشاش البول. فالحكم بهذه الطهارة، والاغتفار، والعفو، استحسانٌ سنده الضرورة.

---

(١) أخرجه البخاري في السلم باب السلم في وزن معلوم برقم (٢٢٤٠)، ومسلم في المساقاة باب السلم برقم (١٦٠٤).

حجية الاستحسان:

ذهب جمهور العلماء من الحنفية والمالكية والحنابلة إلى أن الاستحسان دليل شرعي تثبت به الأحكام، وكان أوسع من قال به هم الحنفية، **وعنهم** اشتهر. وأما الشافعية فإنهم لم يعدوه دليلاً شرعياً، ومنعوا الاحتجاج به، ونقلوا عن الشافعي رحمه الله قوله: "من استحسن فقد شَرَّع".

ثمرة الخلاف في حجية الاستحسان:

لا يظهر عند كثير من المحققين ثمرة لهذا الخلاف، بل الخلاف عندهم لفظي ناشئ عن عدم تحرير محل النزاع، ولذلك قالوا: "لا يتحقق استحسان مختلف فيه".

وبيان ذلك أن صورة الاستحسان بعضها مقبول اتفاقاً، وبعضها مردود اتفاقاً، وبعضها متردد بين القبول والرد:

فالمردود اتفاقاً: العدول عن موجب الدليل لمجرد الهوى وتوهم المصلحة، وهو الذي يُحمل عليه كلام الإمام الشافعي رحمه الله.

والمقبول اتفاقاً: العدول عن موجب قياس إلى موجب قياس أقوى منه، أو تخصيص عموم بنص خاص، أو بإجماع.

والمتردد بين القبول والرد: العدول عن مقتضى الدليل للعرف أو للضرورة والمصلحة.

وذلك أن العرف أو المصلحة إن كانا معتبرين شرعاً فالاستحسان، بناء عليهما مقبول، وإن كانا غير معتبرين شرعاً، فالاستحسان بناءً عليهما مردود.

وعلى ذلك يكون الاختلاف حقيقة في اعتبار الشرع لهذا العرف أو لهذه المصلحة من عدمه[١].

---

(١) انظر: إرشاد الفحول: (ص٢٤١)، مصادر التشريع فيما لا نص فيه: (ص٧٥)

ثانيا: فتوى الصحابي

تعريف الصحابي:

الصحابي هو: من لقي النبي ﷺ مؤمناً به ومات على الإسلام [1]، فيدخل في التعريف كل مسلم لقي النبي ﷺ ولو مرة أو مرتين، ولم يرو عنه إلا الحديث أو الحديثين، بل ولو لم يرو عنه أي حديث.

والصـــحابة هم المعنيون بالبحث هنا؛ لأهم هم الذين لازموا النبي ﷺ، فوعوا أقواله، وشهدوا أفعاله، فكانوا مرجعاً للناس فيما بلّغ رسول الله ﷺ عن ربه. غير أن الصحابة مع كثـــرقم لم تؤثر الفتوى إلا عن أقلهم، قال ابن القيم: "الذين حُفِظت عنهم الفتوى من أصحاب رسول الله ﷺ مائة ونيف وثلاثون نفساً، ما بين رجل وامرأة. وكان المكثرون مـــنهم سبعة: عمر بن الخطاب، وعلي بن أبي طالب، وعبد الله بن مسعود، وعائشة أم المؤمنين، وزيد بن ثابت، وعبد الله بن عباس، وعبد الله بن عمر"[2].

حجية فتوى الصحابي:

اتفـــق العلماء على صحة الاحتجاج بفتوى الصحابي في مواطن واختلفوا في أخرى، فمما اتفقوا عليه:

١ - اتفقـــوا على أنه إن كان مما لا مجال فيه للرأي، فإنه حجة، بل يأخذ حكم الحديث المرفوع فيقدم على القياس، ويخَصِص عموم النصوص، ويقيِّد مطلقها.

وشرطه: أن لا يعرف الصحابي بالأخذ من الإسرائيليات.

ومـــثاله: قـــول ابن عمر رضي الله عنه: (أحلت لنا ميتتان: السمك والجراد، ودمان: الكبد

---

(١) الإصابة في تمييز الصحابة، لابن حجر: (١/٦)، تدريب الراوي: (٢/٢٠٨)

(٢) إعلام الموقعين لابن القيم ١/١٢.

والطحـــال)[1]. فرواية هذا الخبر موقوفاً على ابن عمر ﷺ أصح من رفعه إلى النبي ﷺ، ومـــع ذلك فإنه حجة بالاتفاق، ويأخذ حكم الحديث المرفوع[2]؛ لأن موضوعه مما ليس للرأي فيه مجال.

٢ - واتفقوا على الاحتجاج بفتوى الصحابي إذا انتشر فوافقه باقي الصحابة، أو لم يعرف له مخالف منهم، ويعدّ ذلك من الإجماع الصريح أو السكوتي.

ومثاله: أمْرُ عثمان بن عفان ﷺ بالأذان الأول يوم الجمعة[3].

ويبقـــى الاخـــتلاف بـــين الأصوليين فيما نقل إلينا من فتاوى الصحابة في المسائل الاجـــتهادية التي ليس فيها نص من كتاب أو سُنَّة، وليس فيها إجماع، فهل تصلح فتوى الصحابي في مثل هذه المسائل دليلاً؟

اختلف العلماء في ذلك:

فـــذهب الحنفـــية والمالكية والحنابلة إلى صحة الاحتجاج بفتوى الصحابي. وذهب الشافعية إلى عدم الاحتجاج به.

أدلة من قال بحجية فتوى الصحابي:

١ - أن الله تعالى أثنى عليهم في كتابه الكريم في غير آية، وأمر باتِّباعهم، ووعد على ذلك المـــثوبة والرضـــوان، كمـــا في قوله: ﴿ وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ رَّضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُواْ عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿١٠٠﴾ ﴾ [سورة التوبة: الآية (١٠٠)].

---

(١) أخرجه ابن ماجه في الأطعمة باب الكبد والطحال برقم (٣٣١٤).
وأحمد في المسند ٢/٩٧.

(٢) كشف الخفاء ومزيل الإلباس ١/٥٩.

(٣) أخـــرج الـــبخاري برقم (٩١٣) بسنده عن السائب بن يزيد: (أن الذي زاد التأذين الثالث يوم الجمعة عـــثمان بن عفان ﷺ حين كثر أهل المدينة، و لم يكن للنبي e غير مؤذن واحد، وكان التأذين يوم الجمعة حين يجلس الإمام يعني على المنبر).

٢ - قول النبي ﷺ: (... أنا أَمَنَةٌ لأصحابي، فإذا ذهبتُ أتى أصحابي ما يوعدون، وأصحابي أمنة لأمتي، فإذا ذهب أصحابي أتى أمتي ما يوعدون)[(١)]. ووجه الاستدلال في الحديث: أنه جعل نسبة أصحابه إلى من بعدهم كنسبته إلى أصحابه.

أدلة من قال بعدم الاحتجاج بفتوى الصحابي:

١ - قول الله تعالى: ﴿فَٱعْتَبِرُواْ يَٰٓأُوْلِي ٱلْأَبْصَٰرِ ۝٢﴾ [سورة الحشر: الآية (٢)]. ووجه الاستدلال: أن الله أمرنا بالاعتبار، وهو الاجتهاد والقياس - كما تقدم - والأمر للوجوب، فكان الاجتهاد واجباً على كل من توفرت فيه شروطه، ولا يحل له تقليد غيره، ولو كان صحابياً.

٢ - أن الصحابة أنفسهم كانوا يقرّون التابعين على اجتهادهم، وكان للتابعين اجتهادات مخالفة لمذهب بعض الصحابة، ولو كان فتوى الصحابي حجةً لما ساغ للتابعي هذا الاجتهاد، ولأنكر عليه الصحابي مخالفته لقوله.

ثمرة الخلاف:

من تطبيقات هذا الأصل مسألة إرث المطلقة طلاقاً بائناً في مرض الموت، فقد ذهب جمهور الفقهاء - وهم القائلون بحجية قول الصحابي - إلى أن المطلقة طلاقاً بائناً في مرض الموت، إذا مات مطلقها قبل انقضاء عدتها، فإنها ترثه. وحجتهم: "أن عثمان بن عفان ﷺ ورّث تُمَاضِر بنت الأصْبَغ الكلبية من عبد الرحمن بن عوف، وكان طلقها في مرضه فبتَّها[(٢)]"[(٣)].

وذهب الشافعية إلى عدم توريثها، ولهم في ذلك أدلة، ومن أظهرها القياس على ما لو ماتت فإنه لا يرثها بالاتفاق، فكذلك إذا مات[(٤)].

---

(١) أخرجه مسلم في فضائل الصحابة باب بيان أن بقاء النبي ﷺ أمان لأصحابه... برقم (٢٥٣١).

(٢) يعني: طلقها طلاقاً بائناً.

(٣) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى في الخلع والطلاق باب ما جاء في توريث المبتوتة في مرض الموت ٧/ ٣٦٢-٣٦٣.

(٤) انظر: أثر الاختلاف في القواعد الأصولية في اختلاف الفقهاء ص ٥٤٠-٥٤١.

ثالثا: المصالح المرسلة

تعرف المصلحة المرسلة:

تعريفها في اللغة:

المصـــلحة على وزن " مَفْعَلَة "، وهي: كالمنفعة وزناً ومعنىً، وهي اسم للواحدة من المصالح.

المرسلة: من الإرسال ويطلق في اللغة على معانٍ منها: الإطلاق والإهمال؛ يقال: أرسلت الطائر من يدي، أي: أطلقته. ويقال: أرسلت الكلام إرسالاً، أي: أطلقته من غير تقييد.

تعريفها في الاصطلاح:

المصـــلحة المرســـلة هي: المصلحة المندرجة ضمن مقاصد الشريعة، إلا أنه لم يشهد الشـــرع لاعتـــبار هذه المصلحة بدليل خاص، ولا لإلغائها بدليل خاص[1]. ولذا سميت بالمصلحة المرسلة، أي: المطلقة؛ لأنها لم تقيَّد بدليل اعتبار أو دليل إلغاء

أقسام المصلحة:

تنقسم المصلحة بحسب اعتبار الشرع لها إلى ثلاثة أقسام:

١ – مصلحة شهد الشرع باعتبارها بنص أو إجماع: وهي معتبرة بالاتفاق. ومن أمثلتها:

أ- حفظ النفوس والدماء، فإنها مصلحة اعتبرها الشارع، ورتب من أجلها أحكام القصاص، فقال عزَّ وجلَّ: ﴿ وَلَكُمْ فِي ٱلْقِصَاصِ حَيَوٰةٌ يَـٰٓأُو۟لِى ٱلْأَلْبَـٰبِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٧٩﴾ ﴾ [سورة البقرة: الآية (١٧٩)].

---

(١) الإحكام للآمدي: (٤/١٦٠)

ب- حفظ الأعراض والأنساب، فهي مصلحة معتبرة في الشرع، وحرم الزنا من أجلها، كما في قوله عزَّ وجلَّ: ﴿ وَلَا تَقْرَبُواْ ٱلزِّنَىٰٓ إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةً وَسَآءَ سَبِيلًا ﴿٣٢﴾ ﴾ [سورة الإسراء: الآية (٣٢)]. وعاقب على فعله، كما في قوله تبارك وتعالى: ﴿ ٱلزَّانِيَةُ وَٱلزَّانِى فَٱجْلِدُواْ كُلَّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا مِاْئَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُم بِهِمَا رَأْفَةٌ فِى دِينِ ٱللَّهِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا طَآئِفَةٌ مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٢﴾ ﴾ [سورة النور: الآية (٢)].

٢ - مصلحة شهد الشرع بإلغائها: فهي غير معتبرة بالاتفاق؛ لأن في اعتبارها خروجاً عن حدود الشريعة، وتعطيلاً لنصوصها. ومن أمثلتها:

أ - ما قد يبدو لبعض الناس من المصلحة في إباحة الفوائد الربوية، لتسيير دفة الاقتصاد، فلم يعتبر الشارع هذه المصلحة، كما في قوله: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَذَرُواْ مَا بَقِىَ مِنَ ٱلرِّبَوٰٓاْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٢٧٨﴾ ﴾ [سورة البقرة: الآية (٢٧٨)].

ب - المصلحة المظنونة في إباحة الخمور، لتنشيط حركة التجارة، أو ترويج السياحة، فقد ألغى الشارع هذه المصلحة في قوله عزَّ وجلَّ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَنصَابُ وَٱلْأَزْلَٰمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ فَٱجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٩٠﴾ ﴾ [سورة المائدة: الآية (٩٠)].

جـ - مصلحة الجبان في فراره من المعركة إذا التقت الجموع حفاظا على حياته، فهي مصلحة غير معتبرة؛ لقوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا لَقِيتُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ زَحْفًا فَلَا تُوَلُّوهُمُ ٱلْأَدْبَارَ ﴿١٥﴾ وَمَن يُوَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُۥٓ إِلَّا

مُتَحَرِّفًا لِّقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَىٰ فِئَةٍ فَقَدْ بَآءَ بِغَضَبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَمَأْوَىٰهُ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ ﴿١٦﴾ [سورة الأنفال: الآيتان (١٥-١٦)].

فكل هذه المصالح - كما ترى - قد شهدت نصوص الشرع بإلغائها وعدم اعتبارها.

٣ - المصلحة المرسلة: وقد تقدم بيان المصلحة المرسلة في التعريف وهذا القسم هو الذي جرى اختلاف الفقهاء في اعتباره وتعليل الأحكام به.

ومثالها: المصلحة في توثيق عقود النكاح أو البيع لما في التوثيق من حفظ الحقوق والأنساب.

مراتب المصلحة:

يمكن تقسيم المصلحة من حيث قوتها ومدى الحاجة إليها إلى ثلاثة مراتب:

أ - الضروريات: وهي المصالح التي لا بد منها في قيام مصالح الدين والدنيا للجماعات والأفراد. بحيث إذا فقدها الفرد بلغ حدّ الهلاك، أو قاربه. وإذا انخرمت في مجتمع اختل نظامه، وصار أشبه بمجتمع الحيوان. وهي لا تخرج عن حفظ الكُلّيات الخمس، وهي: حفظ الدين والنفس والعقل والنسل والمال.

ب - الحاجيات: وهي المصالح التي يحتاج إليها الناس من حيث التوسعة. وإذا ما فقدت وقع الناس في الحرج والمشقة. ولكنه لا يبلغ بالفرد مبلغ الهلاك، ولا بالجماعة مبلغ فساد نظامها.

ومن أمثلتها: ما شرع في العبادات من رخص تخفف المشقة في السفر، والمرض، والعوارض الأخرى.

جـ - التحسينيات: وهي المصالح التي تقتضيها مكارم الأخلاق، ومحاسن العادات. وإذا فقدت في المجتمع لم يختل نظامه، كما في الضروريات، و لم يقع في حرج، كما في

الحاجيات، غير أن حياته تكون مستنكرة في تقدير العقول السليمة والفطر المستقيمة.

ومن أمثلتها: ما شرع في تحصيل هذه المصالح: الأمر بالتطهر والتحرز من النجاسات وستر العورة وأخذ الزينة والتقرب بنوافل الخيرات.

الاحتجاج بالمصلحة المرسلة:

الاحتجاج بالمصالح المرسلة أو الاستصلاح من المصادر التي اختُلِف في الاحتجاج بها. فقد ذهب الشافعية إلى عدم حجيتها.

واحتج بها فريق من العلماء إذا كانت المصالح في مرتبة الضروريات، وتوسع في الاحتجاج بها فريق ثالث. ومن أوسع المذاهب أخذاً بالاستصلاح، مذهب المالكية.

حجة القائلين بالاستصلاح:

استدل القائلون بحجية المصالح المرسلة بجملة من الأدلة منها:

١ - أن الأحكام الشرعية لم توضع إلا لمصلحة العباد، فتجلب ما فيه المنفعة لهم، وتدفع ما فيه ضررهم. ولذا قال عزَّ وجلَّ: ﴿ وَمَآ أَرْسَلْنَـٰكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَـٰلَمِينَ ﴿١٠٧﴾ ﴾ [سورة الأنبياء: الآية (١٠٧)]. وقال: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ قَدْ جَآءَتْكُم مَّوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَشِفَآءٌ لِّمَا فِى ٱلصُّدُورِ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ ﴿٥٧﴾ ﴾ [سورة يونس: الآية (٥٧)] ومقتضى هذه الرحمة أن تكون الشريعة محققة لمصالحهم.

٢ - أن خير هذه الأمة - أصحاب رسول الله ﷺ - لما طرأت لهم بعد وفاته ﷺ حوادث، شرعوا لها ما فيه تحقيق المصلحة من غير أن يكون لهذه المصالح دليل معين على اعتبارها، أو قياس صحيح، بل اعتبروا أن تحصيل مصالح العباد ودفع الضرر عنهم كافيان لأن تبنى عليهما أحكام التشريع، دون إنكار من أحد منهم. فكان فعلهم دليلاً على اعتبار الاستصلاح.

أمثلة لعمل الصحابة بالمصلحة المرسلة:

أ - أن أصحاب النبي ﷺ اتفقوا على جمع المصحف، وليس ثمَّ نص على جمعه وكتبه، ولذا فإن أبا بكر ﷺ لما عرض عليه عمر ابن الخطاب الأمر قال: "كيف أفعل شيئاً لم يفعله رسول الله ﷺ "[1]، ومثل ذلك قال زيد بن ثابت لما عُرِض عليه الأمر. والمراد: أنهم لم يروا نصّاً عن النبي ﷺ في جمع المصحف، ولكنهم رأوا في ذلك مصلحة تناسب مقاصد الشارع من حفظ للشريعة.

ب - أن الخلفاء الراشدين قضوا بتضمين الصُنَّاع[2] ما يدّعون تلفه من الأمتعة، ما لم يقيموا البينة على تلفها بغير تفريط منهم، وليس لهذه المصلحة نص خاص، ولم يتقدم فيها إجماع، وليس لها نظير قيست عليه. وإنما كان مستند الخلفاء في تضمينهم المصلحة؛ وذلك أن الناس يتركون أمتعتهم عند الصناع ويغيبون عنها في غالب الأحوال، والصناع الغالب عليهم التفريط وعدم الحفظ. ولو لم يقض بتضمينهم لأفضى ذلك إلى إحدى مفسدتين: إما ترك الاستصناع بالكلية، وذلك فيه حرج على الناس ومشقة. وإما أن يعمل الصناع ولا يضمنوا، فتضيع الأموال، ويقل الاحتراز، وتنتشر الخيانة. فكانت المصلحة في تضمينهم. ولذا قال علي ﷺ: " لا يصلح الناس إلا ذاك"[3].

شروط اعتبار المصلحة:

حتى تكون المصلحة معتبرة في الشرع فلا بد وأن تتحقّق فيها جملة من الضوابط تقيدها؛ لمنع أن يكون الاستصلاح باباً للتشريع بالهوى والتشهي، وهذه هي الشروط:

---

(١) أخرجه البخاري في فضائل القرآن باب جمع القرآن برقم (٤٩٨٦).

(٢) الصُنَّاع: العمال أصحاب الحِرَف، كالخياط والحداد والنجار ونحوهم.

(٣) الاعتصام للشاطبي: (٢/١١٨).

١ – أن تكون المصلحة فيما يرجع إلى حفظ مقاصد الشرع[1]: سواءٌ أكان ذلك لأمر ضروري أو لرفع حرج عن الأمة مما يخفف عنها.

٢ – أن تكون المصلحة فيما تدركه العقول: فلا مدخل للاستصلاح في التعبدات، لأن عامة التعبدات لا يعقل لها معنى على التفصيل، وإنما يجري الاستصلاح في المعاملات ونحوها، إذ المصالح التي بنيت عليها أحكامها مصالح معقولة المعنى.

٣ – أن لا تعارض نصّاً من الكتاب أو السُنَّة ولا إجماعاً: فلا تصح رعاية المصلحة في تغيير أي حكم ثبت بالنص الصحيح أو الإجماع، فلا تغير فروض أصحاب الفروض في التركة بناء على المصلحة؛ لأن الله قد قسمها في كتابه.

٤ – أن تكون هذه المصلحة حقيقية لا موهومة: بمعنى أن حصول المنفعة أو دفع المضرة في تشريع الحكم متحققٌ وليس مجرد توهم، ومثال المصلحة الوهمية: ما ظنه البعض مصلحة في التسوية بين الأولاد في التركة، أوفي سلب الزوج حق تطليق زوجه، أو جعل التطليق حقاً للقاضي فقط.

٥ – أن لا تفوت هذه المصلحة مصلحة أهم منها: فلا يصح اعتبار المصلحة إن تعارضت مع مصلحة أهم منها، فلا اعتبار للمصلحة التحسينيّة إن تعارضت مع مصلحة حاجية أو ضرورية، ولا يلتفت لمصلحة حاجية إن تعارضت مع مصلحة ضرورية.

ولا يصح اعتبار مصلحة تحقق نفع فرد أو فئة قليلة من الناس إذا تعارضت مع مصلحة تحقق نفع عامة الناس.

ولذا نرجِّح منفعة الانتفاع العام بالكلأ والماء الواقعين في أرض غير مملوكة، ولو تعارض ذلك مع مصلحة أفراد أرادوا امتلاك هذا الكلأ والماء.

ونرجح مصلحة حفظ عقول الناس وعقائدهم من الزيغ والضلال على مصلحة الفرد في ممارسة حرية الرأي والكتابة دون قيد أو ضابط.

---

(١) وسبق أن بيّنا أن مقاصد الشرع لا تخرج عن حفظ الكليات الخمس: الدين والنفس والعقل والنسل والمال. فكل مصلحة لا تلائم هذه المقاصد فهي مصلحة ملغاة.

رابعاً: سد الذرائع

تعرف الذرائع:

تعريفها في اللغة:

الذريعـــة في اللغـــة: ناقـــة يتستر بها الرامي ليرمي صيده، ومن ثم أطلقت مجازاً على الوسيلة، تقول: فلان ذريعتي إلى فلان، وقد تذرعت به إليه، أي: توسلت [١].

تعريفها في الاصطلاح:

الذريعـــة هي: المسألة التي ظاهرها الإباحة، ويتوصل بها إلى فعل المحظور[٢]. المقصود بسد الذرائع أي: منع وحسم مادة ووسائل الفساد.

أقسام الذرائع:

تنقسم الذرائع من حيث الاحتجاج بها وعدمه إلى واسطة وطرفين، فطرف يكون سد الذرائع فيه حجة إجماعاً، وطرف آخر يكون غير حجة إجماعاً، وواسطة بينهما جرى فيه الاختلاف بين العلماء[٣]، فهي إذن ثلاثة أقسام:

القسم الأول: ما كان إفضاؤه إلى المفسدة قطعياً:

وذلك كحفر الآبار في طريق المسلمين، وإلقاء السمِّ في طعامهم، وسبِّ الأصنام عند من يعلم من حاله أنه يسب الله، ومثل ذلك. فكل ذلك ممنوع منه إجماعاً، من باب سد

---

(١) انظر: أساس البلاغة للزمخشري (ص١٤٢).

(٢) انظر: إرشاد الفحول: (ص٢٤٦).

(٣) انظر: الموافقات في أصول الشريعة، للشاطبي: (٢/٣٥٨-٣٦٤)

الذرائع، أو من باب ما يؤدي إلى الحرام فهو حرام، وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب.

القسم الثاني: ما كان إفضاؤه إلى المفسدة نادراً:

فهذا القسم غير ممنوع، فلا يمنع زراعة العنب خشية أن يتخذ خمراً، ولا يمنع حفر بئر في موضع لا يؤدي غالباً إلى وقوع أحد فيه، ولا يمنع من المجاورة في البيوت مخافة الزنا.

القسم الثالث: ما كان إفضاؤه إلى المفسدة كثيراً:

وهو الذي جرى فيه الخلاف، فتوسع في الاحتجاج به المالكية والحنابلة، وضيق الاحتجاج به الشافعية والحنفية، وهو على وجهين:

أ – أن يكون ترتب المفسدة عليه غالباً: فيغلب على الظن حصول المفسدة من طريقه.

وذلك: كبيع السلاح في زمن الفتن، وبيع العنب للخمَّار.

ب – أن يكون ترتب المفسدة عليه كثيراً لا غالباً ولا نادراً: فهو من قسم الكثير، لكن كثرته لم تبلغ مبلغ الظن الغالب.

وذلك: كالبيوع التي تتخذ ذريعة للربا: كبيوع الآجال، أو بيع العينة، ولها أكثر من ألف صورة كما قال العلماء، فمن صورها: أن يبيع الرجل سلعة بعشرة ريالات مؤجلة، ثم يشتريها ممن اشتراها بخمسة ريالات نقداً، فيكون مآل العقدين أنه دفع إلى الرجل خمسة ريالات نقداً وقبضها عشرة مؤجلة، وهو ربا الفضل، وتكون السلعة ذريعة إلى ما قصده أو لم يقصده من الربا المحرم.

دليل الحجية:

احتج من قال بوجوب سد الذرائع بأنه قد وردت نصوص كثيرة بتحريم أمور كانت في الأصل مأذوناً فيها؛ لأنها تؤدي إلى مفاسد في كثير من الأحوال فمن ذلك.

١ – قول الله تبارك وتعالى: ﴿ وَلَا تَسُبُّواْ ٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ فَيَسُبُّواْ ٱللَّهَ

عَدْوًۢا بِغَيْرِ عِلْمٍۗ كَذَٰلِكَ زَيَّنَّا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلَهُمْ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِم مَّرْجِعُهُمْ فَيُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١٠٨﴾ ﴾[سورة الأنعام: الآية (١٠٨)].

ووجـه الدلالـة: أنه نهاهم عن سبِّ آلهة المشركين مع كون السبّ غيظاً وحمية لله، وإهانة لآلهتهم الباطلة، وإنما كان النهي حتى لا يكون ذلك ذريعة إلى سبِّ المشركين لله تعالى.

٢ – قول الله عزَّ وجلَّ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَقُولُوا۟ رَٰعِنَا وَقُولُوا۟ ٱنظُرْنَا وَٱسْمَعُوا۟ۗ وَلِلْكَٰفِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٠٤﴾ ﴾ [سورة البقرة: الآية (١٠٤)].

ووجـه الدلالة: أنه نهاهم عن قول هذه الكلمة مع حسن مقصدهم، فإنهم أرادوا: " أرعـنا سمعك "، وإنما كان النهي سدّاً للذريعة، وذلك أن اليهود كانوا يريدون بهذه اللفظـة اسـم الفاعل من الرعونة، أي: "الراعن"، فيخاطبون بها الرسول، يقصدون المسبة والشتيمة.

٣ – أن النبي ﷺ امتنع عن قتل المنافقين الذين ظهر نفاقهم، حتى لا يكون ذريعة لتنفير الناس من الإسلام بقولهم: إن محمَّداً يقتل أصحابه[(١)].

٤ – أن النبي ﷺ قال: (لا يخلون رجل بامرأة إلا ومعها ذو محرم، ولا تسافر المرأة إلا مع ذي محرم)[(٢)]. فقد نهى عن الخلوة بالمرأة الأجنبية، ونهى عن سفر المرأة بدون محرم، حتى لا تكون هذه الخلوة وهذا السفر ذريعة لوقوع الفساد.

---

(١) أخـرج البخاري برقم: (٤٩٠٧) بسنده من حديث جابر ﷺ: أن عمر بن الخطاب ﷺ قال: (دعني يا رسـول الله أضرب عنق هذا المنافق – يعني عبد الله ابن أبي سلول – فقال: "دعه؛ لا يتحدث الناس أن محمَّداً يقتل أصحابه").

(٢) أخرجه البخاري في جزاء الصيد باب حج النساء برقم (١٨٦٢).

ومسلم في الحج باب سفر المرأة مع محرم إلى حج أو غيره برقم (١٣٤١)، واللفظ له.

خامساً: الاستصحاب

تعريف الاستصحاب:

تعريفه في اللغة:

هو: طلب المصاحبة، "والمصاحبة أبلغ من الاجتماع؛ لأجل أن المصاحبة تقتضي طول لُبثه. ومنه قوله تعالى: ﴿ قُلْ إِنَّمَآ أَعِظُكُم بِوَٰحِدَةٍ أَن تَقُومُواْ لِلَّهِ مَثْنَىٰ وَفُرَٰدَىٰ ثُمَّ تَتَفَكَّرُواْ مَا بِصَاحِبِكُم مِّن جِنَّةٍ إِنْ هُوَ إِلَّا نَذِيرٌ لَّكُم بَيْنَ يَدَيْ عَذَابٍ شَدِيدٍ ﴾ [سورة سبأ: الآية (٤٦)] فقد سمّى النبيَّ عليه السَّلام صاحبَهم، تنبيهاً أنكم صحبتموه وجربتموه وعرفتموه ظاهره وباطنه، و لم تجدوا به خبلاً وجنَّةً" (١).

تعريفه في الاصطلاح:

الاستصحاب هو: استدامة إثبات ما كان ثابتاً، أو نفي ما كان منفياً (٢).

ومعناه: أن ما ثبت في الزمن الماضي فالأصل بقاؤه في الزمن المستقبل، مأخوذ من المصاحبة، وهو بقاء ذلك الأمر ما لم يوجد ما يغيره. فيقال: الحُكم الفلاني قد كان فيما مضى، وكل ما كان فيما مضى و لم يُظن عدمه، فهو مظنون البقاء.

أقسام الاستصحاب:

١ - استصحاب البراءة الأصلية:

وقد يعبر عنه باستصحاب العدم الأصلي، وبيانه أن الأصل براءة الذمة من التكاليف

---

(١) مفردات القرآن للراغب الأصفهاني ص (٤٧٦).

(٢) إعلام الموقعين عن رب العالمين، لابن القيم (١/٣٣٩).

الشـــرعية والحقوق المالية وغيرها حتى يوجد دليل على التكليف الشرعي وعلى اشتغال الذمة.

- فالحكم بعدم وجوب صلاة سادسة مثلاً، هو استصحاب للبراءة الأصلية، فالذمة بريئة من التكليف حتى يقوم الدليل عليه، وهنا لا دليل.
- والقول بوجوب صوم شعبان بخلاف الأصل فيطلب الدليل عليه، وحيث لا دليل، حكمنا بعدم وجوب صومه استصحاباً للبراءة الأصلية.
- وكذلك الأصل براءة الذمة من الدَّين. فإذا ادعى شخصٌ على آخر دَيْناً، ولم يُقم البَيِّنة على دعواه، فنحكم بعدم قبول الدعوى؛ لأن الأصل براءة ذمة المدعى عليه، ولا بينة تنقلنا عن هذا الأصل.

٢ - استصحاب الحكم السابق:

وقـــد يعبر عنه باستصحاب دليل الشرع، ومعناه أنا نستصحب الحكم الذي دلّ عليه الشرع، ونحكم بدوامه وثبوته حتى يقوم دليل على تغيير هذا الحكم.

- فإذا شك المتوضئ أنه أحدث، فإنه يبقى له حكم المتوضئ استصحاباً لما ثبت من قبل بيقين، حتى يقوم الدليل على انتقاض وضوئه. وقد قال النبي ﷺ في مثل ذلك: (لا ينصرف حتى يسمع صوتاً أو يجد ريحاً)[1].
- وإذا قامت البينة على انشغال ذمة شخص بالدَّين، فإنا نستصحب حكم انشغال ذمته بهذا الدَّين، حتى يقيم الدليل على أدائه الدَّين أو إبرائه منه.
- وكل طعام وشراب ليس في الشرع نص على حكمه بخصوصه، فإنا نحكم بإباحته بالاستصحاب؛ لأن الأصل إباحة الانتفاع بكل ما على الأرض، أخذاً من قوله

---

(١) أخرجه البخاري في الوضوء باب لا يتوضأ من الشك حتى يستيقن برقم (١٣٧). ومسلم في الحيض باب الدليل على أن من تيقن الطهارة ثم شك في الحدث فله أن يصلي... برقم (٣٦١).

تعالى: ﴿ هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ لَكُم مَّا فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا ﴾ [سورة البقرة: الآية (٢٩)]، فنستصحب حكم الإباحة حتى يقوم دليل على الحرمة.

٣ - استصحاب الحكم الثابت بالإجماع في محل النـــزاع:

وصـــورته أن يتفق المجتهدون على حكم في حالة، ثم تتغير صفة المجمع عليه، فيختلف المجتهدون في حكمه بعد تغير صفته. فيستصحب الحكم السابق المجمع عليه. وهذا القسم مردود عند جمهور الأصوليين.

ومـــثاله: القـــول في المتيمم ــ متى رأى الماء في صلاته ـــ: إن صلاته لا تبطل، وإنما يتمها؛ لأنا أجمعنا على صحة صلاته في انعقاد إحرامه، ولا يجوز إبطال ما أجمعوا عليه إلا بدليل. وقد ردّ الجمهور الاستدلال بالاستصحاب هنا، وقالوا: إن الإجماع انعقد في حال عدم وجود الماء، أما مع وجوده فلا إجماع حتى يقال باستصحابه.

حجية الاستصحاب:

الاستصحاب بقسميْه الأولين حجة عند جمهور الأصوليين. وهو آخر دليل يلجأ إليه المجـــتهد لمعـــرفة الحكم لما عرض له؛ وذلك أن الاستصحاب لا يُثبت حكماً جديداً، بل يستمر به حكم العقل بالإباحة أو البراءة الأصلية، أو حكم الشرع، بناءً على تحقق سببه.

ومن هنا اختلف المحتجون بالاستصحاب في صحة الاحتجاج به في الإثبات. فذهب الجمهـــور من المالكية والشافعية والحنابلة إلى أن الاستصحاب حجة مطلقاً في الدفع وفي الإثـــبات. وذهب جمهور المتأخرين من الحنفية إلى أن الاستصحاب حجة في إبقاء الأمر علـــى ما كان، ودفع دعوى من ادعى تغير الحال، إلا أنه غير صالح للإثبات، فهو لا يأتي بحقوق جديدة لصاحب الصفة، ولكن يمنع أن تزول الحقوق التي كانت ثابتة بموجبها.

ثمرة الخلاف:

أوضح مثال يوضح هذا الخلاف مسألة المفقود:

فإنه وقت فقده يأخذ بالاستصحاب حكم الأحياء، فتستمر أمواله على ملكه، وتبقى زوجته على ذمته، ويُدْفع قول كل من ادعى تَغَيُّرَ حاله حتى يقيم البينة على وفاته، أو يحكم القاضي بوفاته.

ولكن إذا مات قريب للمفقود في مدة فقده، فهل يصلح الاحتجاج بالاستصحاب لإثبات حق المفقود في الإرث؟ فمن قال: "الاستصحاب حجة في الإثبات" أثبت حق المفقود في التركة مستصحباً حكم حياته، ومن لم يحتج به في الإثبات منع أن يكون الاستصحاب حجة لإرثه.

سادساً: شرع من قبلنا

بعث الله الرسل عليهم السَّلام جميعاً من أولهم إلى آخرهم بدعوة واحدة، قال تعالى: ﴿ وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ فَمِنْهُم مَّنْ هَدَى اللَّهُ وَمِنْهُم مَّنْ حَقَّتْ عَلَيْهِ الضَّلَالَةُ فَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكَذِّبِينَ ﴿٣٦﴾ ﴾ [سورة النحل: الآية (٣٦)] فالدعوة إلى إخراج الناس من ظلمة الجهل والضلال إلى نور العلم والإيمان أصل الديانات التي بعث بها كل الأنبياء.

إلا أنه قد يقع الاختلاف بين الشرائع التي جاء بها الأنبياء في الفروع والتفصيلات، من العبادات والعادات والمعاملات.

أقسام الشرائع السابقة:

نقلت لنا الإسرائيليات والكتب السماوية المحرفة جملة من أحكام الشرائع السابقة. ولا ريب أن هذه الأحكام لا تعدُّ من شريعتنا، ولا نتعبد الله بها؛ لأنه لا حجة في ما نقلوه لكفرهم، ولتحريفهم هذه الأحكام. وأما ما نقل من هذه الأحكام في نصوص الكتاب والسُّنَّة، فإنها لا تخرج عن أحد ثلاثة أقسام:

أولاً: أحكام ثبت في شرعنا أنها كانت شرعاً لمن قبلنا، ثم ثبت في شرعنا أنها شرعت لنا:

كما جاء في الصيام قوله: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٨٣﴾ ﴾ [سورة البقرة: الآية (١٨٣)].

فهذا القسم هو شرع لنا إجماعاً.

ثانياً: أحكام ثبت في شرعنا أنها كانت شرعاً لمن قبلنا، ثم صرح في شرعنا بنسخها

ورفعها: كتحريم كل ذي ظفر على بني إسرائيل، وتحريم أكل الشحوم التي تكون في بطن الحيوان محيطةً بالكرش، أو غير مختلطة بعظم، كما في قوله تبارك وتعالى: ﴿ قُل لَّآ أَجِدُ فِي مَآ أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَىٰ طَاعِمٍ يَطْعَمُهُۥٓ إِلَّآ أَن يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَّسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنزِيرٍ فَإِنَّهُۥ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أُهِلَّ لِغَيْرِ ٱللَّهِ بِهِۦ ۚ فَمَنِ ٱضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ رَبَّكَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٤٥﴾ وَعَلَى ٱلَّذِينَ هَادُوا۟ حَرَّمْنَا كُلَّ ذِى ظُفُرٍ ۖ وَمِنَ ٱلْبَقَرِ وَٱلْغَنَمِ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ شُحُومَهُمَآ إِلَّا مَا حَمَلَتْ ظُهُورُهُمَآ أَوِ ٱلْحَوَايَآ أَوْ مَا ٱخْتَلَطَ بِعَظْمٍ ۚ ذَٰلِكَ جَزَيْنَٰهُم بِبَغْيِهِمْ ۖ وَإِنَّا لَصَٰدِقُونَ ﴿١٤٦﴾ ﴾ [سورة الأنعام: الآيتان (١٤٥-١٤٦)]. وهذا القسم لا يعد شرعاً لنا إجماعاً.

ثالثاً: أحكام ثبتت في شرعنا أنها كانت شرعاً لمن قبلنا و لم يرد في الكتاب ولا في السنَّة إقرارٌ أو إنكارٌ لها: فهل يمكن اعتبار هذه الأحكام شرعاً لنا؟

اختلف الأصوليون في ذلك: فذهب الجمهور إلى أن هذا القسم يعد دليلاً شرعياً تبنى عليه الأحكام. وذهب أكثر الشافعية إلى أنَّ شرع من قبلنا لا يعد شرعاً لنا.

أدلة من قال بحجية شرع من قبلنا:

احتج من قال: شرع من قبلنا شرع لنا، أن الله عزَّ وجلَّ قد أمر نبيه الكريم ﷺ باتباع هدى الأنبياء السابقين والاقتداء بهم كما في قوله تعالى: ﴿ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُ ۖ فَبِهُدَىٰهُمُ ٱقْتَدِهْ ۗ ﴾ [سورة الأنعام: الآية (٩٠)] وقوله جل وعلا: ﴿ ثُمَّ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ أَنِ ٱتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَٰهِيمَ حَنِيفًا ۖ وَمَا كَانَ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿١٢٣﴾ ﴾ [سورة النحل: الآية (١٢٣)].

أدلة من قال بعدم حجية شرع من قبلنا:

احتج من قال بعدم الاحتجاج بشرع من قبلنا بأدلة منها:

١ - قول الله تبارك وتعالى: ﴿ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَـٰبَ بِٱلْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلْكِتَـٰبِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ ۖ فَٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ عَمَّا جَآءَكَ مِنَ ٱلْحَقِّ ۚ لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا ۚ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً وَلَـٰكِن لِّيَبْلُوَكُمْ فِى مَآ ءَاتَىٰكُمْ ۖ فَٱسْتَبِقُوا۟ ٱلْخَيْرَٰتِ ۚ إِلَى ٱللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ ﴿٤٨﴾ ﴾ [سورة المائدة: الآية (٤٨)].

٢ - حديث معاذ المشهور، لما بعثه النبي ﷺ إلى اليمن فقال له: (كيف تقضي؟ قال: أقضي بما في كتاب الله. قال: فإن لم يكن في كتاب الله؟ قال: فبسُنَّة رسول الله ﷺ. قال: فإن لم يكن في سُنَّة رسول الله ﷺ؟ قال: اجتهد رأيي ولا آلو. قال: الحمد لله الذي وفق رسولَ رسولِ الله لما يرضي رسولَ الله)[1].

ووجه الاستدلال: بالحديث أن معاذاً رضي الله عنه ذكر الكتاب، ثم السُنَّة، ثم الاجتهاد، وهو القياس. ولو كان شرع من قبلنا حجة لذكره، ولقدمه على القياس. لكنه لم يذكره، وقد أقره النبي ﷺ على ذلك ودعا له.

٣ - أن الإجماع منعقد على أن شريعة الإسلام قد نسخت ما قبلها من الشرائع، ولو كنا متعبدين بهذه الشرائع، لما كانت شريعة الرسول ﷺ ناسخة لغيرها، ولكان الرسول ﷺ مخبراً ناقلاً لا مشرعاً، وذلك خلاف الإجماع.

ثمرة الخلاف:

لا يوجد في كتب الفقه تطبيقات لهذا الأصل إلا أمثلة معدودة قليلة، من أشهرها

---

(١) أخرجه أبو داود في الأقضية باب اجتهاد الرأي في القضاء (٣٥٩٢)، والترمذي في الأحكام باب ما جاء في القاضي كيف يقضي (١٣٢٨،١٣٢٧)، وانظر تخريجه في نصب الراية: ٤/٦٣-٦٤.

مسألة قتل المسلم بالذمي:

لو قتل المسلم عمداً ذمياً، فهل يقتل به قصاصاً؟ اختلف في ذلك الفقهاء:

فذهب الحنفية إلى أنه يقتل به أخذاً من قوله تعالى: ﴿ وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَآ أَنَّ ٱلنَّفْسَ بِٱلنَّفْسِ﴾ [سورة المائدة: الآية (٤٥)] فقالوا هذا عموم في إيجاب القصاص في سائر المقتولين، فيقتل المسلم بالذمي؛ لأنه نفس بنفس، وشرع من قبلنا شرع لنا ما لم يرد ناسخ.

وأما الشافعية فقالوا: لا يقتل المسلم بالذمي، وردوا الاستدلال بالآية، وقالوا: هذا خبر عن شرع من قبلنا، وشرع من قبلنا ليس شرعاً لنا.

سابعاً: العرف

تعرف العرف:

تعريفه في اللغة:

العرف في اللغة: المعروف، وهو كل ما تعرفه النفس من الخير وتطمئن إليه، وهو ضد المنكر. ومنه قوله تعالى: ﴿ خُذِ ٱلْعَفْوَ وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْجَٰهِلِينَ ﴿١٩٩﴾ ﴾ [سورة الأعراف: الآية (١٩٩)]، وقوله عزَّ وجلَّ: ﴿ وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ﴾ [سورة النساء: الآية (١٩)].

تعريفه في الاصطلاح:

العرف: هو ما يألفه الناس ويسيرون عليه غالباً، من: قول أو فعل[1].

أقسام العرف:

أولاً: أقسام العرف باعتبار متعلقه وموضوعه:

١ – العرف القولي "اللفظي": ومن أمثلته:

١. قول الحالف: "والله لا أضع قدمي في دار فلان"، فإنه يحنث بدخولها: راكباً، أو ماشياً، أو حافياً، أو منتعلاً. كما لو حلف: "لا يدخل دار فلان"؛ لأن ما عبر به يطلق في العرف، ويراد به إرادة عدم الدخول مطلقاً.

٢. ولو حلف: "لا يدخل داراً"، لم يحنث بدخول المقبرة؛ لأنها لا تسمى داراً عرفاً.

---

(١) مصادر التشريع فيما لا نص فيه: (ص١٤٥)

٢ - العرف العملي: ومن أمثلته:

١. المعاطاة في البيع؛ فإنها تفيد عرفاً الرضا، الذي هو شرط صحة البيع.

٢. نفقة الزوجة الواجبة على زوجها؛ إذ يُرجع في تقديرها إلى المتعارف المعتاد بين أمثالهما.

ثانياً: أقسام العرف باعتبار من يصدر عنه:

١ - عرف عام: و ما تعارفه عامة الناس في أمر من الأمور. ومن أمثلته:

١. تعارف استعمال لفظ الطلاق في إزالة عقد الزوجية.

٢. ما تعارفت عليه شركات الطيران من إعفاء الراكب من رسوم وزن محدد، وجعله مجاناً.

٢ - عرف خاص: وهو ما يكون تعارفه مخصوصاً ببلد أو مكان دون آخر، أو بين فئة من الناس دون أخرى. ومن أمثلته:

١. ما جرى به العرف في هذه البلاد الطاهرة من العمل بالتقويم الهجري في كافة المعاملات والعقود، كتحديد سنة التأجير، أو توقيت الرواتب الشهرية.

٢. ومنه أيضاً تعارف الناس في بلدنا كون يومي الخميس والجمعة إجازة من: الدراسة النظامية، و العمل بالدوائر الحكومية.

ثالثاً: أقسام العرف باعتبار موافقته لقواعد الشريعة ونصوصها:

١ - العرف الصحيح: وهو ما تحققت فيه شروط اعتباره شرعاً، مما يجعله موافقاً لقواعد الشريعة ونصوصها. ومثاله: كل ما سبق من أمثلة فيما تقدم من أقسام العرف.

٢ - العرف الفاسد: وهو ما يتعارفه الناس مما يخالف قواعد الشريعة ويصادم نصوصها. ومن أمثلته:

١. ما تعارف عليه بعض التجار من اعتبار الفوائد الربوية من الأرباح.

٢. مـــا تعارفـــت عليه بعض المجتمعات من اختلاط النساء بالرجال في الأعمال، أو الحفلات، أو الأندية العامة.

الاحتجاج بالعرف:

لا خلاف في أن الشارع قد راعى العرف في بعض أحكامه، فمن ذلك:

١) إلزام العاقلة ــــ وهم عصبة الرجل ــــ بالديِّة.

٢) اشتراط الكفاءة في لزوم عقد الزوجية.

٣) جعل ولاية التزويج في العصبة: كالجد والأخ والعم.

٤) الأمر بالاستئذان في الأوقات التي يُبتذل فيها وتخلع الثياب.

فكل هذه المسائل قد بُني الحكم فيها على ما كانوا يعتادونه،ومن هنا كان من المتفق علـــيه أن العرف الصحيح متى استوفى شروطه وجب اعتباره، فيراعيه المجتهد في اجتهاده، والمفـــتي في فتاويه، والقاضي في قضائه، ولهذا كان من قواعد الشريعة المعتبرة قاعدة: " العادة محكَّمة ".

شروط اعتبار العرف:

١) أن لا يعـــارض العـــرف نصّاً شرعياً، أو أصلاً قطعياً في الشريعة [1]: فإذا خالف العرف نصّاً شرعياً، أو خالف قاعدة من قواعد الشرع المجمع عليها فهو عرف غير معتبر، كما لـــو جـــرى العرف على إلزام المرأة بالمساهمة مع الرجل في نفقة بيت الزوجية؛ فإن هذا العـــرف فاســـد لمخالفته ما تقرر شرعاً: أن النفقة حقٌّ للمرأة على الرجل، في مثل قوله تعالى: ﴿ لِيُنفِقْ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِۦ وَمَن قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُۥ فَلْيُنفِقْ مِمَّآ ءَاتَىٰهُ ٱللَّهُ لَا

---

(١) انظر: الأشباه والنظائر، لابن نجيم: (ص٩٥)

﴿يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَآ ءَاتَىٰهَا ۚ سَيَجْعَلُ ٱللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا ﴿٧﴾﴾ [سورة الطلاق: الآية (٧)].

٢) أن لا يعارض العرف تصريح بخلافه [١]: وذلك أن سكوت المتعاقدَين عن الأمر المتعارف عليه دليل على إقراره والرضا به، فإذا صرحا بخلافه كان ذلك ناقضاً لهذه الدلالة، مبطلاً لهذا العرف، كما لو كان العرف أن مصاريف التصدير على المشتري، واتفقا على أن تكون على البائع، صح ذلك، وكان ملغياً لاعتبار العرف.

٣) أن يكون العرف مقارناً أو سابقاً [٢]: فلابد أن يكون العرف المراد تحكيمه في التصرفات قائماً عند إنشائها؛ ولذا يلزم تفسير حجج الأوقاف والوصايا وعقود البيوع والنكاح وغيرها، وما يرد فيها من شروط، يجب تفسيرها على عرف المتصرفين الذي كان قائماً عند كتابتها في زمانهم، فإذا ما تغير العرف بعد ذلك فلا عبرة بالعرف الطارئ.

٤) أن يكون العرف مطَّرداً أو غالباً [٣].

فلا عبرة بالعرف إن كان مضطرباً، ولا حجة في العرف المساوي أو المشترك، وهو ما تساوى العمل به وتركه.

فلو اتفقا - في المملكة - على عقد "بألف ريال"، فإن العرف يدل على "ألف ريال سعودي" دلالة مطردة، بخلاف ما لو أُجري هذا العقد في اليمن، أو في بلد يتعامل بالدينار أو الجنيه، أو غيرها.

---

(١) انظر: المدخل الفقهي العام، لمصطفى الزرقاء: (٢/٨٧٥).

(٢) انظر: الأشباه والنظائر: للسيوطي (ص٦٨)، ولابن نجيم (ص١٠١).

(٣) انظر: الأشباه والنظائر: للسيوطي (ص٦٥)، ولابن نجيم (ص٩٤).

القسم الثالث:

الاجتهاد ومكانته في التشريع الإسلامي

❖ تعريف الاجتهاد:

- الاجتهاد في اللغة.
- الاجتهاد في الاصطلاح.

❖ مشروعية الاجتهاد وحكمته.

❖ مجال الاجتهاد .

❖ شروط الاجتهاد .

الاجتهاد ومكانته في التشريع

تعريف الاجتهاد:

الاجتهاد في اللغة:

الاجتهاد مأخوذ من الجَهْد، بالفتح. أو الجُهْد، بالضم. وهو: الطاقة والوسع.

فمن الأول قوله تعالى: ﴿ ۞ وَأَقْسَمُواْ بِٱللَّهِ جَهْدَ أَيْمَـٰنِهِمْ لَئِنْ أَمَرْتَهُمْ لَيَخْرُجُنَّ قُل لَّا تُقْسِمُواْ ۖ طَاعَةٌ مَّعْرُوفَةٌ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرٌۢ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿٥٣﴾ ﴾ [سورة النور: الآية (٥٣)] أي: حلفوا واجتهدوا في الحلف أن يأتوا به على أبلغ ما في وسعهم.

ومن الثاني قوله تعالى: ﴿ ٱلَّذِينَ يَلْمِزُونَ ٱلْمُطَّوِّعِينَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ فِى ٱلصَّدَقَـٰتِ وَٱلَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ فَيَسْخَرُونَ مِنْهُمْ ۙ سَخِرَ ٱللَّهُ مِنْهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٧٩﴾ ﴾ [سورة التوبة: الآية (٧٩)] أي: طاقتهم. تقول: هذا جَهدي أو جُهدي، أي: طاقتي.

ومن هنا فإن معنى الاجتهاد في اللغة هو: بذل الوسع واستفراغ الطاقة في طلب الأمر[١].

الاجتهاد في الاصطلاح:

الاجتهاد هو: بذل الفقيه وسعه في استنباط حكم شرعي من دليله [٢].

---

(١) انظر: القاموس، للفيروز أبادي، مادة (جهد).

(٢) الاجتهاد ومدى حاجتنا إليه في هذا العصر، لسيد الأفغانستاني: (ص٨)

مشروعية الاجتهاد وحكمته:

لقـــد ربّى النبي ﷺ صحابته الكرام وعلمهم تعليماً يمكنهم من فهم النصوص ومعرفة أحكام الشرع في كل شأن من شئون الحياة، ودربهم عملياً على الاجتهاد فيما يعرض لهم مـــن الوقائـــع، ووعدهم بأن من اجتهد فقد أصاب الأجر، أخطأ في اجتهاده أم أصاب، فقال: (إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب، فله أجران. وإذا حكم فاجتهد ثم أخطأ، فله أجر)[(١)].

ولـــذا فقد اجتهد الصحابة في زمن النبي ﷺ في حضوره وغيبته في كثير من القضايا، واستنبطوا فيها الأحكام، فلم يعنفهم. كما أمرهم يوم الأحزاب أن يصلوا في بني قريظة، فاجتهد بعضهم وصلاها في الطريق، وقال: لم يرد منا التأخير، وإنما أراد سرعة النهوض. واجتهد آخرون، وأخروها إلى بني قريظة، فصلوها ليلاً[(٢)].

و لم يكـــن ذلـــك منه ﷺ إلا تهيئةً وتدريباً لصحابته الكرام ﷺ، والأمة من بعدهم؛ ليحملوا الأمانة من بعده جيلاً بعد جيل، فيحكّموا شرع الله في كل شئونهم، ويجتهدوا في إدخال ما يستجد من حوادث وقضايا في كل عصر تحت أحكام هذه الشريعة؛ لتظل هذه الشريعة قائمة إلى قيام الساعة.

مجال الاجتهاد:

الأحكام الشرعية بالنسبة إلى الاجتهاد أحد قسمين اثنين:

أولاً: ما لا يجوز فيه الاجتهاد من الأحكام:

وهو على نوعين:

---

(١) أخـــرجـــه البخاري في الاعتصام بالكتاب والسنّة باب أجـــر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأبرقم (٧٣٥٢)، ومسلم في الأقضية باب بيان أجر الحاكم... برقم (١٧١٦).

(٢) الحديث أخرجه البخاري في الخوف باب صلاة الطالب والمطلوب راكباً وإيماءً برقم: (٩٤٦).

أ) الأحكـــام الشرعية المعلومة من الدين بالضرورة، التي قام عليها الدليل القاطع في دلالته القاطع في ثبوته:

كوجـــوب الصـــلوات الخمس، وصوم رمضان،، والزكاة، والحج، وغيرها من الأحكام الثابتة بصريح القرآن الكريم وسُنَّة النبي ﷺ الصحيحة الصريحة.

فمثل هذه المسائل لا يسوغ الاجتهاد فيها، بل الواجب اتباع حكم النص بعينه.

فـــلا يصح الاجتهاد مثلاً في عقوبة الزاني بعد ورود قوله تعالى: ﴿ٱلزَّانِيَةُ وَٱلزَّانِي فَٱجْلِدُوا۟ كُلَّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا مِا۟ئَةَ جَلْدَةٍ ۖ وَلَا تَأْخُذْكُم بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ ٱللَّهِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ۖ وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا طَآئِفَةٌ مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۝٢﴾ [ســورة الـــنور: الآيـــة (٢)] ولا يتأتى الاجتهاد في عدد الجلدات وقد حددها الشارع بمائة جلدة.

ب) الأحكام الشرعية التي انعقد عليها الإجماع، ولو كان سند الإجماع، قياساً أو نصّاً ظنّياً في ثبوته أو دلالته، كالإجماع على تحريم نكاح المُتْعة، وعلى استحباب الإهداء من الأضحية.

ثانياً: ما يجوز فيه الاجتهاد من الأحكام:

وهو أحد نوعين:

أ) الأحكـــام الشرعية التي ورد فيها دليل ظني في الثبوت أو الدلالة أو فيهما معاً، و لم ينعقد عليها الإجماع:

فـــإن كـــان الدليل ظنيّاً في ثبوته ــ كأحاديث الآحاد ــ فإن موضع بحث المجتهد يكـــون في سنده، ودرجة رواته من العدالة والضبط، ومدى توافر شروط الصحة فيه؛ ليعلم صلاحيته لإثبات الحكم أو عدمه.

وإن كـــان الدليل ظنّياً في دلالته فإن الاجتهاد يَنْصَبُّ حينئذ على تطبيق القواعد اللغوية، والأصول التشريعية لتفسير الدليل، وفهم المعنى المراد من النص.

ومـــثال النصوص الظنية الدلالة قوله تعالى: ﴿ وَٱلْمُطَلَّقَٰتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَٰثَةَ قُرُوٓءٍ ﴾ [سورة البقرة: الآية (٢٢٨)] فإن القُرْءَ في اللغة يدل على الحيض، ويدل على الطهر، فيكون المعنى في النص محتملاً: لثلاثة أطهار، أو ثلاث حيضات.

ب) الحوادث التي لم يرد في حكمها نص من الكتاب أو السُنَّة، و لم ينعقد عليها إجماع: فمثل هذه المسائل هي الميدان الأوسع للاجتهاد الذي يطلق عليه الاجتهاد بالرأي، فيجتهد الفقيه في البحث عن حكم هذه المسائل عن طريق القياس، أو عن طريق ما يرى حجيته من الأصول المختلف فيها، كالاستحسان والاستصحاب والاستصلاح وفتوى الصحابي وغيرها.

شروط الاجتهاد:

لا بد لمن تهيأ للاجتهاد أن تتحقق فيه جملة من الشروط من أهمها:

١ – معرفة القرآن الكريم:

فـــلا بـــد للمجـــتهد من أن يكون عالماً بالقرآن الكريم، فإنه عمود الشريعة، وأصل الأحكام، وأساس معرفة الحلال والحرام.

- ولذلك فلا بد للمجتهد من أن يكون عالماً بما جاء فيه من الأحكام، حتى لا يلجأ إلى الاجتهاد بالقياس والرأي في مسألة ورد فيها النص.
- ولا بد للمجتهد من معرفة أسباب نزول الآيات؛ لأن بها يتضح المراد من الآية، ويفهم المقصود من الخطاب.
- ولا بد له من معرفة الناسخ والمنسوخ، بحيث لا يخفى عليه شيء من ذلك، مخافة أن يقع في الحكم المنسوخ.

۞ ولا بد له من معرفة ما ورد من الآيات المجملة والعامة والمُطْلَقة، وما ورد عليها من الآيات والأحاديث المبينة والخاصة والمقيدة؛ ليحمل المجمل على المبيّن، والعام على الخاص، والمطلق على المقيد.

٢ - معرفة السُنَّة المطهرة:

فيعرف ما جاء في الأحكام من السنن القولية أو الفعلية أو التقريرية:

۞ ولا يشترط في ذلك حفظ جميع ما جاء فيها من السُنَّة، وإلا لانسد باب الاجتهاد، فقد اجتهد عمر ﷺ وغيره من الصحابة في مسائل و لم يستحضروا فيها النصوص حتى رويت لهم.

۞ ولكن الواجب أن يكون عارفاً بمواضعها وطرق الوصول إليها في مظانها من مجاميع السُنَّة: كالكتب الستة، ومسند أحمد، وموطأ مالك، وسنن البيهقي، وغيرها من أمهات كتب السُنَّة.

۞ ويشترط أيضاً ما قدمناه في معرفة القرآن الكريم من معرفة مناسبة الحديث، وناسخه ومنسوخه، ومطلقه ومقيده، وعامه وخاصه، ومجمله ومبينه.

۞ ويشترط في المجتهد أن يكون مؤهلاً للنظر في الأسانيد، والحكم على رواتها؛ ليميز الصحيح من الضعيف، وليُنَزِّل كل حديث منـــزلته من الصحة أو الحسن أو الضعف.

٣ - معرفة مسائل الإجماع:

فيشترط أن يكون عارفاً بمسائل الإجماع؛ حتى لا يفتي بخلاف ما وقع الإجماع عليه، ولا يشـــترط أيضـــاً حفظه لهذه المسائل، بل الواجب أن يكون على علم في كل مسألة يتصدى لها بموضع الإجماع فيها - إن كان ثمَّ إجماع - حتى لا يخالفه.

٤ - معرفة العربية:

فيشترط أن يكون عارفاً بلسان العرب، فيعرف علوم اللغة العربية من: نحو، وصرف، وبلاغة، وغريب، وغيرها. وهذه المعرفة من أهم ما تتوقف عليه مَلَكَة الاجتهاد، ذلك أن

القرآن والسُنَّة عربيان، فلا يمكن تفسير نصوصهما، واستنباط الأحكام منهما لمن لم يعرف لسان العرب، ويفهم أساليب كلامهم.

٥ - معرفة القياس:

فيشترط أن يكون عارفاً بالقياس؛ فهو أساس الاجتهاد وأصل الرأي، وعليه انبنى أكثر الأحكام الاجتهادية،فلابد من أن يكون عارفاً بأركان القياس، ملماً بعلله وطرق استنباطها من النصوص وشروطها وقوادحها؛ ليسلم له القياس.

القسم الرابع

القواعد الفقهية ومكانتها في التشريع الإسلامي

- ❖ تعريف القواعد الفقهية.
- ❖ مكانة القواعد الفقهية في التشريع الإسلامي.
- ❖ أقسام القواعد الفقهية.
- ❖ عرض موجز للقواعد الخمس الكبرى:

أولاً: قاعدة " الأمور بمقاصدها "

ثانياً: قاعدة " لا ضرر ولا ضرار "

ثالثاً: قاعدة " المشقة تجلب التيسير "

رابعاً: قاعدة " العادة محكّمة "

خامساً: قاعدة " اليقين لا يزول بالشك "

القواعد الفقهية ومكانتها في التشريع

تعرف القواعد الفقهية:

تعريف القواعد في اللغة:

القواعد في اللغة جمع قاعدة، وهي: أساس الشيء وأصله الذي انبنى عليه. حسياً كان ذلك الشيء: كقواعد البيت. أو معنوياً: كقواعد الدين.

وقد جاء هذا المعنى في التنـــزيل في مثل قول الله تعالى: ﴿ وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴿١٢٧﴾ ﴾ [سورة البقرة: الآية (١٢٧)] وقوله عزَّ وجلَّ: ﴿ قَدْ مَكَرَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ فَأَتَى اللَّهُ بُنْيَانَهُم مِّنَ الْقَوَاعِدِ فَخَرَّ عَلَيْهِمُ السَّقْفُ مِن فَوْقِهِمْ وَأَتَاهُمُ الْعَذَابُ مِنْ حَيْثُ لَا يَشْعُرُونَ ﴿٢٦﴾ ﴾ [سورة النحل: الآية (٢٦)].

تعريف القاعدة الفقهية في الاصطلاح:

القاعدة هي: حكم كلي فقهي ينطبق على فروع كثيرة من أكثر من باب.

مكانة القواعد الفقهية في التشريع الإسلامي (١):

للقواعد الفقهية في هذا الشرع المبارك مكانة مهمة ونفع بالغ، ولها فيه ثمرات يانعة، يمكن تصوير جانب منها فيما يلي:

١ – تكوين الملكة الفقهية:

لا ريب أن معرفة الباحث بهذه القواعد تمهد له الطريق لدراسة أبواب الفقه الواسعة، وتساعده في استنباط الحكم الشرعي لما يعرض له من مسائل الفقه المتجددة والمتنوعة.

---

(١) انظر: مقدمة تحقيق كتاب قواعد المَقَّري، أحمد بن حميد: (١/١١٢-١١٤)

٢ – جمع الفروع الفقهية المتناثرة:

إن الإحاطة بالفروع الفقهية متعذر؛ ذلك أنها كثيرة لا تنحصر، كما أنها لا تثبت في الذهن بل هي سريعة النسيان، ويحتاج الرجوع إليها كل مرةٍ إلى بذل وقت وجهد؛ فلذلك كانت معرفة هذه القواعد تساعد على حفظ وضبط هذه المسائل الجزئية المتناثرة، وتسهل الرجوع إليها من غير عناء وطويل مراجعة.

يقول القرافي رحمه الله: ''من ضبط الفقه بقواعده استغنى عن حفظ الجزئيات؛ لاندراجها في الكليات. واتحد عنده ما تناقض عند غيره وتناسب، وأجاب الشاسع البعيد وتقارب، وحصل طُلْبَته في أقرب الأزمان''(١).

٣ – إدراك مقاصد الشريعة وفهم أسرارها:

إن دراسة هذه القواعد، وربط المسائل المتناثرة بها يعطي تصوراً واضحاً عن مقاصد الشرع في هذه الفروع الكثيرة، ويظهر بجلاء عظمة هذا التشريع باستيعابه كافة الأحكام، وبمراعاته مصالح الناس، وبحفظه حقوقهم.

فقاعدة: ''المشقة تجلب التيسير'' تظهر أن الشرع لم يكلف الناس ما لا يطيقون، و لم يأمرهم بما يوقعهم الحرج. فليس التكليف بالشاق والعنت من مقاصد الشرع، بل على العكس؛ فقد راعى الشرع في كل أحكامه وتكليفاته طاقة الناس وقدرتهم، فقصد التيسير عليهم والتخفيف عنهم.

أقسام القواعد الفقهية:

تنقسم القواعد الفقهية من حيث أهميتها في الفقه، وشمولها لمسائله إلى قسمين اثنين:

أ) قواعد كبرى أساسية تقوم بمثابة أركان الفقه الإسلامي، ولذا يطلق عليها العلماء:

---

(١) الفروق ١/٣.

القواعد الكلية الكبرى. وهي أوسع القواعد الفقهية، وتتخرج عليها فروع فقهية لا تحصى من كافة أبواب الفقه، وهي قواعد خمسة:

١) قاعدة: "الأمور بمقاصدها".

٢) قاعدة: "المشقة تجلب التيسير".

٣) قاعدة: "الضرر يزال" أو "لا ضرر ولا ضرار".

٤) قاعدة: "العادة محكّمة".

٥) قاعدة: "اليقين لا يزول بالشك".

ب) قواعد أقل شمولاً من سابقتها من حيث استيعابها لأبواب الفقه أو من حيث عدد المسائل المندرجة تحت كل قاعدة، ولهذا يطلق عليها العلماء: القواعد الصغرى، أو الجزئية، أو الفرعية. وهي كثيرة ومن أمثلتها:

١. قاعدة: "الاجتهاد لا ينقض بمثله".

٢. قاعدة: "كل ما حَرُمَ أخذه حَرُمَ إعطاؤه".

٣. قاعدة: "الخراج بالضمان".

٤. قاعدة: "الخروج من الخلاف مستحب".

٥. قاعدة: "الدفع أقوى من الرفع".

٦. قاعدة: "الميسور لا يسقط بالمعسور".

٧. قاعدة: "تصرف الإمام على الرعية منوط بالمصلحة".

٨. قاعدة: "لا ينكر المختلف فيه وإنما ينكر المجمع عليه".

٩. قاعدة: "من استعجل شيئاً قبل أوانه عوقب بحرمانه".

١٠. قاعدة: "الواجب لا يترك إلا لواجب".

عرض موجز للقواعد الخمس الكبرى

أولاً: قاعدة "الأمور بمقاصدها"

معنى القاعدة:

أن أعمال الشخص وأقواله يختلف حكم الشرع فيها باختلاف قصد الشخص من هذه الأعمال والأقوال.

دليل القاعدة:

قول النبي ﷺ: (إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى)[1].

تطبيقات على القاعدة:

١. من التقط لُقَطَةً بقصد أخذها لنفسه كان غاصباً، فإذا ما تلفت في يده وجب عليه ضمانها، بخلاف ما لو التقطها بقصد تعريفها وحفظها لصاحبها، فإنه لا يضمنها إذا تلفت بغير تعد منه ولا تفريط.

٢. من قتل مسلماً معصوم الدم فتبين لنا أنه قصد القتل عامداً، فإنا نحكم بأَنَّ فِعْله من القتل العمد الذي يوجب القصاص، بخلاف ما لو قتله خطأً بدون قصد منه، فإن ذلك لا يستوجب القصاص، بل الديّة والكفارة.

٣. من قام بأفعال الوضوء و لم يقصد بذلك إلا التبرد أو التنظف، ثم صلى، لم تصح صلاته؛ لعدم صحة وضوئه على قول جمهور العلماء؛ لأن نية رفع الحدث شرط في صحة الوضوء.

---

(١) أخرجه البخاري في أول بدء الوحي برقم (١). ومسلم في الإمارة باب قوله ﷺ إنما الأعمال بالنية... برقم (١٩٠٧).

ثانيا: قاعدة "لا ضرر ولا ضرار"

معنى القاعدة:

الضـــرر: هو إلحاق مفسدة بالغير. والضرار: هو مقابلة الضرر بالضرر، أو إلحاق مفسدة بالغير على سبيل المقابلة. وعليه فمعنى القاعدة: لا يضرُّ الرجلُ أخاه ابتداءً ولا جزاءً.

دليل القاعدة:

هـــذه القاعدة بلفظها: (لا ضرر ولا ضرار) نص حديث مشهور في مدونات السُّنَّة[1]، ونصـــوص الشريعة متكاثرة في تحريم الضرر والضرار، ومن ذلك قوله تبارك وتعالى: ﴿ وَٱلْوَٰلِدَٰتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَٰدَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَن يُتِمَّ ٱلرَّضَاعَةَ وَعَلَى ٱلْمَوْلُودِ لَهُۥ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا لَا تُضَآرَّ وَٰلِدَةٌۢ بِوَلَدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَّهُۥ بِوَلَدِهِۦ ﴾ [سـورة البقـرة: الآيـة (٢٣٣)] وقوله: ﴿ أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنتُم مِّن وُجْدِكُمْ وَلَا تُضَآرُّوهُنَّ لِتُضَيِّقُوا۟ عَلَيْهِنَّ ﴾ [ســـورة الطلاق: الآية (٦)].

تطبيقات على القاعدة:

١. لو هُدِّدَ بالقتل أو يُقْدِم على قتل مسلم معصوم الدم، لم يحل له ذلك، ولو كان فيه إزهاق روحه.

٢. يحق للدائن منع المدين من السفر، ولو كان ذلك السفر واجباً، كما في حج الفريضة؛ لأن في هذا السفر إضراراً بالدائن، وإهداراً لحقه في مال المدين.

---

(١) أخـــرجه ابـــن ماجه في الأحكام باب من بنى في حقه ما يضر بجاره برقم (٢٣٤٠-٢٣٤١). والحديث صحيح، روي من طريق عبادة بن الصامت، وابن عباس، وأبي سعيد الخدري، وأبي هريرة، وجابر بن عبد الله، وعائشـــة، وغيرهـــم ﷺ. وأخـــرجه الإمام أحمد في مسنده، والإمام مالك في الموطأ، والحاكم في مستدركه، والدارقطني في السنن. وانظر تخريجه في زوائد ابن ماجه ص ٣١٩، الدراية في تخريج أحاديث الهداية ٢/٢٨٢، إرواء الغليل ٣/٤٠٨.

ثالثاً: قاعدة " المشقة تجلب التيسير "

معنى القاعدة:

أي أن الصعوبة والعسر تصبح سبباً للتسهيل، وذلك أن في العسر والمشقة إحراجاً، والحرج ممنوع عن المُكَلَّف بنصوص الشرع.

دليل القاعدة:

تكاثرت نصوص الشرع في نفي الحرج ودفع المشقة، ومن ذلك:

من القرآن الكريم:

١. قوله عزَّ وجلَّ: ﴿ يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا۟ ٱلْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا۟ ٱللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَىٰكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿١٨٥﴾ ﴾ [سورة البقرة: الآية (١٨٥)].

٢. قوله تبارك وتعالى: ﴿ يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُخَفِّفَ عَنكُمْ وَخُلِقَ ٱلْإِنسَٰنُ ضَعِيفًا ﴿٢٨﴾ ﴾ [سورة النساء: الآية (٢٨)].

٣. قوله تعالى: ﴿ مَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مِّنْ حَرَجٍ وَلَٰكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُۥ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٦﴾ ﴾ [سورة المائدة: الآية (٦)].

ومن السُنَّة المطهرة:

١. قوله ﷺ:(إن هذا الدين يُسر، ولن يُشَادّ الدين أحد إلا غلبه، فسددوا، وقاربوا، وأبشروا، واستعينوا بالغدوة والروحة وشيءٍ من الدلجة)[١].

---

(١) أخرجه البخاري في الإيمان باب الدين يسر برقم (٣٩).

٢. قوله ﷺ: (يسروا ولا تعسروا، وسكّنوا ولا تُنَفّروا)[١].

٣. قوله ﷺ: (ما خيِّر رسول الله ﷺ بين أمرين قط إلا أخذ أيسرهما، ما لم يكن إثماً)[٢].

٤. قوله ﷺ: (إن الله لم يبعثني معنتاً ولا متعنتاً، ولكن بعثني معلماً ميسراً)[٣].

أنواع المشقة[٤]:

المشقة التي يتعرض لها المكلف نوعان:

١. مشقة في الحدود العادية، وهي التي لا تنفك عن التكليفات في الغالب، كمشقة الوضوء في البرد، أو مشقة الصوم في الحر، أو مشقة القيام في الصلاة، أو مشقة الزحام في الحج، فمثل هذه المشاق لا أثر لها في التخفيف؛ لأنها لو أثّرت لأدى ذلك إلى سقوط العبادات وضياع الحقوق والواجبات.

٢. مشقة تجاوزت الحدود المعتادة، وهي على ثلاث مراتب:

أ. مشقة عظيمة: كمشقة الخوف على النفوس والأطراف ومنافع الأعضاء، وهذه موجبة للتخفيف والترخيص قطعاً، ومثالها: إجزاء التيمم لمن عجز عن الوضوء أو الاغتسال من الجنابة؛ لمشقة برد شديد يخشى معه تلفه، أو لجروح أو حروق يخشى مع وصول الماء إليها تفاقمها.

ب. مشقة خفيفة محتملة: كأدنى وجع في الأصبع، أو أدنى صداع في الرأس، وهذه لا أثر لها في التخفيف.

---

(١) أخرجه البخاري في الأدب باب قول النبي ﷺ (يسروا ولا تعسروا) برقم (٦١٢٥).

(٢) أخرجه البخاري في الأدب باب قول النبي ﷺ (يسروا ولا تعسروا) برقم (٦١٢٦). ومسلم في الفضائل باب مباعدته ﷺ للآثام واختياره من المباح أسهله برقم (٢٣٢٧).

(٣) أخرجه مسلم في الطلاق باب بيان أن تخيير امرأته لا يكون طلاقاً إلا بالنية برقم (١٤٧٨).

(٤) انظر: الوجيز في إيضاح قواعد الفقه الكلية، محمَّد البورنو: (ص١٦٣-١٦٥).

ج. مشقة متوسطة بين المشقتين السابقتين، فهذه ما اقترب منها من المشقة العظيمة أوجب التخفيف، وما اقترب منها من المشقة المحتملة لم يوجبه.

تطبيقات على القاعدة:

١. المريض متى عجز عن القيام في صلاته، أو كان في قيامه لُحوق ضرر به، كتأخر بُرْءٍ، صحت صلاته قاعداً، فإذا لم يقدر على القعود كذلك، فله أن يصليها مستلقياً، أو على جنب.

٢. عدم وجوب قضاء الصلاة على الحائض، ووجوب قضاء الصوم عليها، ذلك أن الصلاة تتكرر في اليوم خمس مرات، ولو وجب القضاء على المرأة؛ لكان في ذلك مشقة، بخلاف الصوم.

٣. إباحة أكل الميتة لمن خشي على نفسه الموت.

رابعاً: قاعدة " العادة محكّمة "

معنى القاعدة:

أن العادة تعد مرجعاً للفصل عند التنازع، وتجعل حَكَماً لإثبات حكم شرعي.

والمراد بالعادة في القاعدة هو العرف بقسميه القولي والعملي.

العرف والعادة:

فــرق بعض العلماء بين العرف والعادة: فخصَّ بعضهم العرف بالقول والعادة بالفعل[1]. ومــنهم مــن جعــل العادة أعمَّ من العرف؛ لأنها تشمل العادة الفردية والعادة الجماعية "العرف"، فيكون العرف نوعاً من العادة[2]. إلا أن الأشهر في لسان الشرعيين أن العرف والعــادة لفظــان مترادفان، معناهما واحد[3]. وقد تقدم الكلام عن "العرف" مفصلاً، فليراجع شرح هذه القاعدة في ذلك الموطن.

---

(١) انظر: كشف الأسرار: (٢/٤١٥- فما بعدها).

(٢) انظر: المدخل الفقهي العام: (٢/٨٤٣).

(٣) مصادر التشريع فيما لا نص فيه: (ص١٤٥)

خامساً: قاعدة " اليقين لا يزول بالشك "

معنى القاعدة:

" أي إذا ثـبت أمر من الأمور أو حالة من الحالات ثبوتاً يقينياً - أي: قطعياً - ثم وقع الشك في وجود ما يزيله، يبقى الأمر المتيقن هو المعتبر، إلى أن يتحقق السبب المزيل "[١].

دليل القاعدة:

أولاً: من الكتاب العزيز:

١. قول الله تعالى: ﴿ وَمَا يَتَّبِعُ أَكْثَرُهُمْ إِلَّا ظَنًّا ۚ إِنَّ ٱلظَّنَّ لَا يُغْنِى مِنَ ٱلْحَقِّ شَيْـًٔا ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌۢ بِمَا يَفْعَلُونَ ﴿٣٦﴾ ﴾ [سورة يونس: الآية (٣٦)].

٢. قوله عزَّ وجلَّ: ﴿ وَمَا لَهُم بِهِۦ مِنْ عِلْمٍ ۖ إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ ۖ وَإِنَّ ٱلظَّنَّ لَا يُغْنِى مِنَ ٱلْحَقِّ شَيْـًٔا ﴿٢٨﴾ ﴾ [سورة النجم: الآية (٢٨)].

ثانياً: من السُنَّة المطهرة:

١. ما رواه البخاري ومسلم من أنه شُكي إلى النبي ﷺ الرجل يخيّل إليه أنه يجد الشيء في الصلاة، قال: (لا ينصرف حتى يسمع صوتاً أو يجد ريحاً)[٢].

---

(١) المدخل الفقهي العام ٢/٩٦٧.

(٢) أخـرجه البخاري في الوضوء باب لا يتوضأ من الشك حتى يستيقن برقم (١٣٧). ومسلم في الحيض باب الدليل على أن من تيقن الطهارة ثم شك في الحدث فله أن يصلي... برقم (٣٦١).

٢. ما رواه مسلم عن أبي سعيد الخدري ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: (إذا شك أحدكم في صلاته فلم يدر كم صلى؟ ثلاثاً أم أربعاً؟ فليطرح الشك، وليبن على ما استيقن، ثم يسجد سجدتين قبل أن يسلم، فإن كان صلى خمساً شفعن له صلاته، وإن كان صلى إتماماً لأربع كانتا ترغيماً للشيطان)[١].

تطبيقات على القاعدة:

١. إذا شكَّ في ماءٍ هل أصابته نجاسة أم لا؟ بنى على يقين الطهارة، ولو تيقن نجاسته، ثم شكَّ هل زالت أم لا؟ بقي على يقين النجاسة.

٢. إذا شكَّ الصائم في غروب الشمس، لم يجز له الفطر اعتباراً بالأصل المتيقن، وهو بقاء النهار، ولو شكَّ في طلوع الفجر، جاز له الأكل؛ لأن الأصل هو بقاء الليل.

٣. لو شكَّ هل طاف ستاً أم سبعاً، أو رمى ست حصيات أو سبعاً، بنى على اليقين، وهو الأقل.

---

(١) أخرجه مسلم في المساجد باب السهو في الصلاة برقم (٥٧١).

فهرس الموضوعات